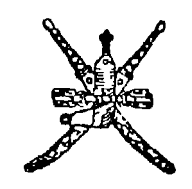
سلطنة عُمَان
وزارة التراث القومي والثقافة

النظم المحبوب في غاية المطلوب

نظم
الشيخ العلامة
سالم بن سيف بن حمد الأغبري

١٤٠٤ هـ — ١٩٨٤ م



سلطنة عُمان
وزارة التراث القومي والثقافة

النظم المحبوب
في
غاية المطلوب

نظم

الشيخ العلامة
سالم بن سيف بن حمد الأغبري

١٤٠٤ هـ — ١٩٨٤ م

النظم المحبوب في غاية المطلوب

للشيخ الفقيه

سالم بن سيف بن حمد الأغبري

وهو نظم كتاب غاية المطلوب في الأثر المنسوب

للشيخ العلامة

عامر بن خميس المالكي

بسم الله الرحمن الرحيم

ديباجة الكتاب

الحمد لله تعالى وكفى ... ثم الصلاة للنبي المصطفى
واله وصحبه الاولى اصطفى ... والتابعين لهم على الوفا
ومن لا ثارهم قد اقتفى ... ما عالم في الفقه سفرا صنفا
وبعد ان غاية المطلوب ... لشيخنا العلامة الا ريب
المالكي ابن خميس عامر ... عليه رضوان المليك الغافر
جميع ما وجد من أخبار ... فيه عن الأئمة الأبرار
لكي يرى سهلا لدى المطالعة ... ويجتني قارئه منافعه
فجاء حاويا من المسائل ... أنفسها لعالم وجاهل
وحينما قرأته وراق لي ... ما فيه من علم وايضاح جلي
صببته في قالب النظام ... ليحصل النفع على التمام
لأن أكثر الورى يرغب في ... نظم العلوم دون نثرها الوفي
سلكت فيه نهج الاختصار ... وحذف ما فيه من التكرار
تحريا لمنهج الافاده ... ومخلصا لله في الاراده
ولم أكن مباهيا للعلما ... أو طالبا بذاك مفخرا سما
واسأل المنان حفظ قلمي ... عن الخطا وأن يثبت قدمي
ويسلكن بنا سبيل العدل ... فانه ولي كل فضل

بـــاب في النيـــة

وعن رســـول الله خـــير الرســـل | صـــلى عليـــه اللـــه مـــا حق تلي
يقـــول الاعمـــــــال بالنيـــــات | أي دونهـــا لا نفـــع فيهـــا يـــأتي
لكـــل مــــرء مــــا نـــوى فلنقصـــد | في كـــل مـــا تأتيـــه خير مقصـــد
فمـــن تكـــن هجـــــرته للـــه | وللرســـــول المصـــطفى الاواه
فأجـــره عـــــلى الالــــه ثبتــــا | وفـــاز بالفـــــلاح فيمـــا قد أتى
ومـــن تكـــن هجـــــرته لطالـــب | دنياه أو لذات حســـــن معـــجب
فانـــه لمـــا اليـــه هاجـــــــرا | هجـــــرته وســــــاء مـــا تخـــيرا
مـــن لـــم تكـــن حســـنة له فـــلا | أجـــــر ودون نيـــة لا عمـــلا
وعمـــل الفاجـــر ممـــا قصـــــدا | خـــير اذ النيـــة صـــارت أفســـدا
وقد روي في الحشر يؤتي العبـــد | بحســـــنات كالجبـــال تغـــــدو
ثـــم ينـــادى مـــن لـــه عليـــــه | مظلمـــــة فليبتـــــدر اليـــــه
فينتهـــي قـــــوم فيـــأخذون مـــــا | كـــان لـــه مـــن عمـــل قد رســـما
فيبقـــى حـــيران هنـــا مندهشـــا | ولفنـــا أعمــــــاله مستوحشــــا
فبـــوحي ربـــه اليـــه ان لـــــك | عنـــدي مـــا لـــم يدره قط ملـــك
ولانبـــــي مرســـــل ان لكـــــا | كنـــــزا من الخيرات فيه بوركـــا
نيتـــك الحســـــنى الى ســـبعينا | ضـــــعفا اليـــك عينـــت تعيينـــا
وفي حـــديث باليمـــــين يعطـــــى | كتـــابه وكـــأن فيـــه خطـــــا
بدى من الأعمـــال مـــا لم يعمـــل | من ذاك شـــيئا في الزمـــان الأول
يقرأ فيه الحـــج والزكـــاة مـــع | جهـــاده ولم يكن شـــيئا صـــنع

وهـو يقـول ذا الكتاب ليس لي ... ولم أكـن جئت بهـذا العمـل

وربـه يقـول ذا الكتـاب لـك ... وقـد نويت فعـله لـو أمكنـك

قد عشت دهـرا قائلا لو كان لي ... مـال أتيت صـالحات العمـل

لو كان لي مـال لجاهـدت لـك ... ولحججـت مخلصـا في قولكـا

نيتـك الحسـنى التي أخلصـتا ... خير الجـزا عنها تجـازى أنتـا

وانمـا يخلـد أهـل الجنـة ... فيهـا كـذاك في لـظى بالنيـة

والله يعطي مـا يشـأ من الدنـا ... بنـية الاخـرى ولا عكس هنـا

قد قـال من يريد حـرث الآخـره ... تـزد لـه في حـرثه مؤاثـره

وقـد تجـاوز الالـه عنـا ... مـا لنفوسـنا بـه حدثنـا

مـا لـم نكـن نقـوله أو نعمل ... بـه أتى فيـه حـديث ينقـل

وسـأل النبـي أيضـا صعصـه ... عمـا مضى من فعلـه هل نفعـه

وهـو مـن ابتياعـه المـؤوده ... لكي تعـيش عيشـة رغيـده

قـال لـه لا نفـع اذ لـم يكـن ... ذاك لوجـه ربـك المهيمـن

والنفـع أن تعمـل في اسـلامكا ... من صـالح يبقى ثـوابه لكـا

ومن يقاتل في سـبيل الله جـل ... وهو بحب الحمد أيضـا مشـتمل

قـال له ألسـت في اعـلاء ... كلمـة الالـه ذي الالاء

قـال نعـم قـال لـه شـهيد ... أنـت ونعـم مـا لـه تريـد

وكـان بعـض العـلما لا يفتى ... بـدون نيـة لمـن يسـتفتي

قـال الربيـع نيـة التعـليم ... للعـلم نـفي جهلـه الوخيـم

بـــاب في ابتـــداء الـــوحي

أول بــدء وحــي خـير الرســل صــادقة الرؤيا كصـبح منجـلي
وكــان يــأتي متحنثــا حــرا في خلــوة لأمـــره منتظــرا
حتى أتاه الحـق في غـار حـرا قـال له اقـرأ ولم يكـن قـرا

فغطـه جبريـل حتى أجهــده ومثلهـا ثانيـة قـد عــاوده
وبعدهــا ثالثـة كمثـل مــا في المــرتين قبلهــا تقدمــا
وبعــد كـل مـرة أرســلـه فقـــال اقـــرأ وأبانهـــا لــه

اقــرأ باسـم ربـك الذي خلـق وكان (لم يعلم) ختامهـا الأحـق

فرجـع النبـي الى خديجــة في رجفـة بالآيــة الكريمــة

وزملـــوه ولهــا قــد أخبـرا بمــا عليــه في حــرا كان جـرى

قــالت له أبشـر فــان اللــه لا يخز بـك ناموسـا عليـك أنـزلا
كمــا عــلى موسى النبي المرسل أخبرهــا بــذاك ابـن نوفــل
يــا ليتني أكـون حيـا حينمــا تخرجـه قـريش من هذا الحمى

قــال أمخــرجي هـم قال نعـم أولاك أعـداءك مـن بين الأمـم

لم يــأت قط رجـل بمثـل مــا جئـت بـه الأقلـي وروغمــا

وانـنــي ان يدركني يومكـــــا نصرا مـؤزرا اذن أنصركــــا

وفتــر الوحــي الى أن حزنـــا لفقــده النبــي حزنــا بينـــا

بمضــي الى شـوامخ الجبــال فيســـمع النــداء مــن جبرال

قــال لــه أنـت رســول اللــه حقــا بــلا ريــب ولا اشــتباه

فيســـكنن جاشــه ونفســه بـه نتقــرويتم أنســـــه
ولــم يــزل كــذاك حتــى أنـزلا أم الكتـــاب قبلهـــا مبســملا
وقيــل بــل يــا أيهـــا المدثـر أول مــا أنــزل قــول يذكـــر

كيفيـــة نــزول الوحـــي

وبعـــد هـــذا هـــاك في كيفيـــــة	نزولـــه علـــــى نبـــي الرحمـــة
يأتيـــه أحيانـــا كمثـــل صلصـــلة	جـــرس وانـــه أشـــــد منزلـــة
ويفصـــمن عنـــه بعـــد مـــا وعى	مـــا قالـــه بقلبـــه منطبعـــــــا
وتـــــارة يأتيـــه جبرائيـــــل في	صـــورة انســـان بوحيـــه الـــوفي
وربمـــا كـــان النبـــي المرســــل	في شــــــدة البـــرد عليـــه يـــزل
فيتفصـــــــدن جبينـــه عـــــرق	من شـــدة الوحي عليـــه اذ طـــرق
وكـــان اذ يوحـــى اليـــه راكبـــا	ناقتـــه تبـــرك منـــه تعبـــــــا
وكـــاد أن يرض فخـــذ الصـــطفى	لفخـــذ زيد حينمـــا الوحي لفـــا

بـــاب في ذكـــر القـــرآن

ورجـل قـد قصـد النبـي ان ... يعلمنـه من العـلم الحسـن
قـال لـه تعـلم القـرانا ... ثـم أتـى فقـال مـا قد كانـا

حتـى اذا في رابـع المـرات ... قـال اقبلـن الحـق ممـن يأتي
كـان بغيضـا ذاك او حبيبـا ... وان بعيـدا كـان أو قريبـا

ورد كـل باطـل لمـن أتـى ... كـان حبيبـا أو بغيضـا أمقتـا
وخيركـم قـال الـذي تعـلما ... كتـاب ربـي ولـه قـد علمـا
فاتحـة الكتـاب بالمثـاني ... تدعـى كـذا بالام للقـرآن
كـل صـلاة دون هذي السـورة ... فهـي خـداج جـاء في الروايـة

لا تقـرأن قـط دون البسـملة ... اذ هـي منهـا آيـة منزلـة
وقـال ان اللـه أعطـاني في ... مـا كان أعطـاني أم المصـحف
ومـن كنـوز عرشـه وهي شفا ... من كـل ذا الا الحمـام فاعرفـا

وقال قـد أوتيت نورين همـا ... فاتحـة الكتـاب ممن انعمـا
كـذا الخـواتيم التي في البقـرة ... فانهـا لمـن قـرا منـوره
وقد دعا النبي بعض من صـحب ... وكـان في صـلاته ولـم يجب

فقـال كيـف لم تجب والبـاري ... قـال اسـتجيبوا لي وللمختـار
وقـال ان سـورة المثـاني ... أعظـم سـورة مـن القـرآن
وأفضـل القـرآن فالمثـاني ... تعـدل ثلثـين مـن القـرآن

مـا أنـزل اللـه مـن التنـزيل ... كالحمـد في التـوراة والانجيـل
والله يعـطي من قرأهـا أجر من ... قرأ الكتـابين من الاجر الحسـن
ان قرئت شـافية من كـل سـم ... سـبعين مـرة فينجـلي الألـم

من كان خـاف من طعـام ضـره ... يقرأهـا عليـه يـأمـن شـره
وقـد مضـى لنـا بأن البسمله ... مـن المثـاني آيـة منزلـه

وأثبتت أول كل سورة ... للفصل بينها وبين السوره
ولا يصح تركها للقاري ... في كل سورة فلا تمار
حروفها تسعة عشر واقيه ... من كل واحد من الزبانيه
ومن دعا وكان قبل بسملا ... فلا يرد وله ما سالا

ومن يكن جودها معظما ... لله من غفرانه لم يحرما
وملك الروم يقال كتبا ... لعمر به صداع اتعبا
وعمر أهدى له قلنسوه ... ومن لباسها أصاب عافيه
فتحها ليعلم المفيد له ... أصاب كاغدا عليه البسمله

فقال ما أكرم هذا الدينا ... وما أعزه للمسلمينا
وملك الروم يقال أسلما ... وحمد الله على ما أنعما
ومن به خمس خصال دخلا ... بلا حساب جنة ذات علا
أن يبتدي الأمر ببسم الله ... والحمد بعد نعمة الاله

كذاك لا اله الا الله ... من يعتصم به فقد كفاه
والاسترجاع في مصاب وثبا ... وتوبه من بعد ما قد أذنبا
كانت كتابه النبي الأسمى ... في كتبه باسمك اللهما
وحين بسم الله مجراها نزل ... كتب بسم الله خاتم الرسل

ولفظة الرحمن لما نزلت ... كتابه أيضا بذاك قد ثبت
وحينما قد نزلت في النمل ... أكملها كذاك خير الرسل
ورافع قرطاسة والبسمله ... قد كتبت فيها لكي يجلله
كتب من ذوي القنوت والوفا ... ومن عذاب والديه خففا

وخالد ابن الوليد حاصرا ... طائفة ممن بربي كفرا
قالوا له تزعم أن دينكا ... حق فهل من آية فيه لكا
قال احملوا لي سم ساعة وقد ... بسمل ثم شرب السم الاشد
فلم يضره وحالا صدقوا ... واسلموا لله حين وفقوا
وهي أساس الحمد والمثاني ... قبل أساس سائر القرآن

فان تك أعتللت واشتكيتا   عليك بالأساس تشفى أنتا
وان من كتبها وفتحا   لميمها وهاءها قد أوضحا
قيل له سبعون ألف ملك   يستغفرون ذنبه فيما حكي
ونزلت على الخليل فنجا   من نار نمرود التي قد أججا
وملك الله سليمان بها   ملكا فظل شاكرا لربها
ثم على نبينا محمد   أنزلها لفضله المؤيد
أمته يوم اللقا تصرح   بها ومنها الحسنات ترجح
ورجل كتبها فاحسنا   فشكر الرحمن سعيه هنا
وقيل عن عثمان انه سأل   عنها النبي المصطفى خير الرسل
فقال فيها هي الاسم الاعظم   وهي الى الله بقرب توسم
وبالقبول فسر القرب هنا   وكلمة التقوى يقال فافطنا
ومن قرأها في الجنان يعطى   مثل تهامه وصنعا قسطا
ومن قرأها مؤمنا وموقنا   تسبح الجبال معه ها هنا
ومن يحوقلن عنه يصرف   من البلا سبعون بابا توصف
أول ما أنزلت البسملة   قيل على آدم فيما أثبتوا
فقال آمن رب من عذابكا   ذريتي ما جعلوها مسلكا
وهي شفاء وغنى من كل   فقر وستر من عذاب بغلي
والآمن من خسف ومسخ يصدر   وعندا كل فالذنوب تغفر
قارئها بحمدها متصله   جميع سيآته يغفر له
وفيه ترغيب كثير وردا   فاقرأ واخلص ولتكن مجتهدا
وانها أول ما خط القلم   فالافتتاح مطلقا بها لزم
ولنقرأوا القرآن فهو شافع   يوم الجزا لمن قرأ وانفع

كذالك الزهرا وان حث المصطفى عليهما الفضل تين فاعرفا
لا تجعلوا بيوتكم كمقبره أي لم تكن تقرأ فيها البقرة
وكل شيء فله سنام وللقرآن فهي السنام
وسيد القرآن فيما وردا أولاهما عن النبي أحمدا
ومن قرأ آخرها كفاه ما أهمه دينا ودنيا فاعلما
وانها بركة وحسرة لكل من أهملها مضرة
وانها الفسطاط للقرآن أي خيمة قنوية الاركان
ومن قرأها لا يطيق السحره اضراره مهما أرادوا ضرره
ومن يكن في بيته لها تلا ثلاثة يحفظ من كل بلا
والأصل قال في أوائل السور عدة أقوال لها عنهم ذكر
ولم يكن النظم لها يستوعب اذ من سبيل النثر هذا أصعب
وانما الايمان بالكل لزم من محكم ومتشابه الم
وهو على سبعة أحرف نزل والكل شاف وبه الاجزا حصل
والمصطفى قال لابن عمرا اقرأه في شهر به معتبرا
فقال اني أستطيع أفضلا فقال في سبع ودونها فلا
وقيل لم يجمعه في عهد النبي الا من الانصار أهل الرتب
معاذ عثمان أبو أيوب زيد أبو زيد وابن كعب
ومن عداهم من الصحابة يحفظ بعض السور المعدودة
ومن نسيه بعد ما تعلما يحشر في يوم المعاد أجذما
ولم يكن أثقل ذنب فعلا من تركه لمن له قد حملا
كان ابن عباس اذا سئل عن غيوب القرآن أجابهم اذاً
أنشدهم فيه من الاشعار وما يعرفنهم بذاك معلما
لانها أول علم العرب وذاك ديوان لكل عربي

شـــعر ذوي الحجـــاز ممـــا رغبا فيــه لحســـــنه النبـــي المجتبى

من قـــال في المعوذات ليســـــتا همـــا من القـــرآن شركـــا قد أتى

فليســـتتب فـــان يكن تـــاب قبل منـــه وان أصـــر منكـــرا قتـــل

ومـــن قـــرأ بـــدون ترتيـــل ولا تفكـــرا ســـاء فيمـــا فعـــــلا

كـــان النبـــي لا يجـــــاوزنا لآيــــة أو يفهمـــن المعـــــــنى

أعظـــــم آيـــة أتـــى فيهـــا ورد عن النبـــي قـــل هـــو اللـــه أحـــد

لا يقـــرأ القـــرآن من كان جنـــب أو حـــائض ففيـــه نهي قـــد وجب

وورد التـــرخيص قيـــل لهمـــا في آيـــة وآيتـــين فاعـــــلما

وقـــد نهانـــا ســـيد الانـــــام عن محـــو قـــول اللـــه بالاقـــدام

وقـــد نهى عن حملـــه أيضـــا الى دار العـــدو وبابنـــا قـــد كمـــلا

معرفة نقلة

باب في فضل العلم

في نقلة العلم

بمكة باض وبالمدينة ... فرخ ثم طار نحو البصرة
وبعدها الى عمان نهضا ... فيما روي عن النبي المرتضى
وقيل بل نقله أربعة ... من العراق نحونا واثبتوا
منير ابن النير الجعلاني ... وابن أبي جابر الازكاني

وابن المعلى الفشحي وهو رجل ... من كندة مساميا خير الرسل
رابعهم بشير ابن المنذر ... في نقله فازوا بربح المتجر
ويوم مات ابن عباس الابر ... وقف جابر عليه اذ قبر

فقال في كآبة ولهفة ... دفن رباني هذي الامة
دعا له نبيا ومسحا ... برأسه فصار حبرا مصلحا
وما أقل أخذه عن النبي ... اذ مات خير الانبياء وهو صبي

وكل ما جاء من التحليل ... والحجر في قرآننا الجليل
فلم يكن ما بين أهل الدين ... خلف به لنصه المبين
وانما الخلاف في أشياء ... بينهم كل بقول جاء

ولا يخطي بعضهم بعضا بها ... بل يتولاه فكن منتبها
تعلموا ما شئتم أن تعلموا ... فلم تكونوا عالمين أنتم
حتى تكونوا عاملين وذكر ... عن النبي المصطفى خير البشر

ويل لمن لا يعلمن مره ... قد قالها اذ جهله أضره
وسبع مرات من الويل لمن ... يعلم وهو غير عامل اذن
من نصب الدين على القياس ... فلايزال الدهر في التباس

وصــار مائــلا عــن المنهــاج وطاغيــا في بحــر الاعوجـــاج

وضــل عــن محجــة السـبيل وقــوله لــم يكــن بالجميــل

ورجــل لابــن عبــاس ســـأل عــن ربــه فقــال قــوله الجــلل

اعــرف ربنــا بمــا قــد عـرفا لنفســه بــه ومــا قــد وصــفا

بــدون تحــديد ودون رؤيــة ودون تكييــف لــه وصــــورة

لا يوصــف الرحمــن بالحــواس ولا يقـــاس ربنــــا بالنــاس

وعمــر الى أبـــي موسى كتــب ومثلــه الى شـــريح المنتــدب

قس الامــور واعــرف الاحوالا ولتنظــر الاشـــياء والامثــالا

لا يمنعنــك مــا قضـــيت أمس أبصــرت بعــد حقــه كالشمس

مــن أن تراجعــن فيــه الحقــا ان أتبـــاع حقــــه أحقـــا

فانــه خــير مــن التمـــادي في باطــل أدى الى الفســـاد

وكان عبد اللــه وهــو ابن عمــر يجيب فيمــا علمــه عنه اســتتر

بقــوله اللــه ربــي اعــــلم وذاك مــن فقــه الفقيــه يعلــم

وقــد حكى عن نافــع ابن الازرق لقى ابن عبــاس الخضــم المتقي

عــاتبه في ســـرعة الجــواب وقــال مــا أجراك في ذا البــاب

فقــال أجــرا مني امــرء عــلم ولــم يجب ســائله فيمــا لــزم

وأعظــم الذنــــوب فيمــا وردا تــرك امــرء صـــلاته تعمــدا

وفي الولــيين اذا مـــا اقتتــلا لــم يعلـم المحـق ممـن أبطــلا

أبقاهمــا شـــبيب في الولايــة حتى يبين الحـــال بالحقيقـــة

وايــن أبــي جابــر قــال أبــرا مــن قاتــل أو اعلمــن عــذرا

وهاشـم بقـول موسى أخـذا … مخـافة الفرقـة قـد قـال بذا
وفي أنـاس قتلـوا وغنمـوا … مـا لا مـن المخاصـمين لهـم
واعترفـوا بـأن ذاك منهـم … كـان بـرأي لا بـدين يعـلم
وهـم يدينـون بـذاك الحـال … بمـا اقتضى كتـاب ذي الجـلال
ورأي المسـلمين فيمـا حكمـوا … عليهـم فيمـا عليـه أقدمـوا
وقاتلـوا فقتلـوا وهـم عـلى … مـا كان من قصـدهم تحصـلا
وبعـد ذاك العلمـاء نظـروا … في أمرهـم ومـا أتـوه حجـروا
هـل منهـم يبـرء والهـلاك حل … أم يتولـون وعذرهـم حصـل
وحصـل الخـلاف بـين أهـل … دينهـم فيمـا أتـوا من فعـل
بـرء منهـم بعضـهم ووقفـا … بعـض الى أن يسـألن فاعرفـا
وقصـدوا الى أبـي عبيـدة … أي مسـلم ابـن أبـي كريمـة
وكلهـم رضـى بحكمـه هنـا … وقـد رأى عذرهـم واستحسنا
وخرجـوا عنـه عـلى ولايـة … أصـحابهم للاعتقـاد المثبـت
وقـال من نسـأل عمـا علمـه … يسـعه فمسـلم نعـلمه
وهالك من شـك والبـاب كمـل … بعـونه سـبحانه عـز وجـل

كتاب العلم

تعلمو العلم فذاك خشية ... لله وابتغاءه عبادة
وبحثه جهاد والمذاكرة ... في العلم تسبيح فكن مذاكره
تعليمه لمن له لا يعلم ... صدقة والأجر فيها يعظم

وبذله لهم أجل قربه ... وهو منار لسبيل الجنة
نعم الأنيس لهم في الوحدة ... والصاحب النافع عند الغربة
معالم الحلال والحرام ... أكرم به من قدوة امام

يعرف مولانا به ويعبد ... يطاع بالعلم به يوحد
وهو امام وجميع العمل ... يتبعه في كل حال فاعمل
يلهمه الله الذين سعدوا ... ويحرمنه من شقوا وابعدوا

وفضله أحب للرحمن من ... عبادة قال الرسول المؤتمن
وخير دينكم يقال الورع ... اذ من جميع الدين ذاك أنفع
ما عبد الله بشيء أفضل ... من نور علم متبع بالعمل

ذو الفقه مع شيطاننا المعادي ... أشد من ألف من العباد
وكل شيء فله دعامه ... ودينا ورعه الدعامه
ومن طلاب العلم كان أهملا ... عذبه الله على ما جهلا

والعلم كل الناس يدعيه ... والجهل كل أحد ينفيه
كفى بذا من شرف للعلم ... وخسة لجهله المسلم
والناس للملوك كالمملوك ... والعلم حاكم على الملوك
فهل ترى من عزة كعزة ... علم به ترقى لأعلى رتبة

ان سليمان النبي العالي ... خير بينه وبين المال
فاختار للعلم ومعه نال ما ... أوتيه من مال وملك عظما
ان مداد العلما يوم الندا ... يوازنن به دماء الشهداء

ومن لموت عالم لم يحزنا ... فهو منافق حديثا دونا
اذ لم تكن كموته مصيبة ... وانه في ديننا لثلمة
تبكي السموات ومن فيها سكن ... لموته سبعين يوما في حزن

وأي مؤمن عليه يحزن ... يثبيه الهه المهيمن
ومن يكن حقره لربه ... حقر وهو من ذوي عذابه
من خطوتين في طلاب العلم ... مشى لنفي جهله المسلم

أو أنه جلس في حلقته ... قدر فواق فهو في جنته
وصاحب العلم سراج الأمة ... دنيا وأخرى من كثيف الظلمة
طوبى لمن أحبه وعرفا ... ويل لمن أنكره تعسفا
وأنه أكثر من أن يحصى ... فلا تحاولوا لذاك احصا

لكن خذوا من كل شيء أحسنه ... واجتهدوا في أن تصيبوا سننه
من ظن للعلوم غاية فقد ... بخس ما للعلم من حق ورد
ووصف العلم هنا بغير ما ... وصفه الهنا رب السما

فانه قال وما أوتيتم ... الا قليلا منه لو فقهتموا
والعلم علمان فعلم الدين ... وعلم الأبدان عن الأمين
والعلم علمان ففي الجنان ... علم وفيه النفع للانسان

والعلم باللسان حجة على ... حامله معنى حديث نقلا
واطلبوا العلم ولو بالصين ... كان لعظم شأنه المبين
تعلم العلم فريضة على ... جميع البالغين أيضا نقلا

تعلموه قبل رفعه وما ... بالرفع يعني غير موت العلما
تعلموا العلم فلا يدري أحد ... منكم متى حاجته له ترد
تفقهوا من قبل أن تسودوا ... معناه مادمتم صغارا ترشدوا

لان من سود وهو جاهل ... أمسى له عن الرشاد حائل
والبحر قال لو علمت اعلما ... مني بقول الله خالق السما
تبلغني اياه حمر النعم ... قصدته لطلب التعلم

كن عالما أو متعلما ولا … تكن لدى الانام ممن جهلا
والعلماء أحوج الناس الى … طلبه اذ هم أدلة الملا
تعلموه فهو للقلوب … حياتها من جهلها المعيب

مصباح الابصار كذا من الظلم … وقوة الأبدان من ضعف ألم
يبلغ العبد فلا ثمار … بفضله منازل الأحرار
ويبلغ الأحرار بالعلم الأتم … منازل الملوك ما بين الأمم

وخولوا بالدرجات الفاخرة … في هذه الدنيا ودار الآخرة
ومن مشى ليستفيد منه … أو كان للغير يعلمنه
كتب ربه بكل خطوة … له عبادة بألف سنة

لم ينتعل عبد ولا تخففا … للعلم الا ربه عنه عفى
ونظر المؤمن في الكتاب لو … قبل مماته بساعة رووا
فانه يكون ذلك النظر … زيادة في دينه له تقر

من جاءكم يطلبه فاستوصوا … خيرا به لأجل ما يقص
كان يقول ابن مسعود لهم … يا مرحبا بكم ينابيع الحكم
فانكم أنتم مصابيح الظلم … غوث عباد الله ريحان الأمم

وقيل منهومان في الانام … لا يشبعان مدة الدوام
من طلب العلم ليزداد رضى … من ربه وما لقصده انقضا
والله قال انما يخشاه من … عباده أو لو العلوم فاستبن

وطالب الدنيا لانه بها … يزداد طغيانا لفرط حبها
قد نسب الانسان للطغيان … اذا رأى استغناءه بالفاني
وسالك طريقة يلتمس … علما بجنات النعيم يأنس

لطالب العلم يقال شجره … في جنة الخلد له مدخره
أغصانها من لؤلؤ وأصلها … مسك وفي أوراقها نسور زها
عمودها الياقوت والأثمار … حور تحفها بها الأنوار
سبعون حوراء بها قد تنبت … في كل يوم حسبما قد أثبتوا

قيل أبو حنيفة تعلما | للفقه بعد أربعين أعوما
والعلم لا يدركه سوى رجل | بالبحث عنه طول يومه اشتغل
وأسهر الليلات في تلاوته | مجتهد الى حصول غايته

وقيل لا حسد الا في رجل | آتاه مالا ربه عز وجل
فسلط المال على هلكته | في الحق رائحا الى جنته
ورجل آتاه أيضا حكما | يقضي بهما للأنام علما

كلاهما يفوز بالجنان | عما له كان من الاحسان
وقد روي من يرد الله به | خيرا يفقه بدين ربه
والعلما ورثة للأنبيا | وملح أرض الله فيما رويا

وهم مصابيح الدنا أدلا | عند العمى يهدون من قد ضلا
في الأرض والسماء مشهورونا | لأنهم أئمة مرضونا
العلما بالله ثم السنه | وقايدوا عباده للجنة

يرفع أقواما به فيصبحوا | للناس قادة اليهم يجنح
تقتص آثارهم وترفع | أعمالهم ولسواهم تنفع
ترغب في خلتهم ملائك | مولاهم بمسحها تبارك

وكل رطب لهم يستغفر | ويابس والحوت فيما ذكروا
كذلك السماء مع نجومها | كذا سباع البر مع أنعامها
ويعدل الصيام فيه النظر | ويعدل القيام مهما ذاكروا

سأل موسى ربه فيما هم | لنا رووا أي العباد أعلم
فقال ذاك عالم لا يشبع | وعلم غيره اليه يجمع
عساه أن يجد ما يهديه | الى هدى أو عن ردى ينجيه

وعنه من في الدين دق نظره | يجل في يوم القيام خطره
أراد زيد الركوب اذ نفذ | وبركابه ابن عباس أخذ
وقال هكذا أمرنا نفعل | بعلمائنا لهم نجلل
فأخذ ابن ثابت بيده | مقبلا لما رأي من قصده

وقـال هكـذا أمرنـا نفعـلا ... بأهـل بيت المصطفى مولى العلى
نبينـا جبريـل كـان يسـأل ... بقـوله أي العبـاد أفضـل
قـال طـلاب العلم ثم قـال مـا ... من بعد قـال أن تزور العلمـا

صـحبتهم ديـن وان الكرمـا ... في أن تجـالس الهـداة العـلما
والمشي معهـم فخـار والنظـر ... اليهـم عبـادة فـلا تـذر
خلطتهـم عـز وان أكلكـا ... معهـم شـفاء لـك من أدواءكـا

مـن رحمـة اللـه عليهـم تنزل ... قيـل ثلاثـون اليهـم تصـل
ورحمـة واحـدة قيـل عـلى ... غيرهـم تنـزل فيمـا نقـلا
هـم أوليـاء اللـه طوبي للذي ... خالطهـم وحذوهـم قد يحتـذي

خلقهـم جـل شـفاء للـورى ... طـوبى لمـن حفظهـم ووقـرا
لا ينـدمـن قـط ومـن خذلهـم ... بـاء بأثـواب الهمـوم والنـدم
ان الجلـوس سـاعة معهم أحب ... الى الالـه مـن عبـادة تحـب

نكـون في مـدة ألـف سـنة ... لم يعص فيهـا طـرفة ذا العـزة
الى وجـوه العلمـاء النظـر ... أحـب للالـه فيمـا ذكـروا
مـن اعتكـاف سـنة كـاملة ... في بيتـه الحـرام للفضـيلة

زيـارة للعلمـا أحـب مـن ... سـبعين عمـرة الى مولى المنن
مـادمت جالسـا لديهـم تغتنم ... سـبعين حجـة وعمـرة تنتـم
ورحمـة اللـه عليـك تنـزل ... وفي غـد جنتـه تخـول

يسـأل ذو العلم سـؤال الجاهل ... لكنـه يحفـظ حفـظ العـاقل
أولـه الصـمت والاسـتماع ... ثانيـه منـه يحصـل انتفـاع
والثـالث الحفـظ وأمـا الرابـع ... فنشـره لتكثـر المنافـع

قـال أبـو سـعيد من تشـجعا ... بعـلمه كمـن بـه تورعـا

والعـلما ثـلاثة فعـالم ... لنفسـه والفضـل فيـه لازم
وعـالم لغـيره فهـو حسـن ... لكونه يهـدي الى النهج الحسـن

وعالم ليس لنفسه ولا   لغيره فانه شر الثلا
وعن معاذ سبعة م العلما   يصلون من أعمالهم جهنما
فخازن لعلمه يرى بآن   ضيعه اذا به يحدثن
وعالم بعلمه تخيرا   دون المساكين لاشراف الورى
وعالم بعلمه تكبرا   يغضب ان في حقه قد قصرا
وعالم مروة وعقلا   جعله وعفة وفضلا
يعنفن غيره ان وعظا   وفيه آنفة اذا ما وعظا
وعالم يعترضن أن يسألا   ويفتيننهم بما قد جهلا
وعالم كثر علمه بما   للمشركين من كلام علما
مقررا لعلمه بذاكا   جميعهم قد ورد الهلاكا
نعوذ بالله من النيران   وما اليها جر من عصيان
قال الخليل الرجال أربعة   فعالم يعلم علمه معه
وعالم لكنه لا يعلم   بأنه يعلم ما ينبههم
فالأول العالم فاسألوه   والثاني غافل فنبهوه
ورجل بجهله قد يعلم   فذاك جاهل به فعلموا
ورجل لم يكن ذا علم ولا   يدري بأنه امرء قد جهلا
فذلك الأحمق فلتجتنبوا   صحبته فانه مجتنب
تعلموا الوقار والسكينة   فانها للعلم أو في زينه
ولا تكونوا علما جبابرة   فتمقتوا دنياكم والآخره
ولا يقوم علمكم بجهلكم   ولم يف المزيد بالنقص لكم
كونوا أولي العلم ينابيع الحكم   أحلاس أبياتكم بين الأمم
لباسكم من الثياب الخلق   قلوبكم جديدة لا تخلق
تخفون في الأرض ولكن في السما   معرفة لكم وصيت قد سما
وليظهر العالم علمه اذا   ظهرت البدع حتى تنبذا

ولعنـــة اللـــه اذا لـــم يفعـــل عليـــه للتضـــيع والتعطـــل

لا يقبـــل الالـــه صـــرفا منـــه كـــلا ولا عـــدلا روينـــا عنـــه

فالصـــرف معناه فريضـــة ومـــا عنـــاه مـــن عـــدل فنفـــل علمـــا

الا اذا كـــانت لـــه تقيـــة فمعـــذره مـــن الوعيـــد مثبـــت

وقيـــل في معـــنى لننزعنـــا مـــن كـــل شـــيعة أشـــدهنا

هـــم علمـــا الســـوء ومن تعلمـــا علمـــا مباهيـــا بـــه للعـــلما

أو ليماري السفها أو يجعـــلا أمـــوال الأغنيـــا بـــذاك مأكـــلا

أو انـــه للفقـــرا يســـتخدم بـــه فمـــأواه العـــذاب المـــؤلم

وعـــن عيسى بحـــق أخـــبر بـــأن شـــر الخلـــق فيمـــا يذكر

ذاك هـــو العـــالم مهمـــا طلبـــا بعـــلمه الدنيـــا عليـــه عـــذبا

لا تأخـــذوا قـــط عليـــه ثمنـــا فتســـبقوا الى الجحيـــم من زنى

ويـــل لمـــن بالديـــن دنيـــا طلبـــا أو شـــبهة بشـــهوة قـــد ركبـــا

ومـــن يفرقـــــن بالنميمـــة بـــين الـــورى ياويلـــه من نقمـــة

وآكـــل بعـــلمه يحشـــر مـــا بوجهـــه مزعـــة لحـــم فاعلمـــا

وعـــالم بعـــلمه لـــم ينتفـــع أشدهم في الحشـــر تعذيبا رفـــع

تعلمـــوا لوجهـــه الكـــريم ولابتغـــا رضـــوانه العـــظيم

فصـــل

أوحى الى داؤود رب العزة ... الويل كل الويل في الرواية
لعالم حب الدنا قد أسكره ... عن السلوك لطريق الآخره
أولئك القطاع للطريق ... لمن أرادني على الطريق

وان أدنى ما بهم قد أصنع ... حلاوة الايمان منهم انزع
والعلما لو أخذوا بحقه ... أحبهم مولاهم مع خلقه
والناس هابوهم ووقروهم ... واحترموهم وعززوهم

ولكن الدنيا به قد طلبوا ... فالمقت والهوان فيه استوجبوا
لو وضعوا للعلم عند أهله ... سادوا ذوي زمانهم بفضله
لكنهم لأهل دنياهم جرى ... ذاك فعوقبوا بذل الازدرا

من طلب الدنيا بسعي الآخره ... نكس قلبه ويصلى ساعره
والعلم استودعوه الأحداث اذا ... رضيتموهم انه أبقى بذا
وعلموا العلم ولا تعنفوا ... طلبة العلم حديثا يعرف

ومن لم يقنط الورى من رحمة ... مولاهم فهو فقيه الأمة
ووقروا من تتعلمونا ... منه ومن له تعلمونا
وأرسطاطاليس قال من طلب ... علما بلا مشقة ولا نصب

فهو كمن طلب مالا بالمنى ... ولم ينل كلاهما شيئا هنا
وكثرة العلم بكثرة الأذى ... فاصبر فلا تناله الا اذا
وانما العلم خزائن وما ... مفتاحها الا سؤال العلما

وانه يؤجر فيه أربعه ... مفت ومستفت ومن يتبعه
ومن لهم كان محبا فاسألوا ... يرحمكم الله ولا تعطلوا
ومن يكن عن علمه قد سئلا ... فكتم السائل عما سألا

الجم فوه بلجام نار ... يوم الجزا وباء في خسار

والعلمـــاء أمنـــاء اللـــه مـــا لم يركنـــوا الى الدنـــا عـــلى عمى

فاتهموهـــم اذا مـــا فعلـــوا ذاك عـــلى دينكـــم لا تسألوا

ومـــن أراد أن يكـــون عالمـــا فليـــك عـــاملا بمـــا قـــد علمـــا

موعظـــة العـــالم ان لـــم يعمـــل بهـــا عـــن القلـــوب زلت فاعمل

كمـــا عـــن الصـــفا يـــزل القطر اذ ذاك علـــم ليس فيـــه خـــير

أجمـــع الى علمـــك عـــلم غيركـــا واعمـــل بمـــا عملتـــه في أمركـــا

قـــال النبـــي نضر اللـــه فتـــى ســـمع من قـــولي حديثـــا مثبتا

حفظـــه حتـــى يبلغنـــــا لغـــيره ذاك الحـــديث الأسنى

رب أخـــي فقـــه ولكـــن ذلكـــا ليس فقيهـــا أي لفقـــده الذكـــا

وحامـــل فقهـــا الى مـــن صـــارا أفقـــه منـــه فافهـــم الأخبـــارا

وساعـــة تمـــر في المذاكـــره أحب عنـــد اللـــه أهـــل المغفـــرة

ذلـــك من عشـــرة آلاف ســـنه يعبـــد فيهـــا طاعـــة مستحســـنة

فصل

عليكم بالعلم قبل رفعه ... تعلموا العلم لأجل نفعه
فعالم ومتعلم هما ... خير ولا خير بمن سواهما
تعلموا وعلموا قد نقلا ... تفقهوا ولا تموتوا جهلا
والأرض دون قائم بعلم ... لا تخلون في حديث الأمي
وكل عز لم يكن يوطدا ... بالعلم صار ذاك ذلا وردى
عن النبي المصطفى المؤتمن ... يقول العلم خليل المؤمن
وزيره الحلم وأما الرفق ... أخوه والبر أبو الصدق

وصبره لجنده أمير ... وليس يحصى فضله الكثير
قال خذوا العلم ثلاثا قبل أن ... يذهب وهو موت أهله اذاً
وقد روي أيضا عن الأواب ... في العلم قيدوه بالكتاب
ورجل اليه نسيانا شكى ... قال له بيدك اكتب علمكا

وقال لا بارك ربي لي في ... يوم به لم أغتنم علما وفي
وعن فتى العباس لا يجتمع ... في القلب شغل مع علم ينفع
والعالم المؤمن أفضل الورى ... لفضل علمه وأعلا قدرا
من ان اليه أحتيج يوما نفعا ... لغيره ولم يكن مضيعا
وان يك استغنى عنه نفعا ... لنفسه وبالعفاف اقتنعا
وبين ذي العلم وذي العبادة ... مراتب ودرجات جلت
من كان في الدين أخا تفقه ... كفاه ربي همه مع رزقه

وأفضل العبادة الفقه ومن ... دينكم أيسره وهو حسن
ان قليل عمل مع علم ... ينفع لا العكس فكن ذا فهم
ولا يكون عالما في حكمه ... حتى يكون عاملا بعلمه
من كان عاملا بما قد علما ... علمه الله لما لم يعلما
يوفقنه بما قد عملا ... الى دخول جنة ذات علا
وضده يستوجب العذاب ثم ... اذ هو لم يعمل بما به علم

لا يقبض العلم انتزاعا منهم ... لكنه بموت من قد يعلم
حتى اذا لم يبق في الأرض سوى ... ذوي ضلال رؤساء في الورى
فسألونهم فيفتونهم ... بغير علم فيضلونهم
من ساد قومه على فقه غدا ... لهم حياة ونجاة وهدى
ومن يكن بدون فقه سودا ... كان لقومه هلا كاوردي
ذو الجهل لو تراه في العبادة ... فاق على سواه بالزيادة
فان ما يفسده أكثر من ... اصلاحه لجهله أوج السنن

وعمر حين تلا ما غركا ... فقال يا رب هو الجهل بكا
وخالطوا الانسام في أحلامهم ... وخالفوهم لدى أفعالهم
علامة الجاهل عجب فيه ... ونطقه بغير ما يعنيه
وكونه يأتي لما كان نهى ... عنه سواه فاعرفنه بها
وكثرة التفاته وسرعة ... جوابه أيضا له علامة
وينبغي كون خطاب العاقل ... لغيره مثل الطبيب للعلي
والويل للعالم من ذي الجهل ان ... لم ينفعنه بعلمه الحسن

ومن يكن أكرم عالما كمن ... أكرم سبعين نبيا فاعلمن
ومن لذي تعلم قد أكرما ... كمن لسبعين شهيدا فاعلما
والعلم دين لكم فلتنظروا ... من عنه تأخذونه واستبصروا
وضالة المؤمن فهي الحكمة ... يسعى لأخذها حديثا اثبتوا
سفيان قال لو وجدت طالبا ... للعلم لله تعالى راغبا
لكنت آتيه الى منزله ... ليتلقى نفعه ببذله

لم يؤت علما أحد الا لزم ... عليه ميثاق ببذل ما علم
كأخذه على الهداة الأنبيا ... لا يكتمون ما عليهم أوحيا
عن كل جاهل وكل طالب ... اذ كتمه داع الى المعاطب
تعلموا العلم وعلموا الذي ... لم يك عالما به ليجتذي

فانه من مسلما علم من ... مسائل الدين له أجر حسن
قلده قلادة من نور ... مولاه يوم البعث والنشور

والعلم بالله من الأعمال ... أفضل فاطلب وجه ذي الجلال
وقد روي ان قليل العمل ... ينفع مع علم ولا عكس قل
وانما فضلكم بما وقر ... في ضدره الزاكي أبو بكر الأبر
ليس بما يأتيه من صلاة ... ومن صيام أو تنفلات
والله أنزل الدوا والداء ... وبالدواء فاطلبوا الشفاء

الا الحرام فذروا مزيفا ... ما جعل الله لكم فيه شفا
والمصطفى مر لدى اعراب ... بعالم بالشعر والانساب
فقال علم غير نافع ولا ... يضر جهله لمن قد جهلا
ما العلم الا آية محكمة ... أو سنة صحيحة قائمة

أو انه فريضة عادلة ... عن النبي جاءت الرواية
وعلموا أولادكم شعر العرب ... فيما روي عن النبي المنتخب
ان من الشعر لحكمة ومن ... بيانكم سحرا يقول المؤتمن
وشاعر النبي حسان فتى ... ثابت والدعا له قد ثبتا
كان عن النبي والصحابة ... أخا كفاح بلسان مصلت
وقال أيده بروح القدس يا ... رب على كفاحه مقويا

على بني عبد مناف شنا ... غارتك الشعوا وناضل عنا
فهو أشق من شبا السهام ... عليهم في غلس الظلام
لم يبق من بعدي من النبوة ... الا المبشرات في الروايه
رؤيا المنام وهي منها فاعلم ... من ستة وأربعين أسهم
وعنه الرؤيا من المنان ... والحلم صادر من الشيطان
فان رأى أحدكم ما يكره ... فليستعذ منها فلا تضره

ثلاث مرات على اليسار ... ينفث منها عائذا بالباري
ان وجود السحر حق واذا ... صدقت ساحرا فكافر بذا
وخمسة مفاتح الغيب ولا ... يعلمها سواه جل وعلا
لا يعلم الساعة غيره وما ... تغيض الأرحام سوى رب السما
لا يعلم الغيث ولا ما في غد ... من حادث غير الاله الصمد

كلا ولا تعلم نفس قط في ... أية أرض موتها فقد خفي
والعلم والدنيا بقلب واحد ... كالماء والنار على تضادد
ومن أشدهم عذابا من يرى ... فيه الورى خيرا ولا خير جرى
باب من العلم به قد يعمل ... خير من الدنيا وما تشتمل
يأتي على الناس زمان هائل ... يشتبه الحق به والباطل
لم ينفع الدعاء فيه الا ... مثل دعا الغريق مهما حلا
والدر لا تلقوه في أفواه ... كلا بكم جاء عن الأواه

من طلب العلم له لم يقطعا ... لباب الازاده تواضعا
ورغبة في الدين واجتهادا ... فيه ونعم ما له ارادا
ومن يكن طلبه لخطوة ... عند الورى وحب دنيوية
لا يقطعن منه بابا الا ... زاد به تكبرا واستعلا
وزاده توانيا عن طاعة ... مولاه في كبر وفي استطالة

فليمسكن عن هذه الأشياء ... وليذكرن حجة ذي الالاء
وساءلوا أهل الصلاح واجعلوا ... ذلك شوري بينهم ولتقبلوا
تسعة أعشار من العلم انعدم ... لما توفى عمر الشهم الخضم
يعني بذاك العلم بالله ولم ... يرد به فتوى وحكم من حكم
ما كان لازما عليك في الغدو ... وفي المسا لازمة يا مسترشد

ان أبا بكر له قد قيل في ... مرضه هلا طبيبا نصطفى
يأتي اليك بالعلاج البين ... قال طبيبي هو من أمرضني
ان الهوى أبغض معبود وجد ... في الأرض يا ويح الذي له عبد
كلمة من حكمة تلقيها ... خير من الدنيا وما عليها
والدين في الأرض غريب وردا ... وسيعود هكذا كما بدا

طوبى لقوم أصلحوا ما أفسدا ... من أمتي أهل الضلال والردى
أحيوا لما أماته الأوغاد ... منها بهم يرتفع الفساد
وهم قليل صالحون غربا ... لهم من الله الثواب وجبا
واتهموا العالم مهما أكثرا ... من أصدقاءه بتخليط جرى

اذ عادة الناس له البغضاء   والحق لا تألفه الأهواء
لا تضعوا الحكمة عند غير   أصحابها فالظلم فيها يجرى
كمنعها من أهلها والكل   ظلم وتضيع لها وجهل
والعلم دنيا كله والعمل   به هو الاخرى حديث ينقل
وانما الأعمال كلها هبا   الا باخلاص لمن قد وهبا
وقد جفا من سكن البوادي   كذا اتباع الصيد بالترداد
ومن أتى السلطان أيضا افتتن   بهذه وافى حديث المؤتمن

لا يعمل الانسان الا بقدر   يقينه في قول لقمن الابر
وانه لا يستطاع العلم   الا به فهو اليه الحكم
ولم يقصر حامل في عمل   الا بنقص في يقينه الجلي
وليس للأعمال فضل فاعلم   كفضل الاجتناب للمحارم
وأن يكون فوك رطبا دائما   من ذكر مولاك فكن ملازما

والناس يأتون النبي العالي   للبحث عن فضائل الأعمال
وكان لا يسأله حذيفه   الا بما الشر به والآفة
وقال من لا يعرف الشر فلا   يعرف للخير سبيلا يجتلى
والمصطفى مر بقوم تقرض   شفاهم قرضا بنار تلمض
فقال من أنتم فقالوا كنا   نأمر بالخير ونتركنا

ننهى عن الشر ونأتينه   يا ويح من هواه يوبقنه
أخوف ما عليكم أخاف   من علما السوء فمنهم خافوا
ان الضلالات لها حلاوة   مع أهلها وحقت الشقاوة
والناس مهما قطعوا أرحامهم   ويتحابون بألسن لهم

وبقلوبهم تباغضوا هم   وتركوا الأعمال فيما علموا
عليهم اللعنة من مولاهم   ونسأل النجاة من بلواهم
موت قلوب العلما عقوبه   لهم وحق لهم أن يمقتوا
والعلم والحكمة ان بها طلب   دنيا خسيسة بهاءها ذهب
اذا أحب عالم دنياه   في دينكم فاتهموا اياه

وطالب علما لكي يصيبيا   دنيا به عذبه تعذيبا
ومن لغير الدين قد تفقها   ويطلب الدنيا بسعي المنتهى
ويتعلمن لغير العمل   أشهى مذاقا قوله من عسل
وقلبه أمر من صبر به   مستهزءا مخادعا لربه
بما أتى من هذه الاحوال   له عظيم الويل والوبال
يأتي على الناس زمان يقبح   عذوبة القلوب فيه تملح

لم ينتفع فيه الذي تعلما   قط ولا الذي به قد علما
ذاك اذا مالت قلوب العلما   لهذه الدنيا ارتضوها مغنما
فعند ذا يسلب منهم ربهم   ينابع الحكمة من قلوبهم
منها مصابيح الهدى يطفيها   لما من الفجور حل فيها

يخبرك العالم اذ تلقاه   يوهم ان ربه يخشاه
ما أخصب الألسن مما وردا   وأجدب القلوب من كل هدى
نعوذ بالله من الخذلان   وما يمتنا الى العصيان
والشر كل الشر في أكل الدنا   بالدين يا مولاي منه عافنا
والعلم لا يكون بالروايه   لكن بتقوى ربنا والخشية
ونزل القرآن كيما يعملا   به ودرسه جعلتم عملا

والعالم الذي به لا يعمل   مثل المريض أتعبته العلل
فيصف الدواء للأنام   أو جائع في الوصف للطعام
لا تجلسوا مع كل عالم سوى   من قوله يصدكم عن الهوى
يدعو من الشك الى اليقين   يدلكم للمنهج المبين
يدعو من الكبر الى التواضع   أكرم بمقتد به وسامع

ومن رياءكم الى الاخلاص   ياحب من يفوز بالخلاص
وعالم لم يزهدن في دهره   فهو عقوبة لأهل عصره
ان النواويس شكت للباري   ما وجدت من جيف الكنار
من شدة النتن فقال الله ما   بعلماء السوء كان أعظما
يبدء بالفساق منهم قبل ما   يطرح أهل الشرك في جهنما

ليس أشد حسرة من رجل ... علم للناس ولما يعمل
فازوا بما علمهم اياه ... وفاز بالخسران في آخراه
وكم مذكر برب العزة ... وهو له ناس على الحقيقة
وكم مخوف لهم من العطب ... وهو جري في المعاصي والريب
وكم مقرب الى الله دعا ... ولم يكن بوعظه منتفعا

وقاريء كتابه لا يهتدي ... بهديه وبالضلال مرتدي
فلم يكن قط لهؤلاء ... الا العنا وشدة البلاء
نعوذ بالله من الحرمان ... وكل ما يدعو الى النيران
وكم بأرض ربنا من شجر ... ولم يكن جميعه بمثمر
ما أكثر العلم بهذا البلد ... وليس كل العلما بمرشد

ما أكثر الثمار لكن لم يطب ... جميعها والبعض منها يجتنب
ما أكثر العلوم في المجامع ... ولم يكن جميعها بنافع
قيل اذا لم يعمل العالم به ... يستنكف الجاهل من تطلبه
لانه مع عدم الاعمال لا ... ينفع غيره ولا من حملا
وهزل العالم عيب ينقص ... هيبته وقدره ينقص

وأحسن الكلام قول الله ... وأحسن الهدى هدى الاواه
اياكم ومحدثات الامر ... فالمحدثات رأس كل شر
وتلك بدعة وكل بدعة ... ضلالة عن سيد البرية
ولابطولن عليكم الامل ... فتحرموا أنفسكم من العمل
وكل آت فقريب وردا ... والضد ما ليس بآت أبدا
طوبى لمن بعيبه كان اشتغل ... عن عيب غيره وبادر العمل

طوبى لمن انفق مما اكتسبا ... من ماله وكان كسبا طيبا
خالط أهل الفقه والحكمة بل ... جانب أرباب المعاصي والدغل
طوبى لمن قد حمدت طريقته ... بين الورى وحسنت سريرته
في نفسه ذل وعن كل الورى ... عزل شره وألقى الضررا
طوبى لمن بعلمه كان عمل ... ينفق من أمواله ما قد فضل

وأمسك الفضول من أقواله   وراقب الاله في أفعاله
ووسعته سنة الهادي وما   جاوزها لبدعة تجهما
في آخر الزمان أحسن الهدى   من كثرة الاعمال خير وردا
انكم في زمن خيركم   من في الأمور يسر عزمتكم
وسيكون خيركم في المقبل   من كان ذا تثبت في العمل
وهو لعظم الشبهات فيه   فكن أخا تثبت نزيه

وقال أنتم في زمان والهوى   يتبع العلم اذا الأمر التوى
وسيجي دهر يكون العلم به   يتبع الهوى فحاذر وانتبه
ولاتزالون بخير أنتم   ما لسبيل الحق قد عرفتم
على الدوام تجعلون العالما   موقرا لديكم معظما
وقال من أحدث في ذا الدين ما   ليس به رد عليه مرغما

من غش أمتي عليه لعنة   رب السما وخلقه قد أثبتوا
وذاك أن لبدعة يبتدعا   ويحمل الناس على ما ابتدعا
مروان لما اتخذ المنبر في   صلاة يوم العيد للصوت الوفي
انكره سعيد الخدري   وقال هذا بدعة وغي
اذ لم يكن ذلك في عهد النبي   فهو من المطرح المجتنب
وقد توعد النبي المصطفى   بالخزي من سنته قد خالفا

وكل ما رأيت فيه السلفا   تكلموا عنه سكوتنا جفا
ودرجات العلماء أعلا   من درجات المؤمنين فضلا
وطالب العلم الشريف العالي   أفضل عند الله ذي الجلال
من الصلاة ومن الصيام   والحج والجهاد بالحسام
ان مجلس العلم لديك حضرا   وحضرت جنازة بين الورى
فان يكن لها سواك يحصل   فمجلس العلم هناك أفضل

أفضل من حضور ألف ميت   نعم ومن صلاة ألف ركعة
ومن قيام الليل أو عيادة   ألف مريض جاء في الرواية
ومن صيام ألف يوم وكذا   من ألف غزوة سوى الغرض لذا

أنفـع من جميعهـا من شـهدا | لمجلس العـلم أتباعـــا للهـدى
واللـه لا يعبـد بـل لا يعـرف | ولا ولا يطـاع دون عـلم يكشف
فخـير الدارين مـع العلم ومـا | شرهمـا الا الضـلال والعـمى
والعـلم يحصـلن بالتعـلم | والخـير عـادة لكـل مسـلم
والشـره ذره انـه لجاجـه | وقـل أن تقضى بـه من حاجـه
مـن يـرد اللـه بـه خيرا وفـا | فقـهه في دينـه الذي اصـطفى

ورشـده ألهمـه والعـلما | ورثـة للأنبيـاء العظمـا
وعـالم يعـلم النـاس الهـدى | أفضـل من مـائة عـام عبـدا
واشـتغل ا لخلـق بالاستغفار | جميعهـم للعلمـا الأبـرار
وقـال في الحكمـة سـيد الورى | صـلى عليـه اللـه ما ركب سرى
بأنهـا تزيـد أهـل الشـرف | ببركاتهـا أتـم شـرف
وانهـا ترفـع للملـوك | فضـلا الى مـراتب الملـوك

وطـالب العـلم ومـن تطيـع | لزوجهـا والولـد المطيـع
سـيدخلون جنـة الثـواب | مـع النبـيين بـلا حسـاب
وقيـل أيضـا ان حفـظ مسئلة | خـير مـن العبـادة المفضـلة
يعبـد فيهـا خـالق الأنـام | قـد قيـل سبعين مـن الاعـوام
ناسـخة للحفـظ والتعـلم | فـاز مـن المـولى بأجـر أعظم
أفضـل من صـوم ومن صـلاة | بعـداداء الفـرض الواجبـات

وخصـلتان لا تكـون قـط في | منافـق العـلم والسـمت الوفي
وانمـا الايمـان عريـان ومـا | لباسـه الا التـقى فلتعلمـا
زينتـه الحيـا وأمـا الثمـره | فالعلـم باللـه وعـلم الآخـرة
وأقـرب النـاس مـن النبـوة | ذوو العلـوم والجهـاد المثبت
أمـا ذوو العـلم فقد دلوا الورى | بما به الوحي على الرسـل جرى

والاخـرون جاهدوا أيضـا على | مـا جـاءت الرسـل به مكمـلا
مـوت قبيلـة يقـال أيسـر | من مـوت عـالم حديثـا يذكـر
وقـال أي حـافظ مـن سـنتي | مـن الأربعـين مـن حديث مثبت

حتى يؤديها لهم جميعا ... كنت له يوم الجزا شفيعا
وشاهدا له وفي القيام ... ببعث ذا علم وفقه سامي
ثلاثة تشفع في يوم الندا ... الأنبيا والعلما والشهدا
ويبعث العباد ثم العلما ... ثم يقول لهم رب السما
اني ما وضعت علمي فيكم ... يا علما الا لعلمي بكم
ولم أضعه لأعذبنكم ... انطلقوا فقد غفرت لكم

صنفان في الأمة مهما صلحوا ... فالناس كلهم بهم تصطلح
الأمرا والفقها والعلما ... أشرف من فازوا وأوفى نعما
خير القلوب ما يكون واعي ... للخير بالخيرات ذا انتفاع
والناس منهم عالم رباني ... ومتعلم فذاك الثاني
على نجاة وسوى هذين ... همج رعاع ما بهم من زين

لا يستضيئون بنور العلم قط ... وما لهم ركن وثيق منضبط
والخير كله لمن مولاه ... عرفه الدين الذي ارتضاه
كفى به جهلا فتى لا يعلم ... من دينه الذي عليه يلزم
وأبغض الخلق الى الله فتى ... وكله لنفسه فيما أتى
وانما العلم من الأموال ... خير بلا ريب ولا جدال
فالمال محروس لمن قد جمعا ... والعلم حارس لمن له وعى

شتان من تحرسه أو يحرسك ... وعند فقد كل خل يؤنسك
منفعة المال اذا المال ارتحل ... زالت ونفع العلم يبقى للأزل
والعلم حاكم وأما المال ... فذاك محكوم عليه قالوا
كم خازن للمال في الحياة ... وذاك معدود من الأموات
والعلما أعيانهم مفقوده ... لكنما أمثالهم موجوده

ينتفع الناس بما قد سطروا ... من علمهم لوانهم قد قبروا
لا ينقضي فضلهم طول الزمن ... عليهم الرحمة من مولى المنن
والله يحي القلب بالعلم كما ... يحي موات الأرض وابل السما
وعامل بعلمه في المحشر ... يا من وارد الحوض الكوثر

والمــرء مهمــا مات عنه انقطعــا عملــه الا ثــلاث رفعـــــا
علــم بــه مــن بعــده ينتفــع وولــد أخــو صــلاح ينفـــع
وثــالث الأمــور فهــو الصــدقه يجري لــه ثــواب مــا قد أنفقه
ومن بعــلمه ســواه قــد عمــل يلحقــه ثــواب ذلــك العمـــل
معــلم الخــير لــه يســـتغفر جميــع مــاذر عليــه القمـــر
لولا ذوو العــلم لصــار العــالم مــن الــورى كأنهــم بهـــائم
وثمــن العــلم يقــال وضـــعه فيمــن لــه يحســن لا يضـــيعه

والعــلما أرحــم بالأمــة مــن آبائهـــم والأمهــات فاعلمــن
أولاك يحفظونهـــم مــن نــار دنياهـــم في مــدة الأعمــار
والعلمــاء كــان مــن جهنمـــا حفظهــم لهــم بارشــاد ســما
والأرض ظلمــة جميعهــا سوى مــا كــان من علــم نقي من هوى
ولا دليــل للــورى كالعـــالم يرشـــدهم لأرشـــد المعــالم
وركعتــان منــه أعــلا حســنه من عمــل الجاهل ســبعين ســنة

ومجلــس الذكـــر يكفرنــا ســبعين مــا للهــو يجلســـنا
ومــوت ألــف عابــد مـــلازم لطــاعة اللــه المليــك الحاكــم
مــن مــوت عــالم يصــير أهونا اذ فقــده للــدين كــان موهنــا
والفقــرا مــن العلـــوم أكثــر أهــل جهنــم عــلى مــا ذكــروا

وكــل مــا يريــب فاتركــه الى مــا لايريب في حــديث نقـــلا
لا يكمــل التقــوى الى أن تتركــا مــا لم يكن بأس بــه قد سلكــا
خوفــا مــن الوقــوع فيما فيــه بــأس فجـــانب ذاك أن تأتيــه
استفت يا وابصــــة قلبــك لا تكــن عــلى فتــواهم متكـــلا
وقــد بنى الدين عــلى النظــافة وليس خــير قــط في الكســافة

والبحــر قيل كــان في الهواجــر يلتمــس العلـــم مــن الأكابــر
يأتي الى أبــواب أصــحاب النبي يســألهم أكــرم بــه مــن مطلب
وتلفحــن وجهــه الهواجـــر في طلــب العلــوم وهــو صــابر
قيــل لــه بــأي شيء نلتـــا يــا أيهــا البحـــر لمــا علمتــا

قال لهم بمقول سؤل — قد نلته وقلبي العقول
لا يعرفن فضل أهل الفضل — الا ذوو الفضل فكن ذا فضل
لا ملق في أخلاق مؤمن سوى — في طلب العلم معاذ قد روى
وملق أعنى به التوددا — ولطفه الشديد فيما قصدا
قال ارحموا عني غنيا افتقر — وعالما ضاع لدى أهل البطر
كذلك ارحموا عزيزا ذلا — عليه مولاه الكريم صلى

حسن السؤال قيل نصف العلم — فكن أخا مسائل وفهم
من لم يزده العلم في دنياه — زهدا فما أقصاه من مولاه
من لم ينل من علمه ما يقمعه — عن الهوى فانه لا ينفعه
وطالب العلم بحال الصغر — فانه كناقش في الحجر
ومن على كبره له طلب — فانه كمن على الماء كتب
وان بك الكبيرا و فى عقلا — لكنه في القلب أعلا شغلا
وقيل (أو اثارة من علم) — يعني به الخط فكن ذا فهم

كذلك الحكمة فيمن يؤتى — يعني به الخط الذي كتبتا
أول من كتب آدم على — طين قبيل موته قد نقلا
حتى اذا غرقت الأرض بما — في عهد نوح كان من طوفان ما
أصاب كل أمة ما كتبا — آدم الا ما يخص العربا
حتى لاسماعيل ذاك وصلا — أصابها وبعد شاعت في الملا
وقيل ادريس النبي المؤتمن — أول من تعلم الخط الحسن

وبعضهم يقول ذاك أبجد — وصحبه لقرشت قد عددوا
ولا تنالون لما اشتهيتموا — الا بصبركم لما كرهتموا
ولا تبلغون ما تهوونا — الا بترككم ما تشتهونا
يحتاج ذو العلم الى قريحة — ومدة وجدة وشهوة
وخامس الأمور شيخ ناصح — تنمو به للطالب المصالح
والعلم لا يؤخذ من أربعة — من رجل في دينه ذي بدعة
ورجل ذي كذب وذي سفه — ومتمذهب بما لا يعرفه

من حق ذي العلم بأن لا يكثرا   له من السؤال حتى يضجرا

كلا ولا تعنته في الجواب   وكن عن الالحاح ذا اجتناب

لا تفش سره ولا تغتب لدى   حضوره من الانام أحدا

لا تطلبن عثرته وان عثر   أو كان زل أوبة منه انتظر

وان تجله وان توقره   كذاك ان تقبل منه المعذره

وان تعظمنه لله ما   حفظ أمر الله خالق السما

أمامه لا تمش ولتكن الى   خدمته في الحال أسرع الملا

واحفظه في الغيب وفي الشهادة   وليكن ذا الوجه رب العزة

فانه من صائم مجاهد   أعظم أجرا للحديث الوارد

وموته في الدين ثلمة الى   يوم القيام عن علي نقلا

قيل تعلمنا لغير الله   فلم يكن الا لوجه الله

كذا تعلمنا لدنيانا وقد   دل على ترك الدنا فيما ورد

فراسة المؤمن مما يتقى   بقلبه نور اليقين أشرقا

وان لله عبادا فاعلم   هم يعرفون الناس بالتوسم

وعمر قال اذا جهلت ما   لم أره لما أرى لم أعلما

من لم يرى برأيه مالا يرى   بعينه لا عاش في خير يرى

والبحر كان المعياً وهو من   بظنه على اليقين يهجمن

قال أبو العليا سألت الأصمعي   قلت له كيف يكون الألمعي

فقال من بظنه الحق لمع   وليقينه هجومه وقع

وقيل بل هو الذكي الواثق   بالظن لليقين قد يوافق

كان الامام ابن رستم له   تلامذ يختلفون حوله

قال لبعض منهم لا تفت قط   بما سمعت خوف أتيان الغلط

وقال للثاني لك الفتوى بما   سمعته ودع لما لم تعلما

وقال للثالث أنت في سعه   أفت بما سمعت أو لم تسمعه

والمصطفى يكلم الناس على   قدر عقولهم اذا ما سئلا

وكان ينزلن كلا منزله   من الورى بحسب ما تصلح له

ومن يحدثهم بما لم يفهموا … فذاك فتنة على بعضهم
لو منع الانام من فت البعر … لما انتهوا لظنهم فيه وطر
تعلموا وعلموا فأجر … ذين على سوية يقر
لكل من هذين مائة مغفره … ومائة درجة بدار الآخره
واجعل اذا علمت يوما غيركما … تعليمه دراسة لعلكما
واجعل مناظرته تنبيها … لما جهلته تكن فقيها
يحمل هذا العلم من كل خلف … عدوله وحفظهم له عرف

من بسؤاله تعنتا قصد … من حقه من الجواب أن يرد
وان تكن عما له لا تعلم … سئلت قل اني لذا لا أعلم
فان من أفتى بلا علم أضل … لغيره وعن سبيل الرشد ضل
ان ترك العالم لا أدرى بما … جهل أمسى في مصاب عظما
لو كان يكتفى من العلم أحد … موسى عن الخضر اكتفى فيما ورد

ويعرف الانسان ربه اذا … عرف نفسه حديثا يجتذى
حسب الفتى جهلا اذا ما أعجبا … برأيه في غيه تنكبا
وحسبه علما اذا ما عبدا … الهه وكان بالتقوى ارتدى
ولايزال عالما ذو علم … مادام في تطلب للعلم
وان رأى بأنه استغنى به … فذاك جاهل اذاً فانتبه
وقسم العلم الى أشبار … ثلاثة قد جاء في الاثار

أولها من ناله فقد شمخ … بأنفه بظن أنه رسخ
وتصغر النفس اذا ما نالا … ثانيها ويبلغ الا مالا
ولا ينال ثالث الاشبار … من أحد الا الاله الباري
ومن تكن فترته للعلم … فقد نجا من ظلمات الوهم
وحسبه اضاعة من تركا … لعلم ما يلزم حتى هلكا
ما ضل قوم في حديث وردا … من بعد ما كانوا عليه من هدى
الا وأوتوا الجدل المذموم في … (ما ضربوه) لتمامها الوفي
وقال لا يجادلن الا … منافق وذو ارتياب ضلا

اذا أراد الله شرا بملا ... اعطاهم بين الانام الجدلا
ومنعوا من صالح الأعمال ... نعوذ بالله من الجدال
وأبغض الخلق الالد الخصم ... أخبرنا به الرسول الأعظم
وامرأة قد نبهت في الخطبة ... لعمر فقال قد أصابت
وذاك حين عمر تكلما ... في الصدقات اذ غلاءهانما
كان الرسول المصطفى خير البشر ... ما زاد في الصداق عن اثني عشر
فمن يكن زاد أو استزادا ... في بيت مال الله ذاك عادا

وكان في جمع من الصحابة ... ولم يراجعوه في المقالة
فقالت المرأة لم يجعل لكا ... رب السما ولا أبيك ذلكا
قد قال قنطارا اذا أتيتمو ... هن عليكم أخذه محرم
فرجع الفاروق عما قاله ... وصوب المرأة في المقاله
ورجل كان عليا سألا ... فأخطأ الجواب حين استعجلا
قال له فيها كذا حسبت ... قال أصبت وأنا أخطأت

وابن مسعود يقال استدركا ... على أبي موسى جوابا سلكا
قال لهم لا تسألوني قط ما ... دام ابن مسعود لديكم علما
من طلب العلم لقصد العظمه ... ورفعة أذله وأرغمه
ولانزال هذه الأمة في ... عناية من ربها وكنف
ما لم يمال العلماء الامرا ... ولم يزك الصلحا من فجرا
ولم يهن شرارها خيارها ... حينئذ تلقى غدا خسارها
يسلط الله عليهم هنا ... جبابرا بكل سوء وعنا

وعنهم رفع رب العزة ... رحمته فأصبحوا في وحشة
أكثر من نافق من ذي الأمة ... قرءها معنى حديث مثبت
أخوف ما أخافه عليكم ... أئمة ضلوا يضلونكم
أولاك في الحشر على أبواب ... جهنم يدعون للعذاب
كذاك من منافق أخي جدل ... قال أخاف وأخي علم يزل
وزلة العالم فتنة أشد ... اذ فتنة العالم منها تنعقد

نظافة الظاهر ليس ترسخ   في النفع والقلب به توسخ
والبيت مظلما اذا ما وضعا   في سطحه السراج كيف نفعا
وواضع معرفه في غير من   يشكر أعلا ندما في ذا الزمن
ومع حضور الموت عالم على   تفريطه ندمه توغلا
قال الحواريون من بعدك يا   عيسى بمن تأمر أن نقتديا
قال بمن رؤيته تذكر   ربكم وهو العلي الأكبر

ومن يزيد نطقه في علمكم   فانه نعم معاشر لكم
ومن يرغبنكم في الآخره   عمله أكرم به معاشرة
قال النبي من خيار أمتي   من يضحكون جهره للرحمة
يبكون سرا من عذاب النار   خوفا من المقتدر الجبار
في الأرض أبدانهم وفي السما   قلوبهم لله همهم سما
أراوحهم في هذه الدنيا وفي   أخراهم عقولهم فلتعرف
وانهم يمشون بالسكينة   ويتقربون بالوسيلة

والحلم للعلم وزير نافع   وهكذا سر باله التواسع
والرفق قيل والد شفيق   لعلمه يا حبذا الرفيق
وأفضل الأعمال أن تجتنبا   محارم الله فلا تقتربا
وأن يكون فوك رطبا دائما   من ذكر مولاك له ملازما
وخير أصحابك من يعين لك   اذا ذكرت أو نسيت ذكرك
وشر أصحابك قال المصطفى   صلى عليه ربه وشرفا
من ان نسيت لم يذكرك وان   ذكرت من أمرك شيئا لم يعن

وأعلم الناس أشد الناس   لله خشية بلا التباس
ان خيار الناس من رؤيتهم   تذكر الناس الاله ذا النعم
والعلما ان فسدوا أشر   أمته اذ الفساد يعرو
وليس كالظما لدى الهواجر   وكسرك النفس عن الزواجر
وكثرة السجود والصوم الى   دار ثواب الله قط موصلا
فمن يكن لهذه ملازما   باهى به الله ملائك السما

اياك كل كبد جائعة | عن أن تخاصمنك في القيامة
وخف دعاء من اذ أبوا لحمهم | لربهم واحرقوا جلودهم
بهم عن العباد يصرف البلا | مولاي والفتن والزلازلا
يا ويح ماذا يلقى من أطاعا | الهه فكيف من أضاعا

وأكثر الناس أمانا وفرح | يوم اللقاء في الحديث المنضح
أكثرهم فكرا وحزنا وبكا | بهذه الدنيا فطابوا مسلكا

وعكس هؤلاء في الأخرة | يبقون في كآبة وحسرة
وقيل للأعمش ما أكثر من | أخذ من عندك ذا العلم الحسن

فقال ان ثلثهم قد يهلك | من قبل لما أرادوا يدركوا
وثلتهم يلازم السلطانا | فيجتني من علمه الخسرانا

وهم شرار الخلق والثلث لا | يصلح منهم غير نزر نقلا
وان يك العالم يغشى الامرا | فذاك لص حقه أن يحذرا
ومن سواد فئة يكثر | فانه منهم ومعهم يحشر

ذو العلم يدخلن على السلطان | بدينه المتضح البرهان
فيخرجن عنه بلا دين لما | يرضيه من أسخاط خالق السما
وأبغض الأشيا الى الله بلا | شك فعالم يزور عاملا

ان شرار العلما من زاروا | للأمرا اذ للخسيس اختاروا
وان خير الأمرا من زارا | للعلما ولهم استشارا
وقيل من تعلم القرآنا | والفقه ثم صحب السلطانا

تملقا اليه طامعا بما | تحوى يداه خاض في جهنما
لا تغش أبواب السلاطين فما | أصبت من دنياهم لو درهما
الا وما تناولوا من دينكا | أفضل منه فانتبه لذلكا
وان من أفتى الورى في كل ما | راموه مجنون وصار ذا عمى

وجنة العالم لا أدري فمن | أخطأها في دينه قد افتتن

ومــن بعــلم يتكلمنـــــــــا كمـن بعـلم هـو يســـــكتنا

كان على الشـيطان من كل أحـد أقـوى صـعوبة عليـه وأشـد

وكـان ابـن عمـر يسـأل عن عشر وعـن واحـدة يفتي اذاً

والبحـر عن تسـع يجيب ويقف تحـرزا عن عـاشر فيمـا وصف

وقيـل مـا من عـالم غير النبي محمـد سـيدنا المنتخـب

الا وفي علـومه مـا يقبـل حقـا ومـا يـرده التـأمل

خـير الهـدى في آخـر الزمـان خـير مـن الأعمـال للانسـان

وقيـل لمـا أنـزل اللـه ومـن يعمـل لسـوء نفسـه أو يظلمن

قـال الشـياطين لابليس ذهـب عملنـا في آدم عـلى تعـب

فقـال ابليس لهـم سـأحدث لهـم ذنوبـا ثوبهـم تلـوث

فأحـدث الأهـوا لهم والفرقـا في دينهـم واختلفـوا الى اللقـا

ان مـن العـلم لجهـلا وردا ان مـن القـول لعيـا مسـندا

نـزر مـن التوفيـق خير هو من كثير عـلم في حـديث المؤتمـن

ونســأل اللـه لنـا توفيقـه والعـون في سلـوكنا طريقـه

كتاب الطهارات

وفارة تموت في سمن جمد ... يلقى وما حيالها منه وجد

ولبهرق السمن جميعه اذا ... مم كان مائعا فلا نفع بذا

وامرأة تسحب ذيلها على ... أرض وقد يكون نجس حصلا

قال لها النبي ان الارضا ... يطهرن البعض منها بعضا

وحينما وفد ثقيف وصلا ... وكان في مسجده قد نزلا

وراجعوه قال ان الأرض لا ... تحمل أخباثا حديثا نقلا

ليس على الأرض من لأنجاس ... لكنها على نفوس الناس

وبال في مسجده اعرابي ... قال احفروا البول من التراب

وقيل بل يصب ماء أمرا ... بدون أن مكان ذاك يحفرا

وقيل بل كان بغسل المسجد ... أمرهم من بوله فاعتمد

والماء لا ينجسه الا ... ما كان قد غيره اذ حلا

من لونه أو ريحه أو طعمه ... والبحر طاهر جميع يمه

هو الطهور ماءه والحل في ... ميتته جاء الحديث فاقتنف

ودائم الماء فلا يغتسل ... فيه أخو جنابة بل ينقل

بأن يكون يتناولنا ... تناولا منه ويغسلنا

وقد أتى عن فضل ماء المرأة ... نهي لدى الغسل من الجنابة

عايشة وزوجها نبينا ... تنازعا للغسل ماء في انا

يقول ابقي لي من ذا الماء ... وهي تقول ابق في الاناء

وانتقضت طهارة المرأة ان مست لفرجها يقول المؤتمن
والماء أربعين قلة وصل فلا ينجسنه ما فيه حل
والنهي جاء في الحديث الوارد عن أن يبول أحد في الراكد
ثم يعود يتوضى منه وما نهى عنه فجانبنه
والماء عن تنجيسه قد وردا نهي لنا من النبي أحمدا
وقدر الماء الذي يكفي الجنب خمس من الجرار في غسل وجب
وقدر الماء الذي يستنجى فبه فقلتان للاستنجا
والماء ان زاد على البول فلا يضره عن بعضهم قد نقلا
وهو أبو عبيدة كذالك عن أبي معاوية الزاكي الفطن
خاض أبو عبيدة ماء وقد كان به بول عليه لم يزد
وقد رقى مسجده ثم طلب ماء لغسل ما برجليه لزب
ثم به صلى وما توضى كأنه لم ير ذاك نقضا
عن الوضوء بالنبيذ سئلا سليل عباس فلمس العلى
فقال ماء ذاك كالزلال وذلك الثمر من الحلال
وأثر الغائط والبول أمر بغسله نبينا خير البشر
وقيل ما أصاب ثوب الرجل من ماء الاستنجاء طهره جلي
ان اليمين جعلت لما علا ولشمال فاجعلن ما سفلا

بـــاب في الاســـتنجاء

وهـــاك في ســـــبيل الاســـتنجاء بالمـــــاء غســــلا وبغـــير المـــــاء
اللـــه قـــد أثنى عـــلى أهـل قبا في الاستنجـــاء فهـــو ممـــا وجبا
أن جمعـــوا في ذاك بـــين الحجـــر والمـــاء فحازوا أفضـــل التطهـــر
بـــذا أحبهـــم الـــه البشــــر أكـــرم به مـــن رتبـــة ومفخـــر

وبثـــلاثة مـــن الاحجـــــــار عملهـــم كـــان في الاســـــتجمار
ويتبعـــــونها بغســــــل المـــاء في البـــول والغـــــائط للنقـــــاء
وكل مـــا من مســـجد قد انفصـــل مـــن حجـــر أو مـــدر فقد حظل
وهـــــو بكـــل جـــامد كلبنـــة وحجـــر ولـــم يكـــن ذا حـــرمة
ولم يكـــن حـــق بـــه تعلقـــــا كالعظـــم والروث فـــذاك ينتقـــى

وورد النهـــي مـــن الأمـــــين عـــن كـــون الاســـتنجاء باليمين
ولا برمـــــــة ولا رجيـــــــع قـــد ورد النهي عـــن الجميـــــع
وقـــال أيضــــا اتقـــوا الملاعنـــا مور ارداً أطرقـــا وظـــلا كائنـــا
وكـــل مـــا كـــان مـــن الطعـــــام نهـــى بـــه عن ســـيد الانـــــام
وورد اللعـــــــن كـــذالك فيـــه لشـــــدة الحـــرمة والتنـــزيه

كـــذلك مـــا اســـتنجى به في مرة أو مرتـــين قـــد نهي عن عـــورة
وعـــن جمـــاعه اذا ما انفصـــــلا مـــن الخـــلاء قبـــل أن يغتســـلا
ويذهب الباســـور استنجاء الدبر فيمـــا روي عن النبي في الخـــبر
من غســـل الغـــائط عركـــا بيـــد وهـــو يصـــب المـــاء من فوق اليد
أجزاه ذاك الغسل عن غسل اليـــد بعـــد فراغـــــه وان تحتـــط زد

وقيل مـــا طـــار مـــن الثـــلاث في غســـل غـــائط مـــن الأخبـــاث
ومـــا عداهـــا لم يكن بأس بـــه ان طـــار في جســـــده أو ثـــوبه
وعـــركة واحـــدة للبـــــول في النهـــر أجـــزته أتى في قـــول
ومـــن يكـــن معـــه قليـــل مـــاء وكـــان يكفيـــه للاســــــــتنجاء

يقدم استنجاءه على الوضو ... وليتيمم لوضوء يفرض

فيما يرى محمد بن جعفر ... وهو مقال صار بالأخذ حري

قال أبو الحسن عندي الأنظر ... من الأذى بحجر يستجمر

ويتوضى بظهوره الجلي ... وأول القولين يختار علي

والاستنجاء قال موسى ابن علي ... من غائط عشر مرار فأقبل

والبول خمس وابن محبوب يرى ... لغائط ثلاثة ان نهرا

ان كان لم يعلم بأنه بقي ... شيء من الاذى به فحقق

وسلس البول اذا لم ينقطع ... الى تمام فرضه الذي شرع

فليتخذ كيسا تراب فيه ... وفرجه بقطنة يحشيه

وليتوض عند كل مفترض ... لها زوال ما به من المرض

وكره الربيع الاستنجاء من ... نهر وصب الماء عنده حسن

ويمنع البول كذا التغوط ... فيه وفعل ذاك عندي شطط

وان يكن توجد فيه رخصة ... عن بعضنا فديننا النضافة

وكان بعض الناس لا يلفظ ما ... كان به مضمض فيه فاعلما

قلت اذا كان الوضوء من أنا ... فذاك مفهوم ولا ريب هنا

وان يكن الوضوء من نهر جرى ... فأي بأس فيه ان رد يرى

بـاب في المياه والآبـار وأحكام النجاسـات والطهـارات

وفي سـباع للحيـاض وارده ... تشـرب منهـا وتظـل شـارده
قال الرسول المصطفى مـا حملت ... لهـا ومـا أبقت لكم فيمـا ثبت
وهـرة تشـرب مـن انـاء ... لا بأس بالوضـوء مـن ذا المـاء
ولا تبـل في دائـم وتغتسـل ... منه كذا الوضوء منه قد حظـل
ومـا رواه بعضـهم عن جابـر ... سـليل زيـد في النبيذ الطاهـر
من أنه عن ابـن مسـعود ورد ... جـوازه عـن النبـي المعتمـد

فكـذب ولم يصـح عن فتى ... مسـعود فالمنع به قـد ثبتـا
والمـاء لا ينجسـنه غـير مـا ... غـيره رايحـة أو مطعمـا
والعبـد في أنجـاس بئـر قبـلا ... ومثلـه المـرأة والصـبي لا
وقيل موسى ابـن عـلي قد ورد ... بئرا وبعـد ميتـة فيهـا وجـد
وحينمـا أخبـر بالـذي عنـا ... قـال لعـل ذاك كـان بعـدنا

قيـل لـه تفـرقت أجزاهـا ... قـال لعـل طائـرا ألقاهـا
صـلى بذلك الوضـوء في الحـال ... لمـا رأى فيهـا مـن احتمـال
وقيـل مهمـا وقعـت في بئـر ... ونـزحت بالعـدد المحصـور
وبقيـت رائحـة في ماءهـا ... فـذاك منجـوس الى زوالهـا

وابـن الزبـير وفتـى عبـاس ... قـد نزحـا زمزم مـن أنجـاس
اذ مـات زنجـي بهـا فصـعبا ... عليهمـا المـاء ولمـا ينضـبا
فسـدت العيـون بالمطـارق ... ونزحت الى نفـاد مـا بقـي
والمـاء مهمـا زاد كثرة عـلى ... مـا حلـه من أي نجس حصـلا

عنـد أبي عبيـدة لا بـأس بـه ... كـذا الخراسـاني قـال فانتبه
والبئر مهما اسـتبحرت لا تنجس ... الا اذا زاد عليهـا النجس
وسـئل النبي عـن مـاء بئر ... بضـاعة فقـال بالتطهـير
وذاك بئـر فيـه تلقى العـذره ... كذا محـائض النسـاء القـذره

كذلـك اللحـم مـن الكــلاب ... فقــال طاهــر بــلا ارتيــاب
وهكــذا في جيفــة الغــدير ... في مــاءه قــد قــال بالتطهــير
وعــل هــذا الحكــم في الأمرين ... كــان برخصــة مــن الأمــين
أو ان مــاء البئــر والغـدير ... مســتبحر بمــاءه الغــزير
فانه قــد ورد التشــديد في ... فــار اذا مــات ببئــر فاعــرف
ومــن توضى منــه قبل علمــه ... فكــم صــلاة يبدلــن في حكمــه
صــلاة ليلــة ويــوم يبــدل ... وقيــل بــل ثــلاثة تســتكمل
وعن أبي منصــور قــال لا بــدل ... في ذا وغــير نجس ذاك البلــل
وكــره الوضــوء بالمســخن ... الا لــدى ضــرورة فلتفطــن
ويورثــن المــرض الشــمس ... فاترك لكــل مــا به نهي وســوء
وبالحميــم كــان ابــن عمــرا ... يســتعمل الوضــوء والتطهــرا
أي بارد أو ما رأوا بأســا جرى ... بالمــاء فيهمــا اذا تكــدرا
كــذاك مــا تخوضــه الدواب ... في طرقهــا فــذاك لا يعــاب
وقد أراد المصــطفى نبينــا ... في بيتــه أن يتــوضى مــن أنــا
وكان بعــض أهلــه فيه غســل ... فقــال لم يكن به نجس حصــل
وسورسنور أجــاز المصــطفى ... منــه الوضــو وما به بأس لفــا
والمــاء في الحــوض اذا ما انقطعا ... عن نهــره منــه الوضــوء وسعا
ومــا من الوضــو تراه انتشــرا ... في ذلــك الانــاء ممــا غفــرا
وقــد توضى عمــر مــن جــرة ... مشــركة قــد جــاء في الــرواية
في بعض أعضــاء الوضــوء أبصرا ... للمعــة نبينــا خــير الــورى
ولــم يصبهــا مــاءه فعصــرا ... لتلــك مــن حيالهــا بــلا مــرا
وما قد اجتمع من أعضاء الوضو ... فلا يصــح بعــد ذا منه وضــوء

باب في الغسل من الجنابة

الغسل من جنابة بأحد		أمرين يلزمن كل أحد
اما بغيبوبة حشفة الذكر		جميعها في فرج أنثى أو دبر
فواجب عليه أن يغتسلا		سواء ان أنزل أو لم ينزلا
أو انه منيه خرج في		منامه أو يقظة فلتعرف
وان رأى في نومه الوطىء ولم		ينزل منيا لم يكن غسل لزم

وقد توضى المصطفى قيل بمد		وكان بالصاع اغتساله ورد
وهو أقل ما به الغسل يجب		كذا الوضو وما به حصر وجب
وقبل غسله يريق بوله		أولا فانه يعيد غسله
اذا رأى بعد اغتساله أثر		من المني فهناك الغسل قر
وقد روى عنه بعس اغتسل		وهو ثمانية أرطال نقل
ويفسد الدائم ان فيه اغتسل		أخو جنابة وفيه النهي حل
والمصطفى كان يصلينا		في ثوبه الذي يجامعنا
وهكذا عائشة تصلي		في ثوب حيضها بدون غسل
وان تكن في ثوبها رأت نجس		فانها تغسل موضع النجس
والمصطفى كان اذا رأى أثر		جنابة حك وبالغسل أمر
وامرأة قالت له اذ تسأل		ترى الفتاة ما يراه الرجل
هل يجب الغسل عليها قالا		نعم اذا ما أنزلت انزالا
ولم يصافح النبي المنتخب		حذيفة لانه كان جنب
قال له لا ينجس المؤمن في		حال الحياة والممات فاعرف
وتحت كل شعرة جنابه		قد قال خير الخلق للصحابه
وقال بلوا شعركم ونقوا		بشركم من ناره توقوا
وعمر ابن العاص قيل اجنبا		وهو أمير غازيا محتسبا
وخاف من شدة برد هجما		فترك الغسل وقد تيمما
صلى بهم وعرفوا النبي ما		أوقعه من فعله التيمما

فقال يا عمرو لما فعلت ما ... فعلته وكنت واجدا لما
فقال قد سمعت رب العزة ... يقول لا تلقوا الى التهلكة
فسكت النبي وقد تبسما ... ولم يعب عليه ذا التيمما
وان يكن غسل بعض الجسد ... والماء لغسل ما بقي لم يجد
كأن يضيع دلوه أو ينقطع ... رشاه أو بنحو ذا الماء انقطع
فانه يجزيه قيل ما غسل ... والعفو عن بقية الغسل حصل
وهو دليل أنه لا يفرض ... في حالة تيمم مع الوضوء
وما يكون لم تنله اليد من ... جسده لعركه الذي يسن
ثلاث مرات من الماء يصب ... عليه والأجزاء في الغسل وجب
أجنب عمار وقد تمعكا ... بالترب كالماء يظن المسلكا
قال له النبي يكفينكا ... مسحك للكفين والوجه لكا
وجاء أيضا عنه في التيمم ... بأنه ذاك طهور المسلم
ولو الى عشر سنين قد نقل ... وحينما أصاب ماء اغتسل
وورد الأمر بغسل الذكر ... لمن ينام قبله في الخبر
ورجل جامع ثم سمعا ... في أحد صوت قتال وقعا
سعى اليهم قبل أن يغتسلا ... وقاتل الكفار حتى قتلا
رأى النبي المصطفى الملائكا ... تغسله فقال عند ذاكا

زوجته سلوا فأخبرت بما ... كان له من خبر تقدما
اقرأ كتاب الله قال المجتبى ... واحمله الا أن تكون جنبا
ظفائر المرأة يكفي أن تصب ... ماء لها ونقضها ليس يجب

كتاب الوضوء

قال رسول الله لا وضو لمن ... لم يذكر اسم الله فيه واعلمن
ولتضعوا الاناء عن ايمانكم ... ثم أفيضوه على يساركم
ثلاث مرات اغسلوا أيديكم ... وبسملوا الله على اسلامكم
ورجل كان توضى وترك ... موضع درهم بلا غسل سلك
وكان قد صلى به والمصطفى ... عنفه وقال هذا ما كفى
ان الوضوء نصف اسلامكم ... فأسبغوا وضوءكم واغتنموا
فاستأنف الرجل للطهور ... وللصلاة جاء في المأثور
وقال من لم يسبغ الوضوء في ... صلاته يبعث يوم الموقف
تنهشه الحيات والعقارب ... وهو على تضييعه معاقب
وتستغيث منه كل شعره ... كان لها أهمل في القيامة
وخللوها قبل أن تخللا ... بالنار في أصابع ذا نقلا
وأنتم الغر المحجلون من ... وضوءكم في الحشر قال المؤتمن
من منكم استطاع أن يطيلا ... غرته فليفعل التطويلا
أول من علمه الوضوء في ... ما قال جبريل الأمين فاعرف
ورجل مر عليه المصطفى ... يغرف من نهر وفيه أسرفا
فقال لا تسرف ولو من نهر ... غرفت فالاسراف نوع حجر
أحبه الي ما خف*وما ... ثقل منه للكراهة انتمى
اتمامه أسباغه فيما شرع ... وصالح من بيسيره قنع
فانه يوزن وزنا ما وقع ... منه بتقدير وسنة رفع
يختم تحت عرشه لا يكسر ... ختامه حتى يقوم المحشر
وما من الوضو باسراف ورد ... وبدعة فانه حتما يرد
من منكم استيقظ من نوم فلا ... يغمس في الاناء حتى يغسلا
ثلاث مرات فليس يدري ... ابان باتت يده من أمر
ومتوضيء على الكيفية ... بدون نية وصلى تمت

ومتوضيء بدون بسمله … تم ومع ذكر يقول البسمله
من غل لا تقبل منه صدقه … ولا صلاة دون طهر حققه
وقد توضى واحدا وقال لا … قبول للصلاة اذ منها خلا
ثم اثنتين وهناك قال من … ضاعف فالله له يضاعفن

ثم ثلاثة وفيها رويا … هذا وضوءي ووضوء الأنبيا
ويستفاد منه أن الواحده … سابغة تكفي بدون زائده
وان ما زاد عليها أفضل … وهو لأسلوب الوضوء أكمل

لكل شيء آفة وآفة … هذا الوضوء الثج فيما أثبتوا
بالغ اذا استنشقت الا صائما … وهكذا حين تمضمض الفما
وأشربوا أعينكم بالماء … في الغسل والوضوء في الأنباء

والكعب والمرفق داخلان في … وضوءنا وللصواب فاقتف
ومسح بعض الرأس يجزي فيه … وما عليه كان فليلقيه

باب في نواقض الوضوء

وهاك في نواقض الوضوء ما   يهديك حقه الطريق القيما
من شك في الصلاة أنه وقع   منه بها ما تفضها به يقع
لا يلتفت للشك حتى يسمعا   صوتا أو الريح يشم فاسمعا
ورجل كان توضى ثم مر   بعد وضوءه بموضع قذر
غسل رجليه وما عليه   قد قيل عود للوضوء فيه
وعمر عند أناس جلسا   وكان بعض الحاضرين قد فسا
فقال من أحدث منكم فليعد   وضوءه وكل واحد قعد

فقال جابر بن عبد الله بل   جميعنا يعيد طهره الاجل
فقال مذ أسلمت ما عرفتكا   الا بأخلاق كريمة لكما
وكاذب لكذبه منافق   الا اذا ما تاب وهو صادق
وكل من أفضى لفرجه بيد   فانما وضوءه به فسد
اذ أفسا أحدكم أو نظرا   لجوف فرج فليعد مؤتمرا
والمصطفى كان يقبلنا   زوجته ثم يصلينا

من كان في كتاب غيره نظر   كأنه ينظر في نار سقر
من كان مس ميتا غير ولي   فليتوض والخلاف في الولي
ويوجب الغسل المني والذي   يوجب للوضوء فقط كالمذي
ابليس في ألية من يصلي   ينفخ فيما قد روي من نقل
فلا يدع صلاته حتى يشم   ريحاً أو الصوت بسمعه يلم
واللمس في القرآن قد كنى به   عن الجماع عندهم فانتبه
وقيل لا ينقص للوضوء ما   في جسد الانسان عند العلما

الا الذي من السبيلين وقع   أو انه من جوفه كان طلع
ولا وضوء من طعام حلا   عن النبي المصطفى قد نقلا
والغسل قبل الأكل ينفي الفقرا   وبعده للهم أيضا يدرا
وما تمس النار من ماء فلا   حرج في الوضوء منه نقلا

ومن به ألم في الصلاة قيء ومني أو رعاف يأتي
فليتوض واذا ما بهتا لمسلم أو كان غيبة أتى
للصوم والوضوء يفسدان لانما هما محرمان
والحدث اثنان فمن أسفلكا واحد والآخر ما من فمكا

وفي الصلاة هجم الضحك على أبي عبيدة لأمر نزلا
فسد فاه ماسكا بيده وفي صلاته مضى من بعده
قيل من استوسن فيها ناعسا وضوءه منتقض لو جالسا

روي عن النبي انه جلس بعد الوضو وفي جلوسه نعس
وتارة متكأ ورفعا ذلك أيضا في السجود وقعا
وقال لأنقض بذي الحالات على وضوءه ولا الصلاة
وانما الوضوء على من ناما مضطجعا ألزمه الزاما

وان عينيي الفتى وكاء دبره أفادت الأنباء
وسئل المختار عمن لحقا ذكره عقبه اذ التقى
وفرجها اذا أصابه العقب حال الصلاة هل بذا نقص وجب
فقال لا فاتبع المختار في ما سنه واسلك سبيله الوفي

باب في فضائل الوضوء

أسباغه محو الخطايا يقع ... به كذاك الدرجات ترفع
وكثرة الخطى الى المساجد ... كذاك جاء في الحديث الوارد
كذاك الانتظار للصلاة ... بعد الصلاة سائر الأوقات
وذلك الرباط قال المجتبى ... ثلاث مرات بها مرغبا
وعنه ما من امرء توضى ... فأحسن الوضو وأدي الفرضا
الا له يغفر سوء العمل ... ما بينها وبين ما لها يلي
كل خطيئة بغسل وجهه ... تمحى لها مقترفا بعينه
وغسله يديه يمحو كل ما ... بطشه من الخطايا بهما

الى فراغه فيخرجن نقي ... بفضله من كل ذنب موبق
وذا لأن الحسنات تذهب ... للسيآت والدعا لا يحجب
ومن توضى ولذي الجلال ... صلى اثنتين مخلصا في الحال
وكان قلبه من الدنيا خلي ... جميعها الى تمام العمل
خرج من ذنوبه كيوم ما ... قد ولدته أمه فلتعلما
وغفر الله له ما سلفا ... من ذنبه طوبى لمن عنه عفى
ومن على طهر توضى قالا ... بذاك عشر حسنات نالا

لا يقبل الله صلاة كانت ... بدونه وبالفساد باءت
وعنه لا ايمان قال النقله ... قط لمن يكون لا صلاة له
ولا صلاة قال الا بوضو ... وذو النفاق لا يحافظ الوضو
وخير أعمالكم الصلاة ... فيما عن الهادي روى النقاة
لا يقبل الله صلاة المحدث ... دون وضوء آخر للحدث
من أحسن الوضوء لله افترق ... عنه الخطايا مثل يابس الورق
ما دام في وضوءه والحفظه ... تحبه من كل سوء تحفظه
وهو اذا مات شهيد واذا ... بات على وضوءه فحبذا
وملكين وكل الله به ... لحفظه ولاستغفار ذنبه

لروحه يؤذن في السجود ... لله تحت عرشه المجيد

قيل على المسلم مادام الوضو ... يسبحن ربه كل عضو

وملكان استغفرا لذنبه ... وطلبا العفو له من ربه

ما يضعف الله به الاعمالا ... للناس اسباغ الوضوء قالا

وقال أصحاب الوضو يأتونا ... يوم اللقا غرا محجلينا

وعمر أمر من قد أهملا ... من الوضوء لمعة ان يغسلا

ان الوضو على الوضوء جعلا ... نور على نور حديثا نقلا

ويطرد الشيطان عنك الصالح ... من الوضو وتذهب القبائح

من استطاع أن يبيت طاهرا ... مستغفرا وللاله ذاكرا

فليأتمر فالروح تبعثن على ... ما قبضت عليه أيضا نقلا

يكفر الوضو خطايا كل ... عضو الى تمام ذاك الغسل

ثم اذا قام وصلى وحمد ... خرج من كل الخطايا وسعد

باب في الوعيد على تارك الوضوء

عن النبي أنه قد يعرض للمرء شيطان لدى بدء الوضوء
سمي ولهانا بلا النبساس لكونه يلهي نفوس الناس
فلتحذروه واستعيذوا منه وشره بالله يصرفنه
ويعقدن في قفاه عقدا ثلاث مرات اذا ما رقدا
يضرب في مكان تلك العقد ليلك يا هذا طويل فارقد
وهو اذا استيقظ من منامه وذكر الرحمن في مقامه

تنحل عقده واذ توضى ثانية تنحل منها أيضا
وثالث العقد مهما صلى فيصبحن هنا نشيطا جذلا
أولا فانه خبيث النفس يصبح كسلانا بدون أنس
ومر المصطفى بقوم في الوضو ليس على اعقابهم قط وضو

قال لهم ويل على الاعقاب يوم الجزا من شدة العذاب
ورجل قصر في غسل القدم قال له أحسن وضوءك الاتم
وقد روي ويل لبطن القدم ولعراقييك من جهنم
وقيل في وضوء سيد الورى كان بماء لا يبسل للثرى

وقال ما خف من الوضو أحب الي من أثقله فليجتنب
اتمامه اسباغه قد قال في أعضاءه على سبيله الوفى
وبيسير الماء قال كونوا مقتنعين أنه موزون

كتاب الصلاة

وحينما سار معاذ لليمن ... قال له ادعهم الى النهج الحسن
ان لا اله غير رب العزة ... وانني رسوله للأمه
فان أجابوك فأعلمهم بما ... عليهم من الصلاة لزما
وتلك خمس صلوات فرضت ... في كل ليلة ويوم عينت
في عام حجة الوداع قال لا ... نبي بعدي قط أيها الملا
كلا ولا أمة بعدكم الى ... يوم القيام فاعبدوا رب العلى

وخمسكم صلوا وصوموا شهركم ... أدوا زكاتكم لوجه ربكم
طيبة أنفسكم أطيعوا ... ولاة أمركم ولا تضيعوا
يوجركم الهكم وتدخلوا ... جنته ونعم ذاك المنزل
وقدموا الخلا اذا ما حضرا ... على الصلاة قد رووه خبرا
ان وضع العشا وحانت العشا ... لكم يسن الابتداء بالعشا
وان يصلين فرضا واحدا ... في اليوم مرتين نهي وردا

كن في الصلاة خاشعا لا تنظر ... على اليمين والشمال فذر
ولا على الأمام أو وراءكا ... كذاك لا تعقصن شعركا
وفي الركوع والسجود قط لا ... تقرأ وكل عبث قد حظلا
لا تفرشن فيها ذراعيك ولا ... تقعد على عقبيك فيما نقلا
والاختصار وهو وضعه على ... خاصر تيه ليديه حظلا
وأفضل الصلاة ما يطول ... فيها القنوت أخبر الرسول

وفسر القنوت بالقيام ... فيما وجدناه عن الاعلام
ولا صلاة قد أتى في الخبر ... الابام المصحف المطهر
وفي الركوع والسجود اعتدلوا ... لا تشبهوا الكلاب فيما تفعل
تحريمها التكبير والتسليم ... فيما أتى تحليلها الكريم
وبثلاث أمر الرسول ... صلى عليه ربه الجليل
في كل شهر يأتي بالصيام ... ثلاثة بيضا من الايام

ولا تتم الا عـــلى وتـر وان
وقت الضـحى لركعتين تلزمن

لا تتلفت مثـــل ثعلــب ولأ
تقـع كاقعـاء الكـلاب مثـــلا

كذاك نقـر الديك في الصــلاة لأ
تـأت بـه فكـل ذاك حظـــلا

ويســتحب في صـلاة الفرض أن
تؤجـزها على خشوعها الحسـن

خوفـا من الشـيطان أنيزلكـا
فـلا يـزال شــأنه كذلكـا

وحينمـا صـليت للنوافـل
أطـل كما تشـاء من فضـائل

تركـع حـتى تطمئـن راكعـا
وتطمئن سـاجدا أو رافعـا

والصـلوات الخمس من كان على
اتيانهـا محافظـا بـين المــلا

غـير مفـرط ولا مضــيع
مـع الخليـل يحشـرن فاتبـع

ومـن يكـن غير محـافظ لهـا
تهاونـا وقـد أضـاع فعلهـا

حشـــر مـع أبي ابـن خلـف
وزمـــلاءه بيــوم الموقـف

والصـلوات الخمس مهما حوفظا
لفعلهـا ووقتهـا قـد لوحظـا

وقـد أتمهـا عـلى سـجودها
وفي ركـوعها عـلى تحديدهـا

تصـعد للسـما بنـور مشـرق
ويفتحـن كـل بـاب مغـلق

هنـاك تشــفعن للمصـلي
مفصـحة بقولهـا الأجـل

حفظـك اللـه كمـا حفظتني
وبالقبـول والأجـور ينثني

وهـو اذا ضـيعها واخـرا
عـن وقتهـا آداءهـا المقـررا

تصـعد سـوداء كليـل أظلمـا
ودونهـا تغـلق أبـواب السـما

تصـبر ثوبـا باليـا ويصـفعا
وجـه مصـليها عـلى ما ضـيعا

ويســتحب أن يقـول حينمـا
قـام اليهـا داعيـا رب السما

اســتغفر للــه لمـا ضـيعته
مـن أمـره ولـم أكـن أتيتـه

ومـا ركبتـه مـن المنــاهي
أتــوب مـن جميعـــه للــه

ولبيوتكـم نصـيبا اجعلـوا
منهـا وفيهـا البركـات تنـزل

وانمـا الصـلاة في الجمــاعه
أفضـل فالـزم فعلهـا جماعـه

لا يقبـل اللـه مـن العجــلان
صـلاته عـن النبـي العـدناني

لكونهـا مـن الخشـوع خـاليه
وتلـك بالمقصـود غـير وافيـه

وانمـا مفتاحهـا الطهـور ... وهكـذا احرامهـا التكبير
ومـا عليـك خف من تطويلهـا ... فانـه أفضـل مـن ثقيلهـا
تطـويلك القيـام بالقـراءة ... أو كـان ذاك في القعـود المثبـت
أو كـان في اطـالة الركـوع ... أو كـان في سـجوده المشـروع
معنـاه ما يحصل من طول العمل ... عـلى نشـاط كان فضـله أجـل

وقيـل من لازم خمسـا دخـلا ... جنـة مولاه وفـاز بالعـلي
مـن لصـلاته يحافظنـا ... مـا كـان من وضـيفة لهنـا
وأن يـؤدي مـا عليـه لزمـا ... عن طيب نفس من زكـاة فاعلمـا
كـذاك صـوم شـهره المعظـم ... كـذاك حـج بيتـه المكـرم
كذلـك الاداء للأمـانه ... وفسـروه العسـل مـن جنـابة

والنـاس قيـل طبقـات في أدا ... صـلاتهم للـه في طـول المـدى
طبقـة قـد فقهـت للعمـل ... عـن الالـه والنبـي المرسـل
فطلبـوا لعلمـه فأدركـوا ... معنى صـلاتهم فطـاب المسـلك
وبعضـهم كـان يؤدي مجتهـد ... بدون علم مـا استقام أو فسـد
يمنعـه الحيـا مـن السـؤال ... فيمـا أتى بهـا مـن الأعمـال
فهـذه طبقـة لا تحمـد ... اذ جهلـوا بهـا ولم يسترشـدوا

والبعـض منهـم يجازفـون في ... أداءهـا بـلا مبـالاة تـفي
وكـل عـالم عليهـم يشـهد ... بـأن مـا أتـوه فيهـا مفسـد
وان عودهـا عليهـم بلـزم ... فكـان مـن حظهـم أن يندمـوا
ومنهـم طبقـة قـد أهملـوا ... وبالصـلاة قـط لم يشـتغلوا

ومـن يصـلي منهـم في بعـض ... أحيـانه فهـو لخـوف البغـض
فهـؤلاء كلهـم كفـار ... عليهـم اللعنـة والبـوار
وعـن حذيفـة رأى مصـلي ... ينقص كـل مـا بهـا من فعـل

قـال لـه مذكـم تصـلي هكـذا ... فقـال منـذ أربعـين كـان ذا
قـال لـه واللـه مـا صـليتا ... وهـالك اذا عليهـا متـا
قـال النبـي ليلـة الاسـراء ... قـد فـرض الالـه ذو الالاء

علي خمسين صلاة وانا … أسله التخفيف واللطف بنا
فانهل سحب لطفه فجعلت … خمسا لها أجر جميعها ثبت
وقد أتى بعض من الاعراب … يسأله عن فرضها الايجابي
فقال خمس صلوات غير أن … تطوع النفل فنفلها حسن
قال لسبع سنوات علموا … أولادكم صلاتكم ليفهموا
ان تركوها فاتركوهم الى … عشر وضربهم هنا قد نقلا

والعبد بينه وبين الكفر … لم يكن الا تركها فلتدر
أثقلها على المنافقين في … جماعة العشاء والفجر الوفي
لو يعلمون ما بها من فضل … حبوا أتوهما لأجل الفضل
قال النبي المصطفى هممت أن … اءمر غيري بكم يصلين

فاحرقن بيوت من تخلفوا … عن الجماعة التي تؤلف
سأله الضرير في التخلف … عنها لعذره ولما يسعف
ما من ثلاثة بقرية ولا … بدو وكان جمعهم منها خلا
الا هناك استحوذ الشيطان … عليهم وبئس ما قد كانوا

وعمر فقد يوما رجلا … في فرض فجره وعنه سألا
فقيل قام ليله وما انتبه … لفجره اذ نقله قد أتعبه
فقال ما أضاع من فريضته … أكثر مما جاءه في ليلته
وجاء حافظوا على الصلاة في … جماعة عن ابن مسعود الوفي
فانها من سنن الهادي فلا … تعطلوا سنة من قد أرسلا

لا يتخلفن عنها الا … منافق عن السبيل ضلا
ورجل نهاره يصوم … طول المدى وليله يقوم
لا يشهد الجمعة والجماعة … ثبا له من هذه الاضاعه
وكان عنه ابن عباس سئل … قال لهم في النار ذلك الرجل

وقد نهى المختار أن تصلي … عند حضور القوت قبل الأكل
لما به في القلب من تعلق … عن الخشوع شاغل فلنتقي
وان تدافعن الأخبثين … لما بها من شاغل مبين

كان النبي يأمر المؤذنا ... فيما من الأمطار والبرد عنا
يقول صلوا في رحالكم لما ... كان من العذر عليهم هجما
بعد صلاة الفجر حتى تطلعا ... عن الصلاة فيه نهى وقعا
وهكذا بعد صلاة العصر ... حتى تغيب الشمس نهى فادر
وذلك النهي اقتضى التكريها ... في ذين عنها فاترك المكروها
والمنع في وقت الطلوع قد أتى ... كذاك في وقت الغروب ثبتا

حتى ترى غروبها مستكملا ... كذاك في الطلوع حتى يكملا
وثالث الأوقات حينما تقف ... في كبد السماء حتى تنحرف
وذاك في الحر الشديد يقع ... في هذه الأوقات حتما تمنع

والمصطفى وصحبه قد نزلوا ... ليلا بموضع اليه وصلوا
ناموا ولم يستيقظوا الا بما ... من حر شمسهم عليهم هجما
وبالاذان ثم بالطهور ... أمرهم في الموضع المذكور
وبعد ما أن ركعوا للسنة ... أمر من أذن بالاقامة
وبهم صلى فقال نقضي ... بعضهم غدا لهذا الفرض

قال لهم لم يكن التفريط في ... نوم ولكن يقظة ذاك يفي
من نام عن صلاته أو نسيا ... صلى متى ذكرها كما هيا
وذاك تشريع لأجل الاقتدا ... فيه من الأمة مهما وردا
وقد رأى قيسا يصلى بعد ما ... صلى لفرض فجره متمما

فقال ما هٰاتان قال ركعتا ... فجري ما صليتها فسكتا
وكان ركعتين بعد العصر ... صلى وقال تلك نفل الظهر
وقال قد شغلني وفد نزل ... عنها وذكرها لي الآن حصل
من كان صلى فرضه ثم دخل ... على جماعة فمعهم ينتقل

بــاب في الآذان

وعــن أبي محــذورة في الخــبر — عــلمني الآذان خــير البشــر
وهكــذا اقــامة الصـــــلاة — عــلمني النبــي في صــــلاتي
وقــد دعـــا النبي للأئمـــة — وللمـــؤذنين في الـــرواية

ان الامــــام ضــامن وان مــن — أذن للصــــلاة فهــو مــؤتمن
فأرشـــــد اللهــم للأئمــة — وللمـــؤذنين بالمغفـــــره
قــال اذا أذنت فارفــع صــوتكا — برفعـــة يــزاد في أجوركـــا

فانـــه لا يســـمعنه شـــجر — أو انس أو جــن كــذاك الحجــر
الالـــه يشـــهد في يوم النـــدا — ويغفــرا اللــه لــه مــد النــدا
ويفضـــل النـــاس المؤذنونــا — بطـــول أعناقهـــم روينـــا

ومــن يقــل كمثــل مــا يقــول — حــق لــه في الجنــة الدخــول
وقــال قولــوا مثلــه وصــلوا — عــلي فالأجــر لكــم يجــل
ثم ســلوا مولاكـم الوسيلة — فانهـــا منزلـــة جليلـــه

من قــال آت المصطفى الوسيلــة — اذ ســمع النــداء والفضـــيلة
وابعثــه في مقــامه المحمــود — كمــا لــه وعــدت يــا معبــودي
فانــه يـــوم القيـــام حلت — لــه بمــا قــد قــاله شــفاعتي

ولا يــردن دعـــاء مخبــت — بــين الآذان قـــال والاقـــامه
قالــوا فمــا نقول قــال العافية — ســلوه في الدنيــا ودار الباقيــه
ومــن عــن القبلــة قد تحــيرا — في ليلــة مظلمـــة ومـــا درى
صــلى على اجتهــاده والخلف ان — أخطأهــا بدلهــا هـــل يلزمــن

قــولان والثـــالث يلــزم البــدل — في وقتهــا وان يفت فــلا يــدل
مــا بــين مشــرق وبين المغــرب — فقبلــة فيمــا روي عــن النبــي
وســترة الصــلاة ممــا يلــزم — مثــل مؤخــرة رحــل تلــزم

فلا يضره هناك ما ورا ستَرته من كل ما قد صدرا

وطولها قدر ذراع أو أقل كحربة أو عنزة فيما نقل

ومن يصلي يمنعن من يمر بين يديه دارئا عنه الضرر

لو يعلمن ما عليه لوقف عن ذاك أربعين عاما ما خطف

ومن قواطع الصلاة المرأة والكلب والحمار فيما أثبتوا

باب في المساجد

قال نبينا الرحال لا تشد … الا الى ثلاثة فيما ورد
لمسجدي هذا الذي بيثرب … والمسجد الحرام قد قال النبي
وبيته المقدس المطهر … من فيه صلى فكثيرا يؤجر
في مسجدي هذا الصلاة أفضل … من غيره والأجر فيها أكمل

قد قال الا المسجد الحراما … ففضله على سواه قاما
واحدة في بيته المقدس … أفضل من ألف صلاة فقس
ومن يكن لم يستطع أن يصلا … فليهده زيتا اليه يرسلا
يسرج فيه وله كأجر من … صلى به عن ذلك الزيت الحسن
خير البقاع كلها المساجد … قضى بذلك الحديث الوارد
ومن بنى لله مسجدا بنى … له بدار الخلد بيتا حسنا
وقد روي لو كان ذا كمفحص … قطاة في ثوابه المخصص
ومن بنى لله بيتا يعبد … فيه كذالك قال فيما يسند

وقال ما أمرت بالتشيد في … مساجد كلا ولا تزخرف
كعادة اليهود والنصارى … دعه وكن بتركه أمارا
ومن يكن أخرج للقذاة … من مسجد يفوز بالحسنات
وكانس منه ولو قليلا … في جمعة كمعتق قد قبلا
في كسحها تضاعف الأجور … وقد روي ذاك مهور الحور
وادي العتيق قال منه أحصبوا … مسجدنا مبارك وطيب

وانما البصاق فيها ان عنا … خطيئة تكفيره أن يدفنا
وقد رأى نخاعه في المسجد … فعابها وحك ذاك باليد
وورد النهي عن البزاق في … قبلته لعظم حقها الوفي
يجعل في اليسارا وتحت القدم … أو ثوبه مهما بزاقه الم
والبيع والشرا به أو تنشدا … لضالة ففيه نهي شددا
كلا ولا يقام في المساجد … حد أتى نهي النبي الراشد

وجنبوها البيع والشراء   كذا مجانينكم قد جاء
كذلك الصبيان أن يقذروا   كذالك سل السيف مما بحجر
كذاك رفع الصوت فيها فاحذر   ما جاء فيه نهي خير البشر
وقال ايضا حبروها بالجمع   صلى عليه الله ما برق لمع
ومنبرا فيه لحسان بنى   يقول فيه شعره المستحسنا

وعن فتى عبد العزيز عمرا   فيها مقال دونوه أثرا
كانت على ثلاثة أصناف   فيما مضى من زمن الأسلاف
صنف يصلون لهم نور سطع   من ربهم لكل خير قد جمع
وصنف في ذكر به معروج   الى الاله خالق البروج

وصنف ساكت له سلامه   فانتقل الأمر من الكرامه
الى جلوف السوء من أفنية   دور وأسواق ومن أنديه
الى مساجد فصارت بعد ذا   معاود الخوض وأنواع الأذى
يسعون بالكذب وبالنميمة   ويتفكهون هم بالغيبه

وينبغي لداخل المسجد لا   يقعد فيه قبل أن ينتفلا
وعن رسول الله لما دخلا   قتادة وكان لم ينتفلا
فقال ما صدك عن أن تركعا   قبل القعود عندنا تطوعا
اذا دخلت فاركعن قبل آن   تجلس ركعتي تطوع حسن

قال النبي المصطفى محمد   أعطيت خمسا لم ينلها أحد
نصرت بالرعب مسير شهر   والأرض صارت مسجدي وطهري
وايما الصلاة أدركت رجل   من أمتي في أي موضع يصل
والرابع التحليل الغنيمة   والخامس الصلاة في الجماعة
والأرض مسجد سوى المقبرة   كذلك الحمام في الرواية

عن الصلاة في مبارك الابل   نهى وقال للشياطين محل
وقد أجاز في مرابض الغنم   وانها بركة قد قال ثم
ان أدركتكم في مراح الغنم   صلوا بها نص الحديث فاعلم
ولتخرجوا ان تك في أعطان   ابلكم الى مكان ثاني

مـا جـاء في الصــلاة

صلى على حصيره وفروة ... مدبوغة رواية عن شعبه
والثوب في الصلاة ينهى عنه ... ليس على العاتق شيء منه
وقد نهى أن يتزعفر الرجل ... وذاك في الصلاة قال لا يحل
صلوا على الأخفاف والنعال ... وخالفوا اليهود في ذا الحال

كان يصلى حافيا ومنتعل ... نبينا محمد خير الرسل
لا تضع النعلين عن يساركا ... كي لا تكون عن يمين غيركا
لكن هنا ما بين رجليك ضع ... اياهما لآمره فاستمع
واللعن منه جاء للواصله ... لشعره غيرها للموصوله
وكان ناصور ببعضهم نزل ... يمنعه من القيام فسأل
فقال صل قائما والا ... فقاعدا كما استطعت فعلا

وان عجزت عن قعود فعلى ... جنب وفي الصلاة كن مستقبلا
وابن مسعود رأي أخاه ... صلى على عود وما ارتضاه
نزعة وقال أوم حيثما ... تبلغ ايماء لعذر علما
والمصطفى وصحبه في سفر ... على رواحل بهم قد تنبري
فأمطر السما وضاق المنزل ... عليهم والأرض عم البلل

وحضرت فأمر المؤذنا ... ثم أقام بالصلاة معلنا
تقدم النبي بهم وصلى ... وكلهم في رحله قد حلا
يومي بهم ويجعل السجودا ... احفظ من ركوعه المحدودا
وهو دليل أن للصلاة في ... جماعة أعنلا مقام شرفه
من أدركت صلاته وهو بمأ ... أو طين يومي للصلاة فيهما

وليقتل الحيات والعقاربا ... من كان في الصلاة أمرا واجبا
وصحبه كانوا يصلون هم ... ورسن الدواب في أيديهم
وربما تنفلت الدابة من ... بعضهم يسعى لها ويأخذن
ولم يكن يقطع للصلاة في ... طلبها بذلك المنصرف

وكانت النسا يصلين معه ... وبعضهن حاضن ومرضعه
وترضعن في الصلاة ابنها ... والمصطفى يقررن فعلها
كان يصلى وعليه سلما ... بعض وقد رد وما تكلما
ردا عليه باشارة اليد ... عليه تسليم الاله الصمد
قلت وذا محتمل الوقوع ... قبل نزول آية الخشوع
فانما الخشوع يقضي عدما ... اشارة فيها على من سلما

فصار بالخشوع كل كلم ... وعبث فيها من المحرم
خياركم من سافروا وافطروا ... فيه وللصلاة كانوا قصروا
ان الصلاة تلزمن من عقل ... والصوم من أطاقه فيما نقل
وتلزم الحدود من قد بلغا ... اذ لم يكلف قط من لم يبلغا
ويؤمرون قبله بكل ما ... أمكنهم مثل الصلاة فاعلما

وان يكن من قبله لا يجب ... عليهم الاتيان والتجنب
لكن سياسة ليستعدوا ... لفعله وتركه من بعد
وتكتبن حسناته ولا ... تكتب سيآته قد نقلا
قال به موسى فتى علي ... أكرم به من ثقة مرضي
ولا تزالون على الفطرة ما ... صليتم المغرب فورا بعدما
قبل بدو أنجم السماء ... لضيق وقتها بلا امتراء

وقال صلي أولا وآخرا ... جبريل الا مغربا ما أخرا
وقيل عن ذي الصلوات سئلا ... ما هذه فقال سيد الملا
ميراث اخواني ذوي النبوة ... عليهم تسليم رب العزة
أما صلاة الفجر تاب الله ... فيها على آدم اذ عصاه
عند طلوع الفجر ذاك حلا ... وركعتين ها هنا قد صلى
وتاب وقت الظهر ربنا على ... داود اذ وقت الزوال دخلا
بشره جبريل ثم أربعا ... صلى لما من عفوه قد وسعا
والعصر تاب الله فيما رفعا ... على سليمان فصلى أربعا
وبشر الاله يعقوب النبي ... بيوسف اذ حان وقت المغرب

صلى ثلاثا للاله العالم   وجعلت فطرا لكل صائم

والله في وقت العشاء أخرجا   يونس من حوت به قد ولجا

وكان كالفرخ فصلى أربعا   شكرا على الخلاص مما وقعا

وجعل الله الكريم انسي   وأمتي في الصلوات الخمس

كفارة من كل ذنب وقعا   وكم بها من درجات رفعا

وحسنات فله الحمد على   ما من من احسانه واجزلا

في صلاة الجماعة

وليلني منكم ذوو الأحلام والعقل قال سيد الانام

وابن مسعود هو الذي يلي فيما روى ظهر النبي المرسل

وقيل رهبانية الا ماجد اطالة الجلوس في المساجد

وهي بيوت الله في الأرض كما زوارها زوار خالق السما

وكان سلمان لدى قوم وقد حضرت الصلاة فيما قد ورد

قال لهم فليتقدمنا أحدكم بكم يصلينا

قالوا له لا يتقدمنا منا سواك قم فصلينا

قال أكلكم رضي قالوا نعم فقام سلمان وقد صلى بهم

بعد فراغه عليهم أقبلا وقال قد سمعت من قد أرسلا

يقول لا تقبل من ثلاثة امرأة لزوجها عاصية

تمنعه حقا عليها لزما حتى تؤدي حقه وتندما

والعبد من سيده قد أبقا حتى يؤب ويتوب مشفقا

ورجل جماعة تقدما دون رضى صلى بهم تجهما

قلت اذا ما كرهوا لعلة اخلال بالصلاة أو معصيه

طولب أن يقلع عنها فأبى وكان صلى بهم تغلبا

وان يكن ذلك منهم لهوى فقط ولا يضره ذاك الهوى

فها هنا يحكم بالفساد عليه فيما جاء من عناد

قيل اذا صلى النبي مسحا بيده اليمنى الجبين الأوضحا

يا عالم الغيب مع الشهادة أسألك الكشف لكل غمة

قني من الحزن ومن شر الفتن ما كان منها ظاهرا وما بطن

وهو اذا انصرف منها قالا صلى عليه ربه تعالى

بنعمة الله قد انصرفت وباقتراف ذنبي اعترفت

معتصما من سوء ما اقترفت من كل ما قدمت أو أخرت

في الركعة الأولى من الصبح قرا مريم والاخلاص في الاخرى جرا

قيل له كيف اقتصرت فيها وما أطلت كالتي تليها

قال بكا طفل سمعت وأظن … خلفي تصلي أمه فخففت أن
ورجلان دخلا فصليا … ما أدركا وقضيا ما بقيا
أحد ذين جعل الفائت من … أولها وقد قضاه بعد أن
وجعل الآخر ما قد فاتا … آخرها واستأنف الصلاة
وذكرا لابن مسعود هما … ما فعلا وقد أجاز لهما
ان أبا سعيد الانصاري … دعا أبا ذر الفتى الغفاري

حذيفة وابن مسعود الى … طعامه والفرض كان دخلا
وصاحب البيت هناك قدموا … الى مصلاه وصلى بهم
وانما الصلاة في الجماعه … فريضة لقول رب العزة
هو الذي يراك اذ تقوم … في الساجدين فضلها عظيم
وعمر فقد من صلاته … لرجل ثم مضى لبيته
فقال لم قعدت عن صلاتنا … فقال ذا المرض كان عننا
لولا سمعت صوتك المزعج لم … اخرج لفرط الألم الذي ألم

قال له أجبتني ولم تجب … منادي الله الى ما قد وجب
وقيل لا تفوت في الجماعة … الا بذنب في حديث مثبت
ومن يكن صلى صلاة فرض … وبعد أم غيره في الفرض
فانه أساء فيما صنعا … ولم يكن عود عليهم وقعا
الا اذا ما علموا فلا يحل … أن يقتدي مفترض بمنتفل
جاء النبي وأبو بكر يؤم … والمصطفى له أشار أن أقم
وقد تقدم النبي وصلى … به عليه ذو الجلال صلى
كان أبو بكر اماما لهم … والمصطفى امامه المقدم

كما له جبريل ام في الحرم … والمصطفى لقومه فيها يؤم
وقد أجيزا أن يحرك الرجل … فيها لمن يجنبه كان اتصل
وان الى المحراب يدفعنا … له لكي بهم يصلينا
وذاك ان فرض الامام فسدا … ولم يقدمن فيهم أحدا
وجابر دخل في جماعة … امامهم أطال في القرأة
وهي صلاة الصبح قبل فخرج … عنهم وقال الفوت فيها قد يلج

الشك في الصلاة

صلى بهم ثنتين ثم سلما ... وبعد ذا انصرف منها قائما
قالوا له نسيت أم قصرت ... صلاتنا يا سيد البرية
فقال كل ذاك لم يكن • ومن ... صلى ولما يدركم صلى اذا
قال أبو نوح لتلك يهمل ... وللصلاة ثانيا يستقبل
قال أبو عبيدة بمضي على ... أحسن ظنه لها مستكملا
وبعد ذا يستقبلنها أخرى ... لم يكن معتدا بما قد مرا
قال أبو المؤثر نأخذن بما ... قال أبو نوح هنا مقدما
وعن بشير عن أبيه قال من ... شك بها صلى ثلاثا فاعلمن
ورابع المرات يمضين على ... أحسن ظنه الذي تحصلا
وبعضهم يقول انما البدل ... في الشك مرة فقط اذ حصل
فانما ذاك من الشيطان ... فلا تكن مشتغلا بالثاني
ومن يكن يقبل في صلاته ... مجتهدا والشك من عاداته
فليمض في صلاته وليتهم ... شيطانه اللعين في الشك الملم
وان يكن ممن بدنياه اشتغل ... يمضي على أكثر ظن قد حصل
وبعد ما قضى الصلاة فليعد ... صلاته حتى يقينه يجد
وعمر قد قيل في المغرب لم ... يجهر وقد أعاد بعدما أتم
ان أبا بكر الامام المجتهد ... صلى وراء الناس وهو منفرد
قال له النبى ربى زادكا ... في الدين حرصا لا تعد لذلكا (١)

---

(١) هذه القصة التى نسبها المؤلف الى ابي بكر الصديق رضي الله عنه ان لم تكن قد تعددت فالصواب انها وقعت لأبي بكره الثقفي صحابي سكن البصره وتوفي بها عام احدى وخمسين وهو راوي الحديث ولفظه في الجامع الصغير (زادك الله حرصا ولا تعد) رواه البخارى واحمد وابو داود والنسائي عن ابى بكره قال شارحه المناوي وراوه ايضا ابن حبان وغيره وروي ولا تعد بسكون العين ا هـ وفي كشف الخفاء عن ابى بكره انه جاء والنبي صلى الله عليه وسلم راكع فركع دون الصف ثم مشى الى الصف فلما قضى النبى صلى الله عليه وسلم صلاته قال له (زادك الله حرصا =

ورجل صلى كذاك منفرد ورآهم قال النبى أعد

امرت أن أسجد لله على سبعة آداب لها مستكملا

وفيه لا اكف ثوبا أو شعر صلى عليه الله ما حق ظهر

اذا اقيمت الصلاة قد ثبت فلا صلاة غير ما قد كتبت

ولا يبرقن في حلته الا اذا ما كان في كعبته

كان ركوع المصطفى لو وضعا في ظهره ماء لما تضعضعا

ومن قرأ فيها فقال صدقا ربى فان النقض فيها طرقا

ولم ير الفساد ابن مسعده لانه صدق من قد وجده

من كان في الأولتين نامـا حتى انتهى امامه سلاما

اعادها وعن ابى عبيدة يتم ما بقى بدون مرية

وان امام في ركوع دخلا عليه انسان يصلى مثلا

لا بأس في الركوع ان يطولا ليدركن من عليه دخلا

ورجل لامرأة تزوجا وشرط سكناها عليه ولجا

تتم في بلادها ولزما ببلدة الحليل ان تتمما

وان تكن من بعد ذاك آبت الى بلادها بها انمت

والتوب مزحق الاله كافي بلا اعادة له توافي

وكل حق لعباده لزم اداءه حتما ولا يكفى الندم

قال رسول الله صلى الله عليه والآل ومن والاه

من قد أشار في صلاته بما يفهم عنه فليعد ملتزما

=ولا تعد) اي الى الاحرام خلف الصف او الى التأخر عن الصلاة او عن اتيانها مسرعا ا هـ والحديث رواه قطب الائمه في وفاء الضمانه عن ابي بكر الصديق ثم قال كذا في كتب الحديث واظنه غلطا وانما هو ابو بكره وساق الحديث من رواية ابي داود بسنده الى الحسن الى ان قال ثم رايت الأول للبخارى ومسلم وليس غلطا بل تعددت الواقعة فعن انس ايضا دخل ابو بكر لضى اللـه عنه فوجد النبي صلى الله عليه وسلم راكعا فركع قبل ان يصل الصف فذكر ذلك للنبي صلى اللـه عليه وسلم فقال (زادك الله حرصا ولا تعد) ا هـ ففي كلام القطب رضي الله عنه .
مايدل على تعدد القصة والله اعلم وكتبه العبد لله سيف بن حمود بيده .

وعل هذا ناسخ لما ورد ... من أنه أشار للسلام رد
وقد مضي تنبيهنا عليه ... فالنقض لازم لمن يأتيه
ومن يكن عاد الى الايماء في ... ركوعه وفي السجود الأشرف
يومى برأسه ولا يحرك ... جسده فاسلك لما قد سلكوا
وان يك استغرق فيها ضاحكا ... اعادها مع الوضو هنالكا
وعند غسان ابن عبد الملك ... ابن ابى جابر فيما قد حكى
صلى وبرفع البساط اذ سجد ... وفي سجوده على الأرض اعتمد
لا يتحركن حتى يخرجا ... الا لاصلاح لها قد ولجا
كمثل رفعه ازرارا اوردا ... فيها فلا بأس بذاك وردا
ومن كلام الآدميين فلا ... يصلح شيء في الصلاة نقلا
وانما الصلاة تسبيح ورد ... كذلك التهليل لله الصمد
قراءة القرآن مطلقا ولا ... تصلح فيها قط أقوال الملا
وقد روى في أول الاسلام ... اباحة الاقوال والكلام
حتى عليه نزلت وقوموا ... لله فانتين واستقيموا
فحصل النهى عن الكلام ... والامر بالقنوت في المقام
والاختصار وهو وضعه اليدا ... في صدره ففيه نهى وردا
وسبعة صلاتهم لا تقبل ... فيما افادنا النبى المرسل
من أم قوما وله قد كرهوا ... وحاقن غائطه أو بوله
والعبد عن سيده قد أبقا ... حتى يؤب لرضاه مشفقا
وامرأة ناشزة قد عتبا ... حليلها لمنعها ما وجبا
ورجل صلى بلا طهور ... كذاك أيضا شارب الخمور
وامرأة بلا قناع صلت ... صلاتهم الى الفساد باءت
ولا تدع بين يديك أحدا ... يمر في حال صلاتك اعتدا
وادفعه ما اسطعت وان يكن أبى ... فها هنا قتاله قد وجبا
فذاك شيطان ونحو حربة ... ينصب سيد الورى للسترة

وقــــد مضي وعــن ابى عبيـدة عــن الربيــع جــــاء في الرواية
لا يقطعن صـــــلاة من يصـــــلى شيء من الاشـــيا على المصـــلى
الا فجـــور قلبـــــه وان خـلـت منـــه الى نحــو الســماء صعدت
اذ لم تك الصلاة كالحبــل يمـد لكنهـــــا نـــور من القلب انتقـــد
ولا يصــلى بثيـــاب صـــورا ما كان نحـــو طـــائرا وبترا

وكل ذى روح وقيـــــل ان قطـــع لرأســــــه لا بأس بالبـاقى يقع
ومن عــن الصـــلاة يوما انشغل بعمـــــل فخــرجت ولم يصــل
كفــر بالعتق وان عجز حصــــل شـــهرين صــام مع توب والبدل
ومـــن ينـــم أو ينس فليصـــــلى مــع ذكرهــــا في ذلك المحــــل
بـــدون تأخــير ومهمـــا أخــرا تهـــاونا عليـــه ان يكفـــرا

كذاك مــن تعمــد النــوم الــى خــروج وقتهـــا وكان مهمـــلا
غـير مبـــال بالصــــلاة كفــرا عن ذلك الاهمــــال وليســتغفرا
وقد نهى النبى عن ســدل الرجل رداءه فيهـــا فــذاك لا يحــــل
ومن يكــن ذكـــــره قــــد نشرا وقف فيمـــا قبـــل حتى يفترا

لان ذاك شــــــاغل لقلبــــــه حتى يزول منــه ما حـــل بــه
وقبــــل بــل يمضي ولا يشــتغل بــه وهـــذا القــول عندي امثــل
والوتر بعد الفــرض لا يصـــلى حتـــى يقـــد منـــه بنفـــل

والخط في الأرض اذا لم يوجــــد ســـــواه يكفى ســترة فاعتمــد
في داخــــل المحــراب تكرهنــا بــل خارجــا وفيــه يســـجدنا
ولا يـــــوم قيـــل اعمــــى الا ان عالمـــــا وقــــدوة فأولــى

كان ابن عبـــاس اماما لهـــم وقال للقبــلة يهــدونى هـــم
خير الصــفوف فهو للنســـاء ما أخــــر الرجــــال ما تقــدما
لا يخــلون رجـــــل بامـــــرأة لــم تك منــه محرما في حـــالة

فانمـــــا الشــــطان ثالثهمـــا وبالخنـــا يوســـوسن لهمــــا
مــن كان بالنـــاس يصلينـــا فينبغـــى لـــه يخففنــــــــا

ففيهـم الضـعيف والعليـل وذو لبـانة فـلا يطيـل
واذ يصـلى وحـده فليطـل ما شـاء من فرض ومن تنفـل
سـووا صـفوفكم بـلا التـواء وارصـنوها قـال بأسـتواء
وأتو الى الصـلاة في الجمـاعة على وقـار وعلـى سـكينة

في نواقض الصلاة

لا ينقض الصلاة نوم وقعا | معتدلا الا اذا مضطجعا
وقد روى ان عليا كسرا | في يده وجعل الجبايرا
والمصطفى قال عليها امسح اذا | قمت الى الوضو فلا باس بدا
والضحك ناقض وفي التبسم | ورد ترخيص لدى بعضهم

ومن يكن قهقه فيها فليعد | صلاته مع الوضوء المعتمد
ومن يسمى ذكر امرء بزا | وباءه نقضا بذاك احرزا
والماء من صدر الى الحلق طلع | الا من الجوف فلا نقض وقع
والكذب ان كان صغيرا وردا | صلى ويستغفر منه الصمدا
قلت وينبغى هتا التنزه | عن كل ما يحجرا وما يكره

وذكره لسائر العورات | أو للخبيث قبل نقض يأتى
ومن يجز شاربا أو قلما | اظفاره لا نقض فيه لزما
لكنه يغسل للمحل | وبعدما يغسله يصلى
وان يكن قطع بالاسنان | اظفاره يبؤ بالبطلان

قال ابو المؤثر من في ثوبه | بجس فلا يضر غسله به
بشرط أن لا يلصق النجس اليدا | فان يقع به الوضوء فسدا
وكان جابر يقول من قتل | لقملة عليه عوده جعل
وعن بشير من توضي وسرق | فالنقض في وضوءه به طرق

وغيره قال بذا وقيل لا | نقض اذا ما تاب مما فعلا
قال أبو زياد ذاك وقت ما | سرق اما بعده لم يلزما
من كان في حال الصلاة نظرا | الى السماء نقضها به طرا

أما اذا قد امه مد البصر | أسأ ولا نقض هنا بما نظر
والنفخ والاكل مع الشراب | نواقض فكن اخا اجتناب
وفي الصلاة أول الاسلام | كان مباحا سائر الكلام

فحـــرم الكــلام بعــد ذلكـــا ... وبوقوعـــه الفســـــاد ســـــلكا
ومن بعينــــه ذبــاب وقعــــا ... أو فمــه فطــرده قــد وســـــما
ومن حســـابا في الصــلاة ذكرا ... اعادهـــــا ان في حســـــابه جرى
وان يكـــن لذاك لــم يعتمـــدا ... وجاهــد الشـــيطان لا نقض بدا
وســـائر الانعــام ليس ينقض ... الا اذا دون الســـجود يعــرض

وقيــــل لا نقض بهــــا الا اذا ... كان بهـــا نجس فنقضـهـــا بذا
وقيــل بالســنور لا نقض ولــو ... ما بين ركبتيك مـــــر قـــــد راوا
والنجس مهمـــا كان في حيـــاله ... أو اليمـــين أو عــلى شــــــماله
أو صـــدره وكـــان ذاك لا يمس ... لــه ولا ثيــــــابه ذاك النجس

فــلا يرى بأســا أبو معـــاوية ... وقـــال في تلك الصــلاة ما ضــيه
الا اذا مـــا بينــــه ذاك يقـــع ... وموضـــع السجود فالنقض وقع
وان يكــن مر هنـــــاك طـــائر ... ونحـــوه فالنقض فيهـــا ظــاهر
مســـاويا لــه لــدى قعــوده ... أو في ركــوع كان أو ســـجوده
الا اذا مـــا كان ذاك ارتفعـــــا ... أكثر من قامتـــه لــم يقعـــــا

ومن يكن عطس فيهـا فحمـــد ... الهـــــه فمـــا بــه نقض ورد
من كشــف القنـــاع أو تقنعـــا ... فيهـــا لعذر لافســـــاد وقعـــا
أما اذا شـــــبك للاصـــــابع ... فيهـــــا فقد باءت بنقض واقـــع

وقـــال بعض ذاك مكـــروه ولا ... نقض عليــه في الذى قــد فعــلا
لا بأس ان يمســـــح رجـلـه على ... اخراهمـــــا ان لبعوض مثـــــلا
وتركــــه أحســـــن والـــذى يبل ... لشــــفتيه مــن تيبس حصـــــل

أى بلســــــانه فــلا بأس لمـــــا ... في ذاك من صلاحهــــا فلتعلمــا
وضربــــه بيــــــده لظهــــــره ... من عـــلة جـــاء جـــــواز امــــره
من يـــده بأنفـــه قـــد ادخــــلا ... لا بأس ان كان لمعنـــى فعـــــلا
فاتـــرك لكل عبث ولتخشـــــع ... لله مخلصـــا بذاك الموضـــــع

في مواقيت الصــلاة

في أول الأوقات صــلى المصـطفى ... حينـــا وفي آخرهـــا فلتعـــرفا
وقـــال بـــين ذينـــك الوقتـــين ... وقت اداهـــا بـــدون مـــين
والظهـــر في الشـــتا يقدمنـــا ... لهـــا وفي الحـــر يؤخـــرنا
وقـــال فضـــل أول الوقت عـــلى ... آخـــره كجنـــة عـــلى الأولـــى
واتصـــل الأعمـــال قـــال ان تصل ... في أول الأوقـــات خـــاتم الرســـل

وقـــال فضـــل أول الوقت عـــلى ... آخـــره ســـبعون ضعفا فأقبـــلا
أولـــه رضـــوان ربنـــا وفي ... آخـــره عفـــو الالـــه فاعـــرفا
وقـــال أيضـــا اسفروا بالفجـــر ... فـــانه أعظـــم ذا للأجـــر
وقيـــل في وقت الشـــتا بالفجـــر ... يغلس وهـــو بخـــلاف الحـــر
حتى يكـــاد لا تميـــز النســـ ... من الرجـــال من ظـــلام أغلسا
وفي صـــلاة العصر قـــال المصطفى ... صـــلاة ارباب النفـــاق فاعـــرفا

لكونهـــم اذ ذاك مشغولينـــا ... وهـــم لدى غروبهـــا يأتونـــا
فينقـــرون اربعـــا لا يذكـــروا ... الا قليـــلا ربهـــم ويصـــدروا
وقـــال في الحـــر بظهـــر ابـــردوا ... فالحـــر مـــن جهنـــم يتقـــد
من ركعـــة ادرك في جمـــاعة ... من فرضـــه ادرك للفريضـــة

وأول المغـــرب اذ تغيـــب ... حتـــى يـــرى للشـــفق المغيب
وذاك أول العشـــاء الاخـــره ... الى انتصـــاف الليـــل قالوا اخره
وأول الفجـــر انشـــقاق الفجـــر ... الى طلوع قـــرن شـــمس يجرى
والظهـــر والعصر مـــن الـــزوال ... الى غـــروب الشـــمس باتصـــال

والاشـــتراك بين تين علمـــا ... مثـــل العشـــائين تشـــاركاهمـــا
لذاك اذ تجمـــع ما بينهمـــا ... اذ انتشـــا التأخـــير أو تقـــدما
اذ لـــم يكـــن بين العشـــائين ولا ... ما بين ظهـــرين افتراق حصـــلا
آخـــر هـــذه يكـــون أولا ... ما كان من صـــلاتنا لهـــا تـــلا

والوتر ما بين العشـــاء الاخـر ... الـى طـــلوع فجـــره المنتشر
وهــو على النبى فـرض لزمـــا ... اما على امتــه نفـــل ســـما
مرغـب فيـــه ومنزلـــة مــن ... يتركـــه خسيســـه فلتعلمـــن

قـــد قال للأمة مصـباح الظـلم ... خـير لكـم ذلك من حمر النعـــم
والله قـــد بـين للأوقـــات ... ســـبحانه في محــكم الآيــات
اذ قال فيهـا أقـم الصـلاة من ... دلوكهـــا وهو الزوال فاعلمـن

وذاك فــرض الظهـر والعصر الى ... غســق ليــل مغـربا قــد أولا
ثــم العشـــاء بعد والقــرانا ... في الفجــر فرض فجـــرنا ابانا
والحرصـــان في صــلاة الفجر ... يجتمعـــان لاجتمــاع الاجــر
فيشـــهدان عنــد ربه العــزة ... على قيــام العبــد بالفريضـــة

كذاك بعد ســنة المغـرب قـد ... يجتمعـــان وكلاهمـــا شـــهد
فكل ما الهنـــا قـــد أوجبـــا ... على عبـــاده وفيـــه رغبـــا
اذا تأملت وجـــدت المصـــلحة ... في كل ذاك لهـــم موضـــحه

وربنـــا هـو الغنـى عـن كل ... أعمالهـم فروضـــها والنفـــل
خصص بالفضـل العظيم أزمنـه ... وهكذا خصص أيضـــا أمكنـــه
وكلهـــا وســـائل لنفـع ... عبـــاده واجميـــل الصـــنع
فـان أطاعـوا بامتثـال الأمـر ... فـــازوا بكل نعمـــة وذخـــر

ووفقـوا الى دخـول الجنـــة ... بفضـله وعفـــوه والرحمـــة
وان أضـاعوا أمره جـــروا على ... نفوســهم كــل خســـار وبـــلا
فالزم أخى صـــالح الأعمـــال ... ترق بـــه لـذروة المعـــالى
ومن يكـن لركعـــة مــن عصره ... ادرك أو لركعـــة من فجـــره

ادرك هـــاتين وللجمـــاعة ... ادرك من ادراكهـــم في ركعـــة
والظهر قـد سـميت الأولى لما ... كان مـــن افتراضـــها مقـــدما
صـــلى بـه جبريـل والنبى في ... تلـك امـــام يقتفـى ويقتفـى
وكان ذا في الصــلوات الخمس ... وقوعـــه قـــالوا بـــدون لبس

صلى به في أول الأوقات وآخر الأوقات للصلاه
وهو دليل ان كل الوقت وقت اداء للذى قد يأتى
وينتهى وقت صلاة الظهر ان بلغ الظل لمثل فأدر
ولا يرى قياسها بالظل بعض اذا قام لها يصلى
لكن ذاك بالتحري والنظر وذاك بالسواء في الشتا وحر
وقيل قد أوصي معاذ المصطفى حين الى اليمن عنه انصرفا
علمهم القرآن والآدابا جميعها وكل خلق طابا
انفذ بهم أمر الاله الحاكم وفيهم لا تخش لوم لائم
مؤديا اليهم الأمانة والباب تم فاستلم أركانه

في صلاة الوتر

بركعة يوتر سيد البشر ... أو بثلاث أو الى احدى عشر
عن جابر صلى العشا وأوترا ... بركعة ثم الى البيت انبرى
وانه كان قرأ في ركعة ... مدهامتان واكتفى بالآية
وليله بالنفل احى أجمعا ... ولم ينم حتى الصباح طلعا

وبالسلام جابر يفصل ما ... بين اثنتين والتى تليهما
فمن يكن بركعة قد أوترا ... جازو للثلاث فضل شهرا
والمصطفى كان على الراحلة ... صلاه فيما جاء من رواية
ان صلاة الليل مثنى مثنى ... حتى تخاف الصبح يهجمنا

فها هنا بركعة واحدة ... أوتر كما قد جاء في الرواية
ومن نسي أو نام عن أن يوترا ... صلاه في الحال اذا ما ذكرا
وسورة الأعلى بأولاها قرأ ... والكافرون ثانيا خير الورى
وكان بالاخلاص في الثالثة ... وذاك بعد سورة الفاتحة
قال نبينا ثلاث فاسمعوا ... على فرض ولكم تطوع

وهى قيام الليل والوتر وما ... بعدهما هو السواك فاعلما
والوتر قال المصطفى صلاة ... سادسة وهى لكم خيرات
وكان عن مركوبه قد نزلا ... لأجل وتره به مشتغلا
بركعة أوتر أى بالجائز ... اخبرهم وقال وتر العاجز
وقيل قد صلاه في جماعة ... في غير صوم بطريق مكة

وكان وأيل ابن أيوب فعل ... ذاك وعن سواه لم يكن نقل
فالسلف الصالح ما صلوه قط ... جماعة في غير صوم منضبط
لا ينبغى القنوت فيه ومتى ... سلم فالدعاء بعده أتى
ومن يكن بين العشائين جمع ... لا بأس ان بركعة له ركع

في سـنة الفجـر

في ســنة الفجـر من النبى ورد خــير من الدنيــا وما فيهــا وجد

ولا تــزال امتــى بخــير ما اسـفروا أى بصــلاة الفجــر

من قبــل ان تشــتبك النجــوم وذاك مــن مغيبهــا معــلوم

وجــاء ابن عمــر للســجد قبــل حضــور وقتهــا المحــدد

والفرض صــلى معهــم وبعــدما طلعت الشــمس بــه صــلاهما

اذا اقيمت الصــلاة قــال لا صــلاة الا ركعتــاه نقــلا

ويقــرأ النبى في أولاهمــا بالكافــرون بعــد حمــد لزمــا

وكان في الاخــلاص في الثــانية يقــرأ بعــد الحمــد في الروايــة

في سـجدة القـرآن

وســـجدة القــرآن تلزمنـــا   علـى الــذى قـــرأ أوينصتنـا

من كان مر راكبـــا أو ماشـــيا   عــن وائل برآســـه فليوميـــا

من كان غير طــــاهر فليســـجد   ســـجدتها بعد اغتســـال جيـد

وحـــائض ليس عليهـــا تقضي   ان طهرت مثــل صـــلاة الفرض

واختلفوا هــل هى فرض ثبتـــا   أو انــه نفـل ســـجودها اتى

وهـــل يكون حكمهـــا في نفس   شروطهـــا كالصـلوات الخمس

مــن قبـــلة والوقت والتطهـير   وبقعـــة وطهـــره النضـــير

ومن تلاهـــا في صـــلاته سجد   في الفرض والنفل مقال قـد وجد

وقيـل في الفرض اذا ما فرغـــا   منه وفي النفل الســجود سوغــا

في صلاة السفر

وتارك صلاته تعمدا تكفيره حتم عليه وردا
وعمر قد سأل النبى عن قصر المسافر الصلاة اذ أمن
والله قال لا جناح يلزم عليكم ان تقصروا ان خفتم
ونحن نقصر الصلاة مطلقا في الامن لو لم يك خوف يتقى

قال له من الاله صدقه عليكم فلتقبلوا للصدقه
معناه تلك رخصة تفضلا عليكم الاله جل وعلا
وهى اذا جاوز فرسخين في سفر تكون فرض عين
عن عمر ان صلاة السفر كذا صلاة جمعة في الحضر

كذاك في العيدين ركعتان ولم يكن في ذاك من نقصان
بل انها قد فرضت تماما وبعد زيدت للذى أقاما
فالقصر في الاسفار فرض مستقل وليس للاتمام فيها محتمل
ووطن الرعاة حيث تنزل أغنامهم في أى أرض نزلوا
حتى ولو ترددوا مسيرا يومين أو يوم فكن خبيرا

فانهم يتمموا في حال مسيرهم وفي النزول الحالى
الا اذا ما انتجعوا وبعدوا عنه فقصرهم هناك يرد
حتى الى أوطانهم يعودوا وقيل أوطانهم العمود
فحينما قد نصبوه تمموا صلاتهم وهو المقال الأقوم
وحال سيرهم يقصرونا صلاتهم اذ هم مسافرونا

والقصر في الاسفار مالم ترجع جاءت به السنة أيضا فاتبع
وان يكن ببلدة أقاما فالفضل في الافراد فيها قاما
وبعضهم في حالة المسير يفضل الجمع مع التقصير
وبعضهم يقول ان الافضلا أفراده الفروض مالم يقفلا
وسنة المختار ان يجمع في أسفاره الى الأياب فاعرف

في غــالب الاســفار كان يجمع　　وتــارة فــرق فيمـــا يرفـــع

كـــان اذا حضر وقــت الاولـــى　　قبــل ارتحـــاله هنـــاك صــلى

لظهـــره مــع عصره أو مغــرب　　مع العشـــــا بجمعــه المنتخب

وان يكن بعــد ارتحــــال حضرا　　وقت صــلاته هنــــاك اخــــرا

وجمـــــع النبى عنــــد المطـــر　　في المســجد الحــرام نص الخبر

والجمع لا يصـــح قطعا في الحضر　　الا لعذر نحـــو ســـقم أو مطـر

بــدون قصر واذا ما انتقضـــا　　وضــوءه بناقض اذ عرضــــــا

بعــد صـــلاة أول الفرضـــين　　فليتـــوض بعــــده في الحـــين

ثـــم يصــلى فرضـــه الثانى وما　　عليـــــه ان يعيـــد ما تقـــدما

الا اذا أحــــدث حينمـــا ذهب　　الى الوضوء فالنقض فيهمـا وجب

في صلاة المريض

أما المريض فصلاته على ... قدرما اطاقه أن يفعلا
ان كان عاجزا عن القيام ... يصلى قاعدا على التمام
وليؤم للركوع والسجود في ... حال قعوده بذاك يكتفى
بدون ان يحركن الجسدا ... في ذلك الايماء مهما وردا
وينبغى الزامه السجود ان ... اطاقه حال القعود فاعلمن

فالمصطفى قال من استطاع ان ... يسجد فليسجد والا يومين
والحق ان يسجد اذ لم يكن ... سجوده من القيام فافطن
لا يرفعن لوجهه شيئا هنا ... يسجد فوقه فذاك استهجنا
وان قعوده بها تعذرا ... فليضطجع ولصلاته قرأ
مستقبلا بوجهه للقبلة ... معينا لها بقصد النية

وان يكن هناك لم يستحضر ... قراءة الصلاة فليكبر
يكبرن خمس تكبيرات ... في حاله لكل فرض يأتى
وليؤم ما كان لها قد عقلا ... ولو بعينه على ما ننقلا
وان يكنلم ينتبه لذاكا ... فالفرض عنه ساقط هناكا
وهل يصلى في فراشه اذا ... ما كان منجوسا ام المنع لذا
ان كان لا يقدر ان يتنقلا ... منه لعظم ما به قد نزلا

قولان والانسب في المسئلة ... الزامه ما اسطاعه من حالة
فان يكن امكنه استبدال ... بطاهر فعنه لا يحال
وكل ما امكانه تعذرا ... من أمرها فذاك منه عذرا
اذ لم يكلف ربنا تعالى ... نفسا بغير وسعها قد قالا

والمصطفى قال اذا أمرتكم ... فأتوا بما استطعتم له من أمركم
ويؤمر المبطون بالتيمم ... ان جف حتى ينتهى فلتعلم
وان يكن مسترسلا يكبر ... خمسا لها عن هاشم قد ذكروا

وقيـــل في تكبـيره الوجيـــه بـــدون تســـليم ولا توجيـــه
والبعض يســتحب فيــه قبــله ســـــبحان الله وبحمـــده لـــه
ومن عـــلى ســـفينة وقـــدرا على القيـــام فليقـــم مؤتمـــرا

يســـجدفي لـــوح أو المتـــــاع باذن ربهـــــا على انتســـــاع
وان يكن ســـجوده اخفض من ركـــــوعه فيهـــا فـــلا بأس اذا
وقيل لا يســجد على ما ارتفعــا عن لوحهـــا من كل شيء وضيعا

ومن عليـــه فســدت اذ صـــلى عـــلى قعـــوده لعـــذر حـــلا
صـــلى متى أمكنـــه القيـــام عـــلى قيـــام وهـــو التمـــام

ومن عليـــه في النهـــار اغمـــى افـــاق قبـــل ليـــله المعمى
ابـــدل ما قـــد فات في النهـــار من الصـــلاة لاشـــتراك جـــار
كذاك حـــكم الليـــل مهمـــا انتبها قبـــل صباحه هنـــا ابدلهـــا

ومن بـــه جـــرح ولمـــا يقـــدر لســـده صـــلى كذاك فانظـــر
وحشـــو ذاك الجـــرح مهما أمكنا بنحـــو قطن فهو مما استحســـنا
والقصر في الخـــوف لركعـــة اتى ولم يكن في ســـفر قـــد نبتـــا
بـــل انهـــا لركعتين في الســـفر اتت واربعـــا على ذوى الحضر

في صلاة الجمعة

عمر قال عاتبا لمن معه ... اعجز من تارك غسل الجمعه
وربما كان لبرد وقعا ... تركه جابر فيما رفعا
والمصطفى كان عليه رغبا ... أبا هريرة لأجر وجبا
قال بكل شعرة يكتب لك ... عن غسلها حسنة بدون شك

كذا تكفرن عنك سيئة ... وترفعن درجة مهيأة
ومن يكن غسل فيه واغتسل ... ثم غدا مبتكرا الى العمل
وسار ماشيا وفيها انصتا ... ولم يكن لغاله قد ثبتا
عمل عام ليله قياما ... صلى وفي نهاره صياما

ومن يكن اغتسل ثم بالا ... فلا يعيد فيه الاغتسالا
وليتوض وهو عيد فليصب ... شيئا من الطيب فذاك مستحب
وفيه أيضا حث للسواك ... بنحو عود قد من اراك
ماذا على أحدكم لو اشترى ... ثوبين للجمعة كان ادخرا
لفضلها غير ثياب المهنة ... لأمر مولاكم باخذ الزينة

فليلبس الأفضل من أثوابه ... وليتطيب خير موجود به
وقال في خطبته اذ خطبا ... توبوا الى الله متابا وجبا
من قبل موتكم وبادروا الى ... أعمالكم قبل اشتغال حصلا
صلوا لما بينكم والخالق ... بكثرة الاذكار والتصدق

في سركم وجهركم لتنصروا ... وترزقوا من ربكم وتجبروا
ثم اعلموا ان الاله افترضا ... عليكم الجمعة فيما قد قضي
في ساعتي هذي بيومي هذا ... في موقفي هذا فلا ملاذا
فريضة أوجبها عز وجل ... عليكم طوبى لمن له امتثل
فمن يكن بها استخف وترك ... لها ورا اميره فقد هلك
لا جمع الله له شملا ولا ... في أمره بارك جل وعلا

لا بر لا جهاد لا صلاة ... لا حج لا صيام لا زكاة
ليس له من هذه الأعمال ... شيء ولو اداه بالكمال
حتى يتوب نادما ويلزما ... اداءها بشرطها ملتزما
وجابر خرج يوما قاصدا ... اداءها معهم ففاته الادا

وقال يارب السموات العلى ... على انى لا أعود مهملا
وهو ورا الحجاج قبل جمعا ... وابن زياد لهما متبعا
قيل له كيف تصليها ورا ... حجاج وهو جابر تكبرا
قال لأنها صلاة جامعة ... وللنبى سنة متبعه

وحاجب ابن مسلم تخلفا ... لأجلها عن صحبه ثم اقتفى
سار لحج البيت والأيام ... ضاقت وعنه صحبه قد شاموا
وبعدما صلى صلاة الجمعه ... ناقته ازجى البهم مسرعه
ومن شروط الجمعة الامام ... والمصر والمنبر اذ تقام

والمصطفى هم بأن ينصرفا ... فيحرقن بيت من تخلفا
وخير يوم طلعت شمس به ... فذاك يوم جمعة فانتبه
خلق فيه آدم وادخلا ... جنته وفيه منها نزلا
والحشر فيها وعلى من قبلنا ... قد كتبت فاختلفوا فيها هنا

وقد هدانا ربنا اليها ... والناس طرا تابعونا فيها
فهى لنا والسبت لليهود وقد ... كان واما للنصارى فالاحد
لا يتكلم الامام حينما ... مضي الى منبره ميمما
وسألوا جابر هل يأتى لها ... من كان غير سامع نداءها

فقال لو لم يأت الا السامع ... لقل من كان لها يسارع
يؤتى لها من رأس فرسخين ... أو من ثلاثة بدون مين
قال النبى من لغا لا جمعه ... له وبئس ما بها قد صنعه
من قال صه ونحوه فانه ... لغا وفيها اللغو فاحذرنه
يحضرها ثلاثة فرجل ... يلغو فذاك حظه المحصل

ورجـــل يحضرهـــا لاجـل ما ... يدعـو ويسـألن خـالق السـما
فـان يشـأ اجـابه الالـه ... وان يشـأ منعـه ايـاه
ورجـل يأتي اليهـا بدعـا ... وبسـكون ناصـتا مسـتمعا
لم يؤذ بـل وما تخطى رقبـه ... فهى لـه كفـارة منتخبـه

الى حضـور الجمعـة التى تلى ... فكـن ملازمـا لخـير العمـل
وذاك مهمـا اجتنب الكبـائرا ... عـن النبـى قـد روى مؤثـرا
اذا انبرى أمامهـم في الخطبـة ... فقد لغـا من قـال للغـير انصت
ومن لغـا فيهـا فـلا جمعـة له ... عنـه أبو هـريرة قـد نقـله

وكالحمـار من بهـا تكلمـا ... يحمـل اسـفارا روى فلتعلمـا
معنـاه من اجورهـا لم يصب ... شـيئا سـوى عنـاءه والتعب
وعـن تخـط وعـن احتبـاء ... فيهـا نهـى النبي في الانبـاء
وانهـا واجبـة الا عـلى ... مسـافر حتى يـؤب مقبـلا

أو ذى صـبا أو عبـد أو امـرأة ... وسـقطت كـذاك عـن ذى عـلة
من ترك الجمعـة اربعـا على ... ولا بـلا عـذر لديـه حصـلا
فـانه نبـذ الاسـلاما ... وراء ظهـره وما اسـتقاما
وفي روايـة ثلاثـا مـن تـرك ... طبـع فـوق قلبـه بدون شـك

ولا تـؤم امـرأة برجـل ... وفاجـر بالبر في النقـل الجـلى
الا اذا ما كان سـلطانا ومـن ... سـطوته وسـيفه خيف اذا
أول مـن أحـدث فـوق المنبر ... قعـوده قـد قيـل عثمان السرى
وذاك لمـا ضـعفه قـد عرضـا ... وكان لا ينطـق حتـى ينهضـا
ورجـل قـال متـى نـزلت ... أى كذا والمصـطفى في الخطبـة

فأمـروه أن يعيد اربعـا ... صـلاته للغـوه اذ وقعـا
والـرد للسـلام مما منعـا ... من كان في خطبتـه قـد شرعـا
وعنـف النبـى مـن تخطـى ... رقابهـم اذ كان عنهـم ابطـى
قـال لـه انيت أى أبطـأتا ... وحينمـا آتيت قـد أذيتـا

وكان ابن عمر يحصب من ... سلم والامام فيها يخطبن
اذا اليها خرج الامام ... فلا صلاة لا ولا كلام
والمصطفى يخطب يوم جمعه ... اذا اقبلت عير لهم مجتمعه

فابتدروها وبقى ملازما ... منهم قليل والنبى قائما
فقال اذ اكملها لو تبعا ... آخركم أولكم لما سعى
لاضطرم الوادي عليكم نارا ... أذ الدنا آثرتم ايثارا

وفيهم أنزل رب العزة ... اذا رأوا للهو والتجارة
وقصروا الخطبة فيما نقلا ... وسن في الصلاة أن تطولا
وكل مصر كان قد اقيمت ... فيه الحدود مع امام ثقة

فانه فيه تقام الجمعه ... لما لها من رتبة مرتفعة
ان خرج الامام من نزوى الى ... بعض لاقرى استخلف فيها رجلا
كذاك ان كان مريضا امرا ... سواه أن يؤمهم بلامرا

وان فتى أمهم يوما بلا ... أمر الامام فيه خلف نقلا
قيل صلاتهم هنا فسدت ... وقال موسي ابن على تمت
من بوضوءه عن الغسل اكتفى ... جاز وفي الغسل التمام والوفا
وسن الاقتصار في الخطبة لو ... بسورة الاخلاص بعضهم رووا

وانما الخطبة فاعلم قامت ... عن ركعتين في صلاة الجمعة
وان يؤذن الاذان الاول ... قبل الزوال البيع ليس يحظل
حتى تزول وهنا الشراء ... والبيع حجروهما هباء
وقيل بعد جمعة المدينة ... أول ما من جمعة اقيمت

في قرية تدعى جواثا وهي من ... أعمال البحرين يقال فاعلمن
وان يكن حضرها من عذرا ... نلزمه صلاتها بلامرا
ومن لغا منهم فيلزمنه ما ... من وجبت عليه فيها لزما
وابن عباس يقال قال في ... يوم مطير للمؤذن الوفي
مهما تصل على الفلاح اعلن ... ان الصلاة في الرحال فافطن

وحيث انهـــا شـــعار اعظـم   في ديننـــا فتركهـــا محـــرم

ان لم يكن لنـــا امـــام عـــدل   فخلف جـــابر لهـــا نصـــلى

اذا حمـــى حوزتنـــا مـــن كـل   بغى وقـــام في الورى بالفصـــل

كمثـــل ما مضى عليـــه جـابر   وصـحبه الأفاضـــل الأخـــابر

ونســـــأل الله دوام العـــدل   فينـــا فـســانه ولى الفضـــل

كتاب الجنائز

اذا حضرتم على محتضر ... فسورة الرعد اقرأوا في الخبر
في ذاك تخفيف عليكم وعلى ... ميتكم لنا حديثا نقلا
والمصطفى لملك الموت نظر ... لقبض روح بعض صحبه حضر
قال له أرفق بهذا المؤمن ... فقال طب نفسا قرير اعين
انى بكل مؤمن رفيق ... وعند قبض روحه شفيق

اذا سمعت صارخا من أهله ... أقول واقفا لدى منزله
والله انا ما ظلمناه ولا ... فيه سبقنا الاجل المؤجلا
ومالنا في قبضه من ذنب ... وما علينا لكم من عتب
فان رضيتم بالقضا في الأمر ... فزتم من الله بنيل الأجر

وان سخطتم القضاء تاثموا ... ونفذ الأمر على رغمكم
وسنعود مرة واخرى ... عليكم وننفذن الامرا
فشمروا للموت واستعدوا ... له وما تلقونه من بعد
وانه لم يك من بيت مدر ... في جبل أو سهل أو بيت شعر

الا وانى متصفح لهم ... في كل يوم خمس مرات تتم
وبالصغير والكبير اعرف ... منهم ومولاى له التصرف
لا اقبضن روح بعوضة ولا ... ما فوقها الا بأمر من علا
قال النبى لا يدعون أحد ... بالموت من ضر عليه يرد
لكن يقول احينى اللهم ما ... كانت لى الحياة خيرا علما

توفنى رب اذا ما كانت ... خيرا بها الوفاة ياذا العزة
بعرق الجبين موت المؤمن ... يعرف جاء في الحديث الحسن
وسن في الميت ان يغمضا ... وان يشدفوه مهما قبضا
والمصطفى غمضه جبريل ... لما دعاه ربه الجليل
سجى بثوب وعليه صلى ... من بعد ما ان غسلوه غسلا
وخلفه ملائك الغفار ... صلوا جميعهم على المختار

وكان عن بعضـــهم قـد كتبـا ما مـات ميت قـط الا أجنبـا
ويتربصـــس بالغـــريق يومـــا وليلـــة الـى التحقيق
وقـد روى بأنـه يعـرف مـن يغســلنه ومـن لـه دفـن

وقـد زوى اذا بقبـره وضـع ورجعوا قـرع نعالهـم سـمع
كلمـــة الاخـــلاص لقنـوهم في سـكرة الموت عسي ان يرحموا
ووضـــع النبى ابنـه في حجره بنفسـه يجـود عنـد سـكره

وقـد بكـى قيـل لـه أتبكى انت وقـد نهيتنـا ان نبكى
قــال بكيت رحمـــة وانمـا نهيت عـن صـوت نباحـه سما
صــوتين أحمقين شق الجيب مع خدش الخدود سـخطا لمـا وقع

وسـمع ابن عمـر صـوتا على جنـازة فقـال كفـوا ذا البـلاء
ميتكـم يؤذيـه مـا تاتونـه من البكـا كيف بـه تؤذونـه
قــال ابن عبـاس لـه لا تـزر وازرة قـال الالـه الاكبـر

كيف يعذبنـــه اللـه بمـا عليـه من ذنب سـواه اجترمـا
فربنـــا اجـل بل واعـدل من ان يجـازنه بمـا قـد فعلوا
نعـم اذا أوصي بفعـل ذلكـا عليـه فهو آثـم هنـــا لكا
وقيـل بـل يعذبن مـن كفـر بمـا عليـه من بكاءهـم صـدر
ورخص النبي قيـل في البكـا هنا لمن لم يستطيع أن يتركـا

في غســـل الميت

والغســـــل للميت فـرض لزمـــا ... وما يليـــه من جهـــاز علمـــا
يقـــول مـــن بغشلـــه المـــا ... الى الفراغ عفـــوك اللهمـــا
يغســــل في قميصـه كمـا ورد ... في ذاك ســـنة النبـى المعتمـد
ومحـــرم مـــات يغسلنـــا ... وبعـد غســـله يكفننـــا

ورأســـه والوجـــه لا يخمـر ... فـــانه ملبينـــا قـــد يحشر
والمصـــطفى رأى شــهيدا تغسل ... ملائكة الله فظـــل يســـأل
قالت لـــه زوجتـــه قـــد اجنبـــا ... وقبـل غسـل للقتـال وثبـــا
وهـــذه قضـــية قـــد مـــرت ... في نظمنـــا الغســـل من الجنـــابة

قـــال بعض الشـــهدا لا تغســـلوا ... دمـــا وللقميصـــص لا تبـــــدلوا
قـــال ســوى الخفين وارمسوني ... في الأرض رمســاحين تدفنـــوني
فانني ابعـث في القيـــامة ... مخاصـــما لقـــاتلى بحجتـــي
وقيـل من قتـــاله اللصـــوص لا ... يغســل اذ كان شـــهيدا قتـــلا
وقيـل بـل ذاك شـــهيد المعركة ... بـــدون غســـل يدفنن فـــاتركه

وغاســـل الميت ما عليـــه ... من غسلـه غسـل هنـا ياتيـه
وعمـــر كفـــن ميتـــا وقـــد ... حنطـــه ومنـــه غســـل ما ورد
ومن يكن اجنب ثم مـــات مـــن ... قبـل اغتســاله ففيـه الخلف عن
ونفســـا هـل لهمـا غســـلان ... أو واحـد واختير هـذا الثـاني

مون يكـــن قتـــل فنتكا غســـلا ... عـــن هاشـــم وابن أبى جـــابر لا
الا اذا شيء بـــه تقطعـــا ... أو ينقـــرن بطنـــه أو يجدعـــا
فها هنـــا لا بأس ان يصـــببوا ... عليـــه ما لغســـل ما ينصـــب

في التكفين

أطيب ملبوس من الثياب ... ما كان أبيضا عن الاواب
وقال فيها كفنوا موتاكم ... وبسواها فالجواز يعلم
ويستحب ان يكفن الرجل ... في ثوبه الذى به كان يصل
وهكذا النبى في ثوبيه ... كفن صلى ربنا عليه

قد غسلا وفيهما قد كفنا ... وكان قد أوصي بذاك معلنا
انهما للمهل والتراب ... هما فلا تبدلوا أثوابى
كذا أبو بكر يقال كفنا ... من بعد غسل بهما قد دفنا
وقيل بل كفن في ثلاثة ... من الثياب سيد البرية

وحمزة كفن في كساء ... صوف فقط جاء في الانباء
ويستحب للفتى ثلاثة ... ازاره القميص واللفافة
ويبدئ بالقميص فالازار ... ثم لفافة فلا تمار
وان تكن كفنته في خمسة ... لفافة زده مع العمامة

بلف في ازاره ويجعل ... فوق يديه فاتبع ما نقلوا
وان يكن احدث بعد غسله ... حدثا من اعلاه أو أسفله
فلا يعاد غسله ويغسل ... ما كان من انجاسه ينصل
واستحسن البياض في اكفان ... نساءنا كسائر الذكران
وبالحرير لا يكفن الرجل ... لان لبسه عليه قد حظل

وكفن المرأة مما يلزم ... حليلها قال على العيلم
قال ابو محمد تكفن ... في خمسة للستر ذاك اصون
وهى قميص وكذا ازار ... لفافة جلبابها خمار
وليس يكفى دونها ان امكنا ... كذا النبى بنته قد كفنا

في تشييع الجنازة

المشي خلفها لغير الحامل ... لا شك معدود من الفضائل
لا يشتغل بشاغل من شيعا ... جنازة ولو بقول وقعا
وان على قوم قعود مرت ... فليلزموا مكانهم في الحالة

أو تبعونها لكي يشيعوا ... فالفضل في تشييعها متسع
في ذاك قيراط من الأجر الى ... صلاتهم عليه فيما نقلا
وان يكن الى انتها جهازه ... لازم قيراطان في احرازه

وقيل في القيراط مثل جبل ... احد فالزم للسبيل الأكمل
وقيل في ذاك انزل الحكم ... قل اعملوا فسيرى عملكم

وخلفها المشي من الامام ... افضل فالزم أفضل المرام
والخلف في الاسراع والابطاء ... أيهما أفضل عنهم جاءى
قد قال اسرعوا ليلقى خيرها ... أو انكم تلقون عنكم شرها

وذاك اسراع بها دون الخبب ... فيما روى عن النبى المنتخب
وماشيا نبينا قد شيعا ... جنازة وراكبا قد رجعا
وجاء في تناول الجنازة ... رواية عن سيد البرية

تبدا بها من ايمن المقدم ... في العاتق الايسر ذاك فاعلم
ثم الذى يليه تاخذنا ... في ذلك العاتق تجعلنا
ثم تدور جاعلا للايسر ... على اليمين ثم للمؤخر

وان تشيعها على التوءدة ... فلتمش بالوقار والسكينة
واصمت وكن لله ذاكرا ولا ... تكن بدنياك هنا مشتغلا
جاز لمن شيعها مقتفيا ... رجوعه بدون اذن الأوليا

وان يكن قعد حيث يدفن ... فلينتظر فراغهم أو يأذنوا
لا يجعل النعش على الصبية ... ما لم تكن حد الحيا وصلت

يكـــره للمـرأة ان تشـــيعا جنــازة وردهـــا قــد شرعــا

قــال لهــن ارجعــن مآزورات خـير البرايا غـير مأجــورات

فانكـــن الحـــى تفتن ومــن مات لــه توذين بالصــوت المرن

وقــال للاكفـــان حســنوا ولا تؤذونهـم ان الأذى قـد حظــلا

وذاك بالعـــويل والتزكيـــة ولا بتأخـير قضـــا الوصـــية

وعجـــلوا قضـــاء دين كانا عليـــه واســـألوا له الغفــرانا

في دفـــن الميت

الدفــن بالليـــل وبالنهـــار سـنته وصـحبه الأبـرار

وهـكذا صـلاتهم عليـه في ليـل وفي النهـار كانت فاعـرف

ان دفـن اثنـان بقبر قـدما للقبلة الأكثر فضـلا منهما

واخـر الصـغير عنـد الاكبـر كذلـك المـرأة عنـد الذكـر

والسـنة التعجيـل في الدفن لـه ان مـات في نهـاره أو ليـله

مـن مـات في أول يـوم فليكـن مقبـاله في قبـره كمـا يسـن

وهـكذا مـن مـات في آخـره فـلا يبيتـن بغـير قبـره

وان حفـرتم قبره فاعمقـوا ووسـعوا القبر ولا تضـيقوا

ولا تجصصـوا وجنبـوه جـيران سـوء خـوف ان يؤذوه

ولا يصـل احـد والقبـر أمامـه والمشي فيهـا حجـر

وهـو اذا في قبـره قد ادخـلا على اليمين يضـجعن مسـتقبلا

يقـول بسـم الله ربـى وعـلى ملة خـير خلقـه من ادخـلا

وزد وليـا افسـح اللهـم لـه في قبره هـذا وأكـرم نـزله

الحقـه بالنبى محمـد وجـد عليـه بالتثبيت في القـول الاسد

والمصـطفى كان اذا ما شـهدا لدفنهـا يقـوم حتى تلحـدا

قيـل لـه اليهـود هـكذا ورد عنهـم فقـال خالفوهـم وقعـد

فصـارت السـنة ان يقعـد من يشـهد دفـن الميت فاتبع ما يسن

والمصـطفى لخـلل كان نظـر في قبر بعض وبسـده أمـر

ويدخـلونه بـه مما يـلى رجليـه اذ ذلـك باب المدخـل

ويكـره الكـلام حتى يدفنـا الا بذكـرأو بمـا فيهـا عنـا

قـال النبى صـلوا على الأموات بالحمـد مـع أربـع تكبـيرات

وحينمـا في لحـده قـد وضـعا عـن عينـه اليمنى الغطـاء يرفعا

وعمـــر مــن يدخـــلن لزينب　　في قبرهـــا شــاورا زواج النبى

قلن لـــه يدخلهـــا في القبر مــن　　كان يراهـــا في الحيــاة فاعلمن

وقـــد اتى ترغيبـــه في الاعتنـــا　　بشـــأن من مات الى أن يدفنـــا

فيـــه من الاجـــور ما لــم يحصر　　فكن مســـارعا لنيـــل الوطـــر

ونســـأل المنـــان لطفه بنـــا　　في كل حـــال والختـــام الحسنا

كتـــــاب الزكاة

فرض الزكاة واجب بحـــــــال ان بلغ النصـــــاب في الأمــوال
من ذا الذى يقرض قرضـــا حسنا قيـل بـه فرض الزكاة قـد عنى
ضـــاعفه الله الـى أضـــعاف كبيرة تربـــو عـــلى الآلاف
يما سـقاه الســيل والعيــون والبعـل عشر كامـل مصــون
ما ســقى بالنزف أو بالزجــر ونحــوه ففيـه نصـف العشر
البعــل ما كان بـدون شرب وقيـل ما ســقاه مـاء السحب
عنـاه ما احتـــاج الى عـلاج فنصف عشره لـدى الاخـــراج
ما ســـقى بـــدونه فالعشر ان كان بعـلا أو ســـقاه نهـر
ما الغـلال خمســة من أوسـق ليس بـدون ذاك من تصــدق
وسـقها ســتون صـاعا جعلا تلك ثلاثة مأية صــاعا عـــلا
المـــال للحج بـه أوصي فمـن غـلاله فـرض الزكاة يؤخـــذن
هـكذا مـال اليتـامى تخـرج زكاتـه ان بلغـت ما يخـــرج
ـل مـــال لا تـؤدى منـــه فهـو خبيث فتجنـب عنـــه
بـل عـن الامـــام عبـد الله سـليل يحى ذى العـلى والجـاه
ن الـى عـــامله قـد عهـدا ان يقسـمن نصـفها المحـــددا
المســاكين وبين الفقـــرا وفي بنى السـبيل كـيلا قــدرا
غـــارمين ثـم في الرقـــاب وفي ســبيل ربنـــا الوهـاب
سمه في جميعهـم على قدر حاجتهـم اليـه دفعــا للضرر
ـفها فيمن عليهـا عمـــلا وفي الأولى قـاموا باصلاح المـلا
ينوبهـــم مـن الامـــور بـــدون اسـراف ولا تقتـــير
ـن لــه غـــلة مـال ووجب فيهـا حقوق هـل زكاتهـا تجب
ـل عليـه وجبت وقيــل لا حتـى يـؤدى ما عليــــه أولا
الزكاة في الثمـــار اجمــع تجب مـع حصـادها فاسـتمع
ما في ظـرف شـهرين دخل من الحبـوب واحـدا ذاك جعل

فانها يحمل بعضها على ... بعض وزكيت اذا ما كملا
وفي اللجين والنقود والذهب ... والحيوان بعد حول قد تجب
لا يجمعن بين ما تفرقا ... وبين ما اجتمع لا تفرقا

معناه ما للشركاء اجتمعا ... من رأسه فرض النصاب شرعا
لا نعتبر نصيب كل واحد ... منه فان حكمهم كالواحد
وما يكون متفرقا لهم ... من كل واحد نصابه الاتم
وذاك كالأغنام في منقلب ... ومسرح ومشرب ومحلب

فانه يحمل بعضها على ... بعض الى ان النصاب يكملا
ويتحاصصون فيما اخذا ... منهم وكل ما عليه انفذا
كذاك مهما خلط الزوجان ... ماليهما والمتفاوضان
يجمع كل ماله من غلل ... ويخلطانها لقصد المأكل
فها هنا النصاب يخرجنا ... منهما بدون أن يفرقنا

كذاك لا يجمع ما تفرقا ... اذ لم يكن بخلطه منتسقا
كزوجة قد ميزت أموالها ... عن زوجها وافردت غلالها
وكبنين عن أبيهم خرجوا ... واعتزلوا عنه ولم يندمجوا
فتؤخذ الزكاة من كل احد ... منفردا على النصاب المعتمد
وانما الجمعة ثم الصدقة ... فهي الى سلطاننا محققه
من أغنياء الناس يأخذنها ... وفي ذوى الفقر فينفذنها

قال أبو بكر الخليفة الرضي ... منوها بحقها المفترض
لو انهم منى عقالا منعوا ... كانوا الى رسول ربى دفعوا
جاهدتهم عليه حتى الحقا ... بالله فيما قد روى منمقا

ولا تحل قط للغنى ... كلا ولا ذى مرة سوى
معناه من كان قويا محترف ... من الزكاة ماله حظ عرف
في خطبة الوداع قد قال النبى ... آخر عمره وذا بيترب
من منع الماعون جاره منع ... عليه ربى فضله فيما رفع
وكله لنفسه ومن وكل ... لنفسه فهالك بلا جدل

لا يقبل الله له عذرا على ... ذلك أو يتوب مما فعلا
ورجل لنفقة العيال ... يقترض ونفقة الغلال
يبدا برد قرضه هنالكا ... ثم يزكى ما بقى من ذلكا
قال ابن عباس يؤدى ما على ... غلاله اقترض منها أولا
ثم يزكى ما بقى ايجابا ... وبالقضا يكمل النصابا
قال النبى لمعاذ انتظر ... بأهل الأموال الى حول يمر
وبعده خذ منهم ما وجبا ... من الزكاة فرضها مستوعبا

وجاز للامام ان يستعجلا ... زكاة عامين بعام مثلا
وذاك مهما احتاجت الدولة في ... تعجيلها قبل الحلول فاعرف
وعمر قيل عميرا ارسلا ... للشام يأتى بالخراج مقبلا
يحمله منها لبيت المال ... على البغال وعلى الجمال
وحينما عمير آب مقبلا ... لم يك للامير شيئا حملا
قال له اين خراج الشام ... هلا قبضته على التمام

قال له من أغنياءهم جرى ... قبضى وقد رددته للفقرا
فلم يعنفه بما منه وقع ... عمر اذ انفذه فيما شرع
ان زيادا قيل كان واليا ... لابن عفان فجاء جابيا
ففرق الأموال في أقاربه ... وقد بكى زياد مما جاء به
قال له عثمان ما يبكيك يا ... زياد هل انكرت من افعاليا
فقال جئت بدراهم الى ... عمر أى في عصره الذى خلا
وطفله أخذ درهما معه ... وعمر قفاه حتى انتزعه

وقد بكى وقال اذله نظر ... اهون ذا على من بكا عمر
قال له عثمان ذاك يمنع ... رجاء ما عند الاله ينفع
وانني اعطى اقاربى رجا ... ما عند ربى من جزاء يرتجى
فطرح المفتاح حالا لهم ... وقال هذه مفاتيحكم
والله ما عملت بعد لكم ... من عمل فترك ذاك اسلم
وفي الركاز الخمس والجارة لم ... تكن بها قط زكاة تلتزم

في أربعين الشاة شاة ثم في   خمس من الابل شاة فاعرف
بشرط ان تكون تلك سائمة   فها هنا الزكاة فيها قائمة
من كان بالله العظيم يؤمن   خيرا يقل أو فالسكوت أحسن
ولا يحل لامرء يؤثما   اخاه فوق طوقه يستطعما
وقال لا يزال أهل الأرض   في رحمة من الاله ترضي
ما عملوا بالحق والأمانة   ادوا لربها بلا خيانة
وضيفهم أقروا وأهل الوبر   ذاك عليهم دون أهل المدر

وفرس جعله عمر في   سبيل ربه تصدقا وفي
وحمل النبى عليه رجلا   فباعه اذ قصده قد وصلا
وعمر استأذن سيد الملا   ان يشترى فرسه فقال لا
لا ترجعن لاخذه من بعدما   كنت تصدقت به فلتعلما
وان يكن ورث ما تصدقا   بموت من عليه قد تصدقا

فهو له رزق من الله رجع   ولم يكن بأس بأخذه يقع
وورد التكريه في رجوعه   بأى وجه كان في وقوعه
وفي الحديث لا تحل المسئلة   الا الى ثلاثة مفصله
من كان بين فئة تحملا   حمالة والعجز عنها حصلا
ورجل قد ابتلى بجائحة   فعادت الأموال عنه رائحه
ورجل بفاقة اصيبا   صحت باشهاد له تصويبا

ليتحصلوا على سداد   قوتهم وبلغة من زاد
وما سوى ذاك من السوال   فذاك سحت بين الخبال
ولا تحل دون فقر مدقع   أو غرم مفضع ودم موجع
وقال من يسأل عن ظهر غنى   في الحشر وجهه بخدش عنونا
قيل وما غناه قال من يرى   خمسين درهما له أو أكثرا
ومن له أوقية وسألا   فانه الحف فيما فعلا
ومن يكن من الزكاة سألا   يمنع ان مالا بها ناثلا
ورجل يسأل أيضا عمرا   قال قوى وله فائسا شرى

اخذه له بدرهمين ... قال له احتطب بذا الخصين
من كان ذا حلم وقد تعففا ... احبه الله يقول المصطفى
والله يبغض البذى السائلا ... الفاحش الملحف فيما نقلا
ليس بمؤمن فتى على شبع ... بات وجاره به الجوع وقع
وقيل ان بعض أصحاب النبى ... امسوا بجهد من حلول السغب
فبعثوا اليهم طعاما ... ليدفعوا بأكله الا لاما
وحينما القوت اليهم وردا ... قالوا بنى فلان منا اجهدا
فبعثوا به لهم فأرسلوا ... ذاك الى غيرهم ليأكلوا

وقد تداولوه حتى رجعا ... الى الذى قبل به تبرعا
والمصطفى حث على قبول ما ... اهدى اليك ولتكافئه بما
لأنه يورث ودا وصفا ... بينهم ويذهبن للجفا
قال النبى لو الى كراع ... كنت دعيت لأجبت الداعى
ولقبلته اذا اهدى لما ... أوتيه من خلق عظيم قد سما
قد كان في عظيم شأنه على ... تواضع اعجز سائر الملا
صلى عليه ربنا ما اقبلا ... صبح وزاده جلالا وعلا

وبادروا بالشكر استرداد لنعم ... لربها قبل الزوال المنصرم
وقيدوا النعمة للوهاب ... بشكركم والعلم بالكتاب
بالصدقات عالجوا مرضاكم ... وبالزكاة حصنوا مالكم
واستدفعوا شر البلايا بالدعا ... عن النبى المصطفى قد رفعا
وقال ما انتقض مال قط من ... صدقة فثق بوهاب المنن
لم يتواضع قط عبد الا ... رفعه الله تعالى جلا
وما عفى عبد اخاه مظلمه ... الا اعزه بها واكرمه

ان الصلاة نوركم والصدقه ... فتلك برهان لكم محققه
والحجة القرآن فيما لك أو ... عليك والصبر ضياء قد رووا
ومن يكن أدى زكاة ماله ... وكان اقرا الضيف من نواله
وبعد أدى ما عليه ائتمنا ... فقد وقى من شح نفسه هنا
لم يفرض الله الزكاة لكم ... الا لكى تطيب أموالكم

كتاب الصيام

والله صوم رمضان كتبا ... عليكم وفي الصيام رغبا
تفتح أبواب الجنان حينما ... يأتى كما تغلق من جهنما
ودعوة الصائم عند فطره ... مجابة فيما عنى من أمره
من رمضان صابرا محتسبا ... صام له غفر ما قد اذنبا
والصوم لى اجزى به من صاما ... واجزل الغفران والانعاما
والصوم والقرآن للانسان ... يوم الجزا قد قيل يشفعان

لكونه عن شهواته امتنع ... نهاره والليل فيه ما هجع
يبيت طول ليله سهرانا ... يرتل الاذكار والقرآنا
ممتنعا عن سائر اللذات في ... نهاره يخاف هول الموقف
منقطعا لله في الاخلاص ... يرجو انهمال الفوز والخلاص
وكل ما كان من الأعمال ... به يراد وجه ذى الجلال
ضاعف فيه الله كل حسنة ... عشرة أضعاف لها معينه
الا الصيام فهو يجزيه على ... صيامه ما شاءه رب العلى

لأنه عن نيل كل شهوة ... صام لاجل ربه ذى العزة
يقال عن صحب نبينا الغرر ... من رمضان لانتهاء شهر صفر
سؤالهم رب تقبل منا ... صيامنا المفروض وارض عنا
وبعده سؤالهم للبر ... يارب لقنا صيام الشهر
فهم بذكر الشهر يلهجونا ... لاجل ما من فضله يرجونا
ورمضان قال قد محا لما ... من كل ذنب قبله تقدما

ومحت الزكاة ما قد سبقا ... مما به الانسان قد تصدقا
لعظم شهر الصوم والزكاة ... فاحرص على الفضل من الطاعات
لو يعلم العباد ما في الشهر ... من فضله ومن عظيم الأجر
كانوا تمنوا ان يكون يستمر ... عاما لفضله الذى لا ينحصر
تزخرف الجنة من حول الى ... حول اذا ما رمضان اقبلا

أول ليلة من الشهر تهب … من تحت عرش الله ريح تنتخب
وهى التى يدعونها المبشره … تحركن أوراق كل شجره
ولحلق الأبواب يسمعنا … صوت على الاصوات فاق حسنا
فتسأل الحور هنا رضوانا … عن ذلك الصوت الذى قد كانا
قال لأن رمضان دخلا … وهو على الشهور شهر فضلا
للصائمين تفتح الجنان … ونغلقن عنهم النيران
فيه الشياطين الغواة المردة … مغلولة أيديهم مصفده

لا يفسدون صوم من قد صاموا … ولا قيامهم اذا ما قاموا
في ليله يقال هل من تائب … من ذنبه هل فيكم من طالب
يسئل مولاه فيعطى سؤله … ومن له يتوب يغفرن له
من هذه الأمة ألف ألف … في كل يوم يعتقن ذو اللطف
وعدد الساعات يعتقن في … ليلة جمعة كذاك فاعرف
ويعتق الرحمن مثل ما مضي … في سائر الشهر اذا الشهر انقضي

ويعدلن صوم يوم عرفه … ستين عاما لوقوف شرفه
تضاعف الاجور للاعمال … في شهر صومنا بلا جدال
حسنة يعملها المرء به … ألفا تضاعفن عند ربه
ويشبهن من به تصدقا … من في سبيل الله كان انفقا
والفرض في الصيام خمس علمه … بشهره ونية تعممه
ثالثها الامساك عما يحجر … أكلا وشربا وجماعا فاحذروا

والخامس استفراغ طرفي صومه … لدى دخول وخروج يومه (١)
وقد نهى عن الوصال المصطفى … أى صوم يومين بلا فطر لفا
والصوم لا يصح دون نية … في الفرض والنفل على سوية
يبيتنها من الليل لما … روى عن النبى ذاك فاعلما

وباطل ان لنواه اهملا … كذاك كل عمل منها خلا
يلزمه القضاء والكفارة … لأنه بتركها ابارة
من أهمل النية حتى دخلا … صباحه يلزمه ان يبدلا

كذاك من أهملهـــا حتـى مضي — شـــهر الصـيام يلزمنـه القضـا
صــوموا لرؤيـــة الهلال وافطروا — بــه فـان غـم عليـكم اقــدروا
ومن رأى فرجـــا بظـل المـاء — ونحــوه يؤمــر بالقضـــاء
ومتمضمض يسـيغ ما بقـى — في حلقــه مـن قبـل ان يبزقـا
قـال أبو عبيــدة ما فيــه — بأس فـلا يلـزم ان يقضــيه

وعنـده وغـــيره فيمن أكــل — في الصـوم ناسـيا له فـلا بدل
بـل ذاك رزق ســاقه الله لــه — فليشـــكرن للالــه فضــله
ومفطــر من مرض صـــح ولم — يبــدله في أول شــوال الاتــم
شــدد بعض فيــه حتى حــرما — هنــا عليــه شربــه والمطعمـا

ومن توانى عــن صـيام البـدل — مع قــدرة الى تمـام الأجــل
فهالــك لانـــه تهــــاونا — بدينــــه الا اذا أوصي هنــــا
ومن يكن في المـــاء مـرأة نظـر — عــريانة بصـوم يومــه امــر
كذاك مــن لامرــأة توســــما — من فــوق ثوبهــا رآهــا انهدما

من لزكـــاة الفطـر كان أخرجـا — دراهمـا فيــه الخـلافولجـا
والأرجح الجـــواز وهى أنفــع — للفقـــراء من طعـــام يدفـــع
ابا عبيــدة فتى قــــد ســــألا — عنهــا وثــوبان عليــه حصـــلا
قــال لـه اذهب ثـم بــع ثوبيكا — ذين وخـذ دونهمــا عليكـــا
وبعـــد ذا آد زكـــاة الفطـر — مما بقـى والبـــاب تـم فــادر

كتاب الحج

وعمر قال لقد هممت ان ... ابعث للامصار عنى مؤتمن
وكل بالغ وعنده سعه ... لحج بيته الذى قد شرعه
فلم يحج مهملا الاعلى ... ذاك ضربت جزية بين الملا
أولاك ليسوا مسلمين قالها ... ثلاث مرات مكررا لها
وأوجب البحر ابن عباس على ... من مأتتين درهما تأثلا
عليه حج البيت قال لزما ... كذا تزوج الاماء حرما
والمصطفى حث على التعجيل ... قبل امتناع جانب السبيل
وقال حجوا قبل ان لا تقدروا ... عليه فامتناعه منتظر

قال كانى حبشيا انظر ... احجار بيته العتيق ينثر
وقال أيضا من أراد العملا ... بالحج قبل العجز فليعجلا
والمصطفى من قبل ان يهاجرا ... لحجتين حج فيما ذكرا
قيل له في كل عام يجرى ... ام مرة واحدة في العمر
فقال بل واحدة تجزى بلا ... زيادة الا لمن تنفلا
وقال ما امعراى ما افتقرا ... من حج بل به الغنى تيسرا
وقال عن نفسك حج ثم عن ... شبرمة من بعد حجك الحسن
فالاعتنا بحجه الزم من ... نيابة عن غيره من قبل ان
والبر فيه طيبه الكلام ... كذلك الاطعام للطعام
وقال من انفق في الحج كمن ... انفق في سبيل وهاب المنن
يضاعف الدرهم فيهما الى ... سبع مئين درهما قد نقلا

من حج ماشيا بكل خطوة ... له من الحسنات سبعمائة
وناذر بالحج ماشيا ركب ... لعجزه وعنه تكفير يجب
اذا اراد الله شرا بأحد ... حمله الى بلوغ ما قصد
حتى يوافي مكة فيعمل ... فيها معاصيه وساء العمل
ما أكثر الركب ولكن قل من ... يحج مخلصا لوهاب المنن

والمصطفى بعد صلاة ظهر ... قال سلوا عما لكم من امر

قال له ابن حابس هل وجبا ... في كل عام حجنا فغضبا

وقال لو قلت نعم لوجبا ... عليكم وذاك أمر صعبا

لكن اذا نهيتكم عن امر ... فلتنتهوا وائتمروا بأمرى

واعتوا بما اسطعتم من الاوامر ... وما عدا فالله خير غافر

من كان ذا مال ومهما باعا ... لماله لا يختشي ضياعا

ولا مضرة على عياله ... من بيعه يلزم بيع ماله

ومن يكن اصابه في الاشهر ... ولم يحج فهنا لم يعذر

يطرح ما كان من الولاية ... له اذا مات بتلك الحالة

وابقه ما دام حيا فيها ... لعله من قابل يأتيها

ومن له مال ووقت الحج مر ... ولم يحج ها هنا حتى افتقر

ولم يجد بعد لما يحج به ... فهالك ذاك اذا لم يوص به

لو يعلم الناس بما في الوحدة ... ما سار ليلا وحده ذو فطنة

أو قال ما سافر قط ابدا ... من أحد في ليله منفردا

قال لمن سفره أرادا ... أوصيك بالتقوى فخذه زادا

وكبرن عند كل شرف ... لربك العظيم ذى اللطف الخفى

وقال أللهم اطو الأرض له ... مهونا وآته ما امله

والمصطفى اذا اراد سفرا ... عند ركوبه ثلاثا كبرا

سبحان من هذا لنا قد سخرا ... الى تمام الآيتين وانبرى

البر والتقوى بهذا السفر ... والعمل المرضي لنا فيسر

هون علينا السفر اللهما ... واطو لنا الأرض اكفنا المهما

في السفر اللهم انت الصاحب ... خليفة في أهلنا يا واهب

وكان يستعيذ حين ينزل ... في منزل من كل شر ينزل

وقال من بكلمات الله ... قد استعاذ يكفه الدواهى

فلا يضره الى أن يرتحل ... في ذلك المنزل شيء قد نقل

وقال في الخصب اذا سافر ثم ... اعطوا الركاب منه حقا يعلم

وان يكن في الحدب جدوا السيرا حتى تصيبوا العلف النضيرا
ونكبوا عن الطريق حينما اردتم التعريس قال فاعلما
لا يركب البحر سوى معتمر أو من يحج أو غزا في الخبر
والبحر نار تحته نار ومن أسفلها بحر يقول المؤتمن
اجر شهيدين لمن قد غرقا فيه روى عن النبى المنتقى
روى ثلاث دعوات لا ترد دعوة والد اذا عق الولد
ودعوة المظلوم أيضا فاعلما اذا دعا على الذى قد ظلما
ودعوة الحاج أو المسافر حتى يؤب للبلاد الزاهر
بارك لامتى الـه العرش في بكورها عن النبى الأشرف
زاد ابن عباس عليه واجعل ذلك في يوم خميسها الجلى

في الحج عن الغير

من عن سـواه كان حج فدخـل بعمرة في رمضـان لا خـلل
أما المخـالفون قـالوا يفسـد بذاك فاترك ما عليـه اعتمـدوا
ثـلاثة بالحجـة الواحـدة يخـولون بنعيـم الجنـة
من حج والمحجـوج عنـه هكذا ومـن ينفذنهـا فحبـذا

وينبغى أن لا يحـج أحـد عن غـيره حتى يحج اسـندوا
ومن يكن اعطى مـالا ليحـج بـه عـن الغـير فباعـه ولج
ثـم شرى بـه متاعـا أو ذهب ووقـع الجـور عليـه فذهب

محبـوب قال لا اراه ضـامنا للمـال بـل يراه معذورا هنـا
ورخص البعض لـه في أخـذ ما فضـل من اجرتهـا متممـا
أمـا أبو أيـوب قـال يخبـر وراثـه فيأخـذوا أو يـذروا

في النـــذور

لا نــذر في جميــــع مــالا تملك ... أو عــن وفــاءه يضـيق المسـلك
كذاك في معصـــــية الالـــه لا ... نذر فــان فعــــل ذاك حظـــلا
وامــرأة قــد اشـــتكت وقالت ... اذا شــفانى الله من ذى العــلة
نـــذرت للالـــه أن اصــــلى ... في بيتــــه المقـدس الاجـــل
فبرئت وقــــد تجهــــزت الـــى ... خروجهــا لنذرهــا الذى خـــلا
قالت لهــا ميمونة في مســـجد ... نبينــــا صـــلى بـلا تـــردد
فــانه قـــال الصـــلاة أفضـل ... فيه ســوى البيت الحرام فاقبلوا

وامــرأة قــد نـذرت في كـــل ... مســـاجد البصرة ان تصـــلى
وقــد شــــكت الى أبى عبيــدة ... وهـــو ابوهــا العجــز عما قالت
قــال لهــا ابرزى الـــى الغــلاة ... وابنى مصـــلى فيـــه للصـــلاة
وفيــه صــلى كلمــا نــذرت به ... من الصــلاة وهو مجــز فانتبـــه
وامــرأة كذلك نذرهـــا لفـــا ... في مأية مســـجد فقال المصـــطفى
تؤمــر هــذى أن تصــلى بمائة ... ركعــــة في واحــد ومجــــزئه

ونـــاذر بحجــــــة فحــج عـــن ... فريضـــة عـــن نـــذره فتجـــزين
ونـــاذر بصـــــوم كـــل اثنين ... أو قـــال في الخميــس بالتعيـــين
ووافــق الاضــحى أو الفطر فلا ... يعــذر بــل عليـــه يوما يبـــدلا
والفطر والأضـــــحى اذا ما نذرا ... بصـــومه فــذاك نــذر اهـــدرا
ورجـــل نــذر أن لا يســــتظل ... ولا يكلمــن انثـــى أو رجــــل
قــــال النبـــى يتكلمنــــــــا ... ويســـــــتظل ويكفــــــرنا

وامــرأة قــــد نــذرت ان تمشي ... في حجهـــــا والـــرأس لا تغشي
قـــدر ما استطاعت عليهــا تمشيا ... لحجهــــا ورأســـها تغطيـــــا
وليمينهــــــا تكفــــــرنا ... وللذى اســــتطاعته تفعلنـــا
ورجــل نـــذر حــول الكعبـــة ... يطوف حبوا لابتغــــاء القربـــة
قـــال لــــه عمـــــر مـــرتين ... طف عــن يديك وعــن الرجـلين

ورجل نذر ان لا يقعدا ... في صومه ولا يكلم أحدا
امره النبى آن يتمما ... في نذره صيامه الملتزما
ويقعدن ويتكلمنا ... وعن يمينه يكفرنا
وكل عجز كان في النذور ... عن فعله يجبر بالتكفير
صوم ثلاثة من الأيام ... ثم يتوب منه للعلام
وامرأة كان لها أب هرم ... لم يستطع ركوبه للحج ثم
قال لها النبى حجى عنه ... لعجزه فذاك يجزينه
وأم سعد نذرت فهلكت ... قبل قضاء نذرها الذى ثبت
سأل سعد النبى المصطفى ... قال اقضه عنها وفي ذاك وفا
وكل نذر كنت تسطيع ... وفاءه لا يسع التضييع
الا الذى في فعله عصيان ... لربنا فتركه احسان
وناذر لنفسه أن ينحرا ... يجزيه نحربدنة بلامرا
وقبل كبش مثل ما كان جرى ... ذاك لاسماعيل فيما غبرا
وقائل للغير اهديك الى ... مكة فالهذيان فيه حصلا
الا اذا قال له هدى لزم ... على انت فالفداء ملتزم
وقيل من عليه هديا جعلا ... أو نذرا لا يسطيعه أن يفعلا
لزمه في النذر يعتقنا ... وبدنة في الهدى ينحرنا
وقيل في الامرين هدى لزما ... هنا عليه دون عتق علما
وجابر كان عليه لا يرى ... شيئا هنا مما عليه ذكرا
وانما ذاك على من نذرا ... بابنه نحيرة ذاك جرى
قالوا عليه العتق عنه أوفدا ... ببدنة للابن عنهم وردا
وذاك عصيان لرب العزة ... فليأت بعد عتقه بالتوبة
من نذرت على ابنها أن تنثرا ... جوزا كرامة له وسكرا
لا بأس ان تنثره وقيل بل ... في الفقرا ما كان نحو ذا جعل
وناذر لابنه ان عوفي ... ينحله شيئا من المعروف
يلزمه الوفا وان بمال ... وكان ما احرزه في الحال

فثابت وقيـل حتـى يحـــرزا | وأكلـــه مـــن الغـــلال جـوزا
مـــن قـــال انــــه يهـــودى اذا | فعــــل ذا أو قـــال مشرك بـــذا
في حنثـــه يلـــزم أن يكفـــــرا | مغلظـــا عقـــوبة عمـــا جـــرى
عتق أو الشـــهران أو أن يطعمـــا | ســـتين مســـكينا عليـــه لزمـــا

وحـــالف عتقـــا عليـــه جعـــلا | أو في المســـاكين اذا ما فعـــلا
وكـــان معسرا وقـــد حنث في | يمينـــه عليه عتـــق فاعـــرف
وللمســـاكين هنـــا ما جعـــلا | لهـــم كمـــا التزمـــه فليبـــذلا

وقيـــل بـــل كفـــارة اليمـــين | تلزمـــه في عســـره المبيـــين
وقيـــل بـــل ذلـــك دين يبقـــى | اطعـــامهم أو كســـوة أو عتقـــا
وحـــانث في عســـره فأيســـرا | فهـا هنـــا يلـــزم ان يكفـــــرا

من عنـــده نفقـــة شـــــهر لزمـــا | في حنثــه للفقــرا ان يطعمـــــا
وتـــم هـــذا البـــاب في النذور | والحمـــد للـــه عـلى التيســـير

باب في الايمـــان

وجـابر دعـــا الـــى طعـــام فتـــى فـلم يجبـــه للطعـــام
فقـال أقسـمت لتـأتين الــى طعامنـــا فجـــاءه وأكـــلا
قـال لـه قـد كـدت أن تحنثني في هـــذه اليمـين لو لـم تاتنى
أقسـمت أو حلفت دون قـوله باللــه لا يمـــين ي ذا كلـــه
وقـد روى عـن النبى العـدنانى لا تحلفـوا بســور القـر ان

واربــع ايماننــــا باللــه تاللـه ايـم اللــه مـع واللــه
وقيـل فيمن قـال اللهــم لـك عـلى انى لا أعـــود فســـلك
فقيـل تغليـظ عليــه لزمــا اذا أتى ما كان عنـــه أقســما
ومن يكن قـال وحـق المصـطفى أو حـق رب العرش فيـه اختلفا
واختبر أن يكون في ذا مرسـله ان كان قـد احنث فيمــا فعـله

والحمـد للـه اذا ما قصـدا بـه يمينــا فـله ما اعتقــدا
وان بأمـر واحـــد تكـــررا حنث فواحـــدا هنـــا يكفـــرا
والعبـد ان يحنث وكان مــا اذن مولاه لا تكفـير فيـه يلزمـن
وبعضهم قال عليــه الصـــوم في تكفـيره لـو لـم يكـن اذن يفى

وان يكـن عتـق والحنث وقـع عليـه فالتكفـيرهـا هنـا يقع
اذا حلفتـــم فبـــذى الا لاء لا بالطـــواغيت ولا الابــــاء
فالله لا يحـب قـط قســـما الا بـــه فكـن لـه معظمـــا
وســـمع البحر امراء بالكعبـة يحلف فيمـا جـــاء من روايـة
قـال لان احـلف بالجبــــار ثـم يكون الحنث فيـه جـارى

احب من ان احلفن صـــــادقا بغير مولاى الـذى قـد خلقـــا
لا تحلفـن كـــاذبا كـــلا ولا تحلف بغير اللــه جـل وعـــلا
ومن يكن حـق لـه عـلى احـد وحينمــا اقتضـــاه اياه جحد
ولـم تكـن بينـــه لـه فـرد عليـــه لليمين من لــه جحـد
أو انــه ادعى عليـــه احـــد ولـم يكـن عليـــه حـق يـرد

فمـا عليـه قـط في الامـرين | بأس اذا ما جــاء باليمـين
بل يسـتحب دفـع من قد ادعى | عليـك ظلمـا باليمين فاسـمعا
بـل أنت مأجـور بذلك القسـم | حيث بـه دفعت ظـلم من ظـلم
ويرجـع الحنث عـلى من افترى | عليـك فيمـا قـاله وابتكـرا
فقد روينـا عـن أبى عبيـدة | حـلف في دوانـق أربعـة
واللغـو في الايمـان يعفو الله | عنـه كمزح أو جـرى مجـراه

ونحـو لا والله أو قـال بـلى | واللـه فالعفـو لهـذا حصـلا
وانمـا التكفـير في الايمـان | بالجـد في الترك أو الاتيـان
ومن يكـن باللـه حالفـا لكا | فأرض بـه لو كان حنثـا سـلكا
فـانه من كان لـم يرض بـه | لـم يك في شيء يـرى مـن ربـه
وحـالف قـال غـدا أتى عمـر | الا اذا حبسـنى عنـه القـدر

ومانـع منعـه فـلا يقـع | حنث بـه لأن حبسـه وقـع
وحـالف اذا تولـى المنطقـة | فكـل مالـه لزيـد صـدقه
وجـاء زيـد يطلبن المـالا | بـه فـلا نلزمـه ما قـالا
لانـه الامـين في التيـه | وانـه ادرى بقصـد نيتـه

وحـالف بفعـل امـر فسـكت | وبعـد ذا اسـتثناءه فيـه ثبت
فـان يكن لله طـاعة فعـل | وبالذى استثنى هنـا لا يشـتغل
وان يكـن لله عصـيانا فـلا | يأت بمـا يعصي بـه رب العـلى
وان يكـن بينهمـا تكلمـا | لا ينفع اسـتثناءه من بعـدما

باب في الكفارات

من حرم الزوجة فالعتق لزم ... وليكس عشرة اذا العجز ألم
وان يكن عجز عن ذا فليصم ... ثلاثة كفارة مع الندم
وقيل في الكسوة والاطعام ... مخير في ذلك المقام

وحالف في بلدة ولزما ... في غيرها الحنث بما قد أقسما
قيل يكفرن حيث حلفا ... وقيل حيث حنثه كان لفا
وقيل في كفارة الصيد لزم ... تتابع الصيام فيها فالتزم

ومالك نفقة لشهر ... فقط والدين عليه يجرى
فانما سبيله الصيام ... هنا وعنه سقط الاطعام
والفقراء من ذوى الصلاة ... اليهم انفاذ الكفارات

في فقراء البلدة التى سكن ... فيها فهم بها أحق فاعلمن
والفقراء من اولاء القبلة ... موضع ما يلزم من كفارة
ينفقها في البلدة التى سكن ... فيها وهم بها أحق فاعلمن

وكل ضيف وهو مسلم فلا ... بأس به وذو اضطرار سألا
وفقراء المذهب المكرم ... أولى من المخالفين فاعلم
الا اذا عز الموافقونا ... ينفق تلك في المخالفينا

والأصل في كفارة الايمان ... مرسلها المذكور في القرآن
اطعام عشرة ذوى مسكنة ... مما لاهليكم من الأطعمة
كالخبز والتمر ولحم الغنم ... ونحوه والأرز أيضا فاعلم
والحد فيمن سقط الاطعام ... عنه ويكفيه لها الصيام

فهو الذى له تحل الصدقة ... ولم تكن قط عليه صدقة
وذاك من لم يستطع اطعاما ... لغيره فليسلك الصياما
ومن يكن له ثلاث مائة ... دراهما يصوم في الكفارة

اذ لـم يكن صـار بهـا غنيـا وعـن غـذاه لا تزيـد شـيئا

وليس للرضـيع الا مـن فطـم يعطـى اذا كان أبـوه ذا عـدم

ومـن بايمـان كثـيرة حـلف وكان جاهـلا بأحكام الحـلف

قـال أبو عبيـدة يتـوب فبالمتـاب تغفـر الذنـوب

وقيـل بـل ثـلاث مرسـلات كفـر عمـا كان منهـا يأتى

وان يكن لـم يسـتطع يكفـر واحـدة ومن سـواها يعـذر

في الدواب

لا تجعلوا ظهورها منابرا ... عن النبى قد روى محررا
فالله قد سخرها تبلغ ... مالم تكونوا دون شق تبلغوا
وجعل الأرض ذلولا فاركبوا ... الى قضا ما شئتم ان تطلبوا
وقال لا تتخذوا كراسي ... ظهورها بدون ما التباس
ولا تقصوا لنواصيها ولا ... معارف الخيل حديثا نقلا

قال ولااذنابها فهى تذب ... وبالمعارف الدفاء يكتسب
وفي نواصيها مذى الليالى ... قد عقد الخير بلا اشكال
وميتتان ودمان الله ... لكم أحل فاشكروا اياه
دم الكباد والطحال والسمك ... ودمه كذا الجراد دون شك
وفي الجراد قال ذاك أكثر ... جنود أهل الأرض فيما يذكر
لا اكل الجراد قد قال ولا ... احرم الجراد فيما نقلا

والمصطفى في اكل لحم الثعلب ... قال لمن يسأله اصطد واطلب
في كل ذات مخلب أوناب ... قد جاء تحريم من الاواب
وقد روى عن سيد البرية ... تحريمه للحمر الاهلية
وجابر أحل لحم الضبع ... وقال عن نبينا المتبع
وقيل كان لحمها يوجد في ... مائدة الحبر ابن عباس الوفي
وقيل لحم الخيل والحمير ... كذا البغال ليس بالمحجور
فيما يقول جابر والحسن ... وهكذا قال الربيع الفطن
اما ابن عباس فلحم الخيل ... يكرهه وقال في التأويل
الله قد قال لتركبوها ... لذاك كان رايه النكر بها

قيل أبو هريرة رأى رجل ... يأكل للدجاج فيما قد نقل
قال له ان الدجاج يأكل ... عذرة فكيف انت تأكل
قال له رأيت خير البشر ... يأكله في حله لا تمتر

عن ثمن الكلاب والهر علم ... نهى نبينا سوى كلب الغنم
لا نضرب الدابة في فتار ... وجاز ضربها على النفار
والوسم والضرب كذا في وجهها ... أو رأسها أو وجه عبده نهى
وامرأة جاءت الى نبينا ... محمد صلى عليه ربنا
قالت له انى اتخذت غنما ... كثيرة رجوت منها مغنما

وما نمت قال لها ما لونها ... قالت له ان السواد عمها
قال لها اعفرى بياضا فيها ... ففعلت وقد غدت تنميها
والغنم اقتنوا ففيها قالا ... بركة من بها تعالى
في أهلها سكينة وفي الابل ... جفا واما الفخر في الخيل جعل
وجاء عنه من لحية قتل ... له كأجر قتل كافر جعل

قتل الكلاب عبثا فيه ورد ... نهى سوى ما كان اسودا فقد
عصفور أو ما دونه من يقتله ... أو فوقه عنه الاله يسأله
يقول يارب فلان عبثا ... قتلنى ولم يكن مكترثا
ومر ابن عمر بطائفه ... دجاجة يرمون وهى واقفة

قال عليهم لعنة الله بما ... قد جعلوها غرضا لمن رمى
وقد نهى نبينا بالنار ان ... لحيوان يحرقن فاحذرن
لا ينبغى يعذبن احد ... بناره الا الاله الصمد
والكلب ان كان عقورا امرا ... بقتله المختار سيد الورى
ومن يكن من قتله الحيات ... خاف الأذى فليس منا يأتى

وقد نهى عن قتلنا لنحلة ... وهدهد والقتل للبهيمة
وقال في العجما جبار وكذا ... في البير والمعدن عنه جاء ذا
معناه ما اصابت العجما فلا ... غرم به كذا بماله تلا

وعمر الى أبى بكر كتب ... وهو خليفة عليهم محتسب
يسأل عن قوم اليه رفعوا ... بأن خمرا عند قوم تنقع
وفي دواب افسدت وخرد ... قد قيل يأتين بحال مفسد

وقــد أجـــابه بأن يقصــد الى | بيوتهـــم مســتأذنا وليدخــلا
فان تجــد خمرا فأهرقـــه بــلا | تردد فيـــــه بحضرة المـــــلا
وعـــاقب الــذى ببيتــه وقـــع | والخمـــر كل ما بجــرة وضـــع
وقــل لأصـــحاب الدواب يمنعوا | دوابهـــم من كــل ضر يقـــع
غـــرمه في الأولى فان عـــادت وما | حبســـها فليحبســـن وليغرمـــا
وبعدهـــا ان عـــاد فليعـــاقب | مغلظـــا عــن ذاك وليغـــرب
أما النســا فقال لم احفظ بهـــا | حكمـــا نفيدكـــم بـــه فانتبهـــا

وورد التـــــأديب في الاثـــار | وردعهـــا عن الفســـاد الطارى
قيــل على أهــل الدواب حفظ ما | كان لهـــم من ابــل أو غنمـــا
فكل ما قــد افســدت ليــلا لزم | عليهـــم فليغرموا كمـــا عـــلم
وان تكـــن لـــم تمتنـــع تقــذما | عليهـــم والقتـــل جـــاز بعدما
ويصرفونها بما قـــــد امكنـــا | عـــن حرثهـــم ولا ضـــمان ماجنا

ولزم الحـــــراث في النهـــــار | حفظ حروثهـــم فـــلا تمـــار
وهـــم اذا لم يحفظوهـــا لم يجب | على ذوى الدواب غـــرم ما عطب
وعمـــر يقـــول ردوهـــــا الـــى | أصحابهـــــا ثـــلاث مرات ولا
فـــان تمـــادى أهلهـــا فتعقــر | ولا ضـــمان فيهـــا حين يصـــدر
ومـــن يكـــن ضرب عـــين دابـــة | فعــــورث فاعتبـــرن للقيمــــة

تقـــومن ســـقيمة وصاحيـــه | واجعـــل لمـــا بينهمـــا لهـــا ديـــه
وقيــــل بـــل دبـــة تلك العـــين | كربـــــع الدابـــــة في التتمـــين
قيـــل اذا عـــرف نقصـــان الثمن | فالحكم فيـــه ما ذكـــرنا فاستبن

وان يكن اشـــكل فليحكم بمـــا | من ربـــع الدابـــة كان فاعلمـــا
والنهـــى عـــن قيـــل وقـــال وردا | وكثرة الســـؤال فيمـــا اســـندا
كذاك عـــن اضـــاعة الأمـــوال | ورد نهيـــــه بـــلا جـــــدال

والمصطفى قال اقتلوا في الحـــرم | والحـــل أيضـــا كل مؤذ فاعـــلم
وقال خمس لا جنــــاح لزمـــــا | في قتلهـــا على الذى قـــد احـــرما
كلب عقـــور وغـــراب عقـــرب | كـــذا حـــداة فـــارة تجتنب

وقال قد دخلت النار امرأة ... اذ حبست لهرة مجترئه
عن ابتغاء القوت والشراب ... ولخشاس الأرض بالذهاب
فهلكت فعذبت بذلكا ... يا خالق الخلق قنا المهالكا
عن قتل هرة وأن تورشا ... بين بهيمتين نهيه فشا
وكل ما يكون من بهائم ... يعقر للناس أو البهائم

كالكلب والبعير والحمار ... والثور والخيل من الضوارى
وقد تقدموا على صاحبه ... ضمنه حتما كل ما يأتى به
من عقره الناس أو البهائما ... في كل ذا يكون حتما غارما

وجاز للذي عليه قد عدا ... دفاعه ولو بقتل وردا
وان يقل على بعيرى قد عدا ... هذا وقد قتله تمردا
قال عدا بعيره وما انثنى ... عنى بدون القتل فليبينا
فان يصح أن قتله وقع ... فيحال رفعه فلا غرم يقع
أولا فيؤخذ بالتضمين ... اذا خلا الدعوى من التبيين

وان يقل عدا على حماري ... وقد اباره حمار جاري
وانكر الجار فان يصحا ... ان حماره عقورا اضحى
وان ربه به قد علما ... ضمانه حتما عليه لزما
أولا فيحلفن ان لا يعلما ... ان حماره عقور فاعلما

فيمن أتى بهيمة قد وردا ... لعن شديد أولها توسدا
اذا وقوفه بها أطالا ... لأنه في شأنها ما بالى
لا تطعموا الحمير خبزا واجعلوا ... ذاك بأهل الفقر فهو أفضل

في الذبــاح

وربنـــــا جـــل رفيــق ويحب ... للرفـــق قـــد قـــال النبى المنتخب

وقـــال أيضـــا فليحـــد شـــفرته ... من شـــاء ذبحـــا وليرح نســـيكته

وليحســـن القتـــلة من كان قتـــل ... وليجتنب ما كان من نهى نفـــــل

قيـــل فتى عبـــد العـــزيز عمـــر ... كتب للافـــاق فيمـــــا يذكـــــر

لا ينحــــروا قـــط لشـــــاة الا ... في موضـــع النحـــر الذى قد حلا

بـــدون كسر عنقهـــــا أو يضربوا ... بمـــدية كراعهـــــا فاجتنبـــوا

ونفخهم في لحمهـــــا محـــــــرم ... لأنـــه للســـمن فيهـــا يوهـــــم

ان فتـــى عبـــد العـــزيز أفلحـــا ... ســـئل عمـــن كان شـــاة ذبحـــا

لم يذكر اســـم الله فيهـــا ناســـيا ... وبالجـــواز كان فيهـــــا مفتيـــــا

وان يكـــــن تركـــــــه تعمـــــدا ... فـــــلا يحـــــل أكـــل تلك ابـــدا

وهكـــذا جـــــابر فيهـــــا قـــالا ... أمـــا الربيـــع قـــال فيهـــــا لا لا

لانـــه يشــــــترطن البســـــــملة ... ودون ذاك ذبحهـــــا ما حـــــلله

والأنسب الترخيص في النســـيان ... لأنـــــه يعفـــى عـــن الانســــــان

وفي الزكـــاة قـــال خـــير البشر ... بأنهـــــا في لبـــة أو منحـــــــر

وكان ابن عمـــــر لا يأكـــــــل ... مـــا بخعت اذ ذاك لا يحـــــــلل

قـــال الربيـــع ان يكـــن تعمـــدا ... ذاك بهـــــا فـــلا تحـــل أبـــدا

وان يكـــن ســـــبقه الســــــكين ... خطـــــأ فـــلا بأس بـــه يكـــون

وذابح دجـــــــاجة ابـــــانــــــا ... لرأســـــــها بغـــير قصـــــد كانا

فـــان تلك الســــكين حـــادة فـــلا ... بأس وقيـــــل رأســـها لا يؤكلا

واذبح بما شئت سوى الاتباب ... والعود فلتكن اخا اجتناب

قال الربيع بالحديد يذبح ... أو مروة أو قصبات تصلح

ودون هذه فلا يصح ... ذبح ولا يحل منه ذبح

وما يكون من حديد فيه ... حد فجائز بلا تمويه

حتى ولو كان خصينا قاطعا ... للحلق والأوداج صار نافعا

وقيل بالليطة أو بالحجر ... يجوز عند ابن محرز السرى

من غير مختون من النصارى ... حل وتكريه به قد صارا

جارية كانت لكعب راعيه ... وذبحت بمروة شاة هيه

فسأل النبى عنها هل تحل ... قال له كل لحمها ولا تبل

ذبيحة السارق فيها اختلفا ... بعض أجازها وبعضهم نفى

وسارق لمدية فذبحا ... بها فبعض بالفساد صرحا

وذابح شاة وكان ظنها ... ماتت فحركت بشق اذنها

قال بشير تلك لا تؤكل بل ... تلقى لانه بشقه قتل

وان ابان الهر رأس ديك ... وقد بقى حيا على تحريك

أجاز من عنقه أن يذبحا ... ما دام حيا بعضهم مصرحا

في الأشربه

المسكرات كلها حرام فلا يكن منك لها المام

وانما الخمر جماع الاثم فيما روينا من حديث الامي

ان ابا عبيدة قد كتبا بالشام للفاروق فيما كتبا

بانما الخمر قد استولت على جماعة في الشام من بين الملا

ويزعمون انه ما حرما شرابها رجعلوها مغنما

فكتب الفاروق ان من كفر تحريمها وان شربها حجر (١)

فليستتب فان يتب والا فاقتله ان قتله قد حلا

ومن يدن بأنها حرام فحده بشربها يقام

واجلده في الحد ثمانين بلا نقص واعلن ذاك ما بين الملا

والخلط للبسر مع الأرطاب فيه أتى النهى عن الأواب

كذاك نبذ التمر والزبيب معا أتى النهى عن الحبيب

وورد اللعن على ثمانيه في الخمر اذا خبث مشروب هيه

شاربها ومن سقى والمعتصر لها كذاك من له كان عصر

بايعها مبتاعها وآكل ثمنها اللعن عليهم حاصل

من حملت له كذاك الحامل لها وبئس ما هم قد فعلوا

وقد روى عن النبى المعتمد منبره صعد والله حمد

---

(١) قوله من كفر تحرتمها لعل الصواب من نكر تحريمها أي نكر تحريم الخمر بدليل قوله في البيت السابق ويزعمون انه ما حرما ا هـ مصححه .

وقـــال أما بعــد فالخمـــر نــزل تحريمهـــا مـــن ربكم عـــز وجل
وانهـــــا من خمســــة من العنب والبر والشـــعير والتمـــر الاحب
والخامس اختمارها فمـــا اختمر من كل مســـكر شرابـــه حجـــــر
والخمـــر مســـكر وما لم يســـكر من النبيـــذ شربه لـــم يحجـــــر
وذاك ما يكـــــون في الأســــقية بـــدون أن يســــــكر بالاغطبــــــة
قـــال النبى كان نهـــى بصــــــدر عـــن الأضـــاحى فكلوا وادخروا
وعـــن زيارة القبـــور قـــد جرى فالآن زوراو ان فيهـــــا عبــــرا
وعـــن نبيذ التمـــر أيضـــا صدرا فانتبـــذوا واجتنبـــوا ما اســـكرا
من شرب المســـكر يســـقى في غد مـــن طينـــة الخبـــــال فلتبتـــعد
عـــن النبيـــذ في الجـــرار الخضر نهـــى أتـــى وذاك نـــوع حجـــر
وفي مـــزفت وفي الدبـــــا فـــــلا تنبـــذ وكل مســـكر قـــد حظـــلا
وجــــــاز في كل وعـــــــاء يشرب الا الـــذى اســــــكر فلتجتنبـــوا

كتاب النكاح

والله للنكاح قد أحلا — برا واحسانا لنا وفضلا
أغنى عن الزنى وقد أباحا — للبهكنات الخرد النكاحا
فيالها فضيلة تربو على — كل فضيلة بها تفضلا

قد خصنا سبحانه بكل — كرامة وشرف وفضل
وجعل اتخاذنا الأزواجا — الى حصول نسلنا منهاجا
والمرأة الصالحة الودود — هى المنى والمنهل المورود

يمتلأ القلب بها انشراحا — وللسرور أصبحت مصباحا
فلا يرى في هذه الدنيا وفي — دار البقا مثل الخراد الهيف
فلتشكروا يا معشر الرجال — نعمة ذى الاكرام والجلال

هذا وان المصطفى المختارا — قال لنا تزوجوا الابكارا
اعذب افواها وباليسير — ارضى وما في ذاك من نكير
أنتق ارحاما كذاك قالا — نبينا لنسلنا مآلا

فالبكر هى الدرة المصونه — وانها الجوهرة المكنونه
وزهرة الحسن وعندها ابو — عذرتها هو الاود الاقرب
والمصطفى اذ بصفية بنى — أو لم تمرا وسويفا حسنا

وقال أولموا ولو بشاة — اذا دخلتم على الزوجات
الى من دنياكم قد حببا — مولاى أربعا يقول المجتبى
الصوم والصلاة والنساء — والطيب قد أفادت الأنباء

وفي رواية ثلاث جعلا — وكان ذكر الصوم فيها مهملا
وزيد فيها في الصلاة جعلا — قرة عينى في حديث نقلا
وبالولودة الودود قالا — عليكم وانتخبوا الجمالا

لا تنكحوا الحمقا فانها بلا — وتلك نسلها ضياع نقلا
لا تضعوا في غير اكفاءكم — نطفكم تخيروا واغتنموا

وانظر مليا حيث وضعك الولد ... فالعرق دساس ولو طال الأمد
وعمر يقول ينكح الرجل ... لمته كذاك فيها قد نقل
وكان مايلا الى كراهة ... تزوج الخصى للمحصنة

وكل عقد قدخلا من أربعه ... فهو سفاح والنبى منعه
زوج وشاهدان والولى ... وما عداه باطل وغى
ولم يلدنى والد مذعهد ... آدم الا بصحيح العقد
وقال قد خرجت من نكاح ... حتى الى ابى بلا سفاح

وبالنكاح اعلنوا لأجل أن ... يشيع فالاعلان في ذاك يسن
وهكذا ضرب الدفوف ينتقى ... لما من الحكم به تعلقا
منها لحوف نسب المولود ... بابه والدفع للحدود

ونفقات وكذا ما لزما ... من التوارث الذى بينهما
لأجل ذى الأشياء حث المصطفى ... فيه على اظهاره بلا خفا
كان نثار الجوز بكرهنا ... ربيعنا على العروس الحسنى
والمصطفى قد قال في الاسلام لا ... زمام لاخراق لا تبتلا

ولا سياحة ومن أحب أن ... يلقى الاله طاهرا من الدرن
فليتزوجن بالحرائر ... دون الا ما عن النبى الطاهر
احرز ثلثى دينه من نكحا ... فكن اخى متقيا ومصلحا

واحسن النسا وجوها أعظم ... بركة قال الرسول الأعظم
وهكذا أرخصها مهورا ... اذ الغلا يسبب الفجورا
وقيل من أعطى ثلاثا اغتنم ... ما كان في الدارين من خير علم

خدن نصوح ولسان ذاكر ... وزوجة صالحة تؤازر
وزجة صالحة للعبد ... أفضل ما أعطاه رب الحمد
وقال بالنكاح فاطلبوا الغنى ... في خبر عنه أتى مبينا
وجاء لا اناة في ثلاثة ... أولها الصلاة مهما حانت
وميت مات ومهما حصلا ... للخود كفؤها فلا تمهلا

شراركم عزابكم وقال من   لا زوجة له فشيطان اذا
من كان مؤسرا صحيحا وجبا   صونا له أن لا يعيش عزبا
ان يكن للشيطان من قرين   فهو قرينه عن الامين

ان النكاح فهو من سنتنا   والناكحون البرءا من الخنا
وبعضهم كان ضريرا فطلب   تزوجا خشية موته عزب
وليس منا من عليه قدرا   فترك النكاح عن خير الورى

وزوجة المؤمن في دى الدار   زوجته في جنة الابرار
وجاء عن حذيفة مخاطبا   زوجته في اثر قد كتبا
اذا أردت أن تكونى زوجتى   في جنة الله بدون مريه

لا ترغبى بعدى في الزواج   فانها لاخر الازواج
وامرأة كان لها زوجان   وكلهم صاروا الى الجنان
قال النبى المصطفى تختار من   يكون منهما اخا الخلق الحسن

وقال قد ذهب حسن الخلق   بالخير في الدارين فلتحقق
سودا ولود قال خير هى من   حسناء كانت عاقرا لا تنسلن
وانما البكر حياء أكثر   أقل خبا عن معاذ يذكر
وجاء في المأثور أكثر الغنى   من النسا لقول من له الثنا

وان يكونوا فقراء يعنهم   من فضله الههم مولى النعم
قال النبى لا تتزوج شهبره   لهبرة نهبره وهندره
ولا لفوتا قال أما الشهبره   بذية زرقا وأما اللهبره

طويلة مهزولة والنهبره   قصيرة ذميمة مفسره
أما اللفوت فهى ذات الولد   تذكر ما كان لهامن معهد
جانب عضوبا ورقوبا والتى   كانت قطوبا ان تكن ذا انفة

أما الغضوب فهى ذات الغضب   وتلك حمقاء فدع واجتنب
ومن تربصت لموت الرجل   لاجل ما ترجوه من تمول
فهى الرقوب والقطوب السيئه   أخلاقها لشرها مهيأه

وخلق الرجال من تراب ... وهمهم قد صار في التراب
وخلق الله النسا من رجل ... وصار كل همها في الرجل
خير النسا طيبة الطعام ان ... تنفق بمعروف وتقدير حسن

كذاك في امساكها وتلك من ... عمال رب العرش وهاب المنن
ومن يكن لله عاملا فلا ... يندم عن نبينا قد نقلا
قال بذات الدين والامانه ... عليكم والحسن والصبانه

من سنن الرسل الكرام أربع ... الطيب والسواك فلنتبعوا
كذلك الختان والتزوج ... وبالتزوج استنار المنهج
من استطاع منكم للباه ... فلا يكن عن النكاح لاهى

اغض للطرف وذاك احصن ... للفرج عن فعل الذى استهجن
ومن يكن لم يستطع فليصم ... اذ ذاك للباه وجاء فاعلم
معناه للشهوة ذاك يضعف ... وعن دواعى الفسق ذاك يصرف
تزوجوا الولود اننى بكم ... مكاثر يوم القيامة الأمم

تناكحوا تكاثروا وقال من ... لامرأة كان يريد يخطبن
فلينظرن وجهها انهما ... احرى بأن يؤدم ما بينهما
ذوات الاعجاز يقال انجب ... نسلا عليكم بهن فاطلبوا

عن انس قد جاء في البيان ... يقال لا يجتمع الزوجان
حتى ينادى انما فلان ... زوج فلانة به تصان
والمصطفى ام سليم أرسلا ... لامرأة تنظرها تأملا

قال انظرى لعقبيها وسمى ... لعارضيها ولها توسمى
والمصطفى اذا بزوجة بنى ... مسح رأسها وقال معلنا

رب انلنى خيرها وخير ما ... قد جبلت عليه يارب السما
من شرها وشر ما عليه ... قد جبلت عذت بربى فيه
لا يكره الولى من يلى على ... بعل قبيح فهو أمر حظلا
فانها تحب ما يهوى الرجل ... من الجمال ومن الخلق الأجل

والمصطفى عائشة قد نكحا ... ابنة ست قد اتى مصرحا
وقيل وهى بنت تسع دخلا ... ومات عنها شابة خير الملا
وحث المصطفى على تزويج من ... قد بلغت حد الزواج فاعلمن
اذا اصاب كفؤها الولى ثم ... واعضل الخود فبالعضل اثم

وان بعضله اصابت اثما ... فاتمها صار عليه حتما
وقال من انفق درهما على ... تزويج بنته أو ابن عقلا
بنى له الله بذا الاحسان ... مدائنا تبيج في الجنان

وذاك ترغيب على التعاون ... في كل خير وصلاح كائن
وفضل ربى غير محصور فلا ... تستغربن ما هنا قد نقلا
والمصطفى قال لأم سلمه ... لما بنى بها مقالا احكمه

ان شئت سبعت وللضرائر ... كذا اسبعن لكل فانظرى
أو اننى اثلثن قالت ... ثلث وقد ثلث في الروايه
والمصطفى يعدل حتى في المرض ... بين نساءه فذاك مفترض
وحينما اجهده قال لهن ... لا أستطيع ان أدور بينكن

فان اذنتن على رضى بأن ... أكون مع عائشة فهو حسن
قلن نعم فكان عندها الى ... ان مات فاتبعه فيما عدلا
وزوجتان لابى ذرسعى ... موتهما في ساعة فافرعا
قدم للغسل التى تقدما ... خروج اسمها بذا ملتزما

والزوج مهما صار شيخا هرما ... وعجزه عن الجماع حتما
فما لها قط خيار ولتكن ... صابرة على مقاساة المحن
كل نكاح كان للكتاب ... مخالفا وسنة الأواب

يحكم بالتفريق فيه ثم لا ... رجوع قط فيه مهما دخلا
ومطلقا يحكم بالحرام ... في ذات محرم على الدوام
لا تتول امرأة عقد اعلى ... مثل ابنة فما لها قط ولا
ولنجعل الأمر لمن له الولا ... كمثل ما الشرع الشريف جعلا

عائشة قيل اخوها جعلا ... أمر بناته اليها موئلا
وللتى تزويجها ارادت ... منهن تقرأ أولا للخطبه
ثم تقول للولى اعقد هنا ... نكاحها فلم يكن ذاك لنا

وعمر أمر بناته جعل ... لحفصة ابنته فيما نقل
ومن تشأ منهن للتزوج ... قالت لعبد الله قم فزوج
والمصطفى صفية قد اعتقا ... وبعتاقه لها قد اصدقا
قال أبو طالب لما خطبا ... خديجة الى النبى المجتبى

حمدى لمن جعل من ذريه ... خليله نسائنا في الأمة
وزرع اسماعيل ثم جعلا ... لنا بلادا حرما بين الملا
وجعل البيت الحرام عندنا ... له نجح من نأى ومن دنا

واذ حبانا بيته الحراما ... جعلنا على الورى حكاما
ان محمد ابن عبد الله ... ابى أخى هذا عظيم الجاه
فلا يوازنه فتى الا رجح ... عقلا وبرا ونوالا قد فضح

وان يكن في قلة من مال ... لا نقص ان المال كالظلال
وكان في خديجة قد رغبا ... ومهرها لكم على وجبا
وحينما كان على خطبا ... فاطمة الى النبى المجتبى

قام فقال الحمد لله على ... نعمته التى بها تفضلا
أشهد أن عبده محمدا ... رسوله الى العباد بالهدى
وكان مما قدر الله لنا ... ان في نكاحنا لنا قد اذنا

والمصطفى زوجنى بفاطمه ... ابنته على صداق علمه
وذاك أربع من المئين ... دراهما كانت من اللجين
وقد رضيت فاسألوه واشهدوا ... به وتم عقده المؤكد

وقيل ابن عمر قد عقدا ... عقدا بكلمتين لا بما عدا
يمسك بالمعروف أو يسرح ... لها باحسان اليها يجنح
وقيل في الخطبة قيل العقد ... واجبة ويبتدي بالحمد

اذ في الحديث كل أمر يصدر ... لا يبتدى بالحمد فهو ابتر
وعمر زوج مولاه على ... ما أمر الاله فيما أنزلا
امساك معروف أو التسريح ... لها باحسان وذا صحيح
ورجل زوجه النبى بما ... كان من القرآن معه فاعلما

بدون خطبة ومهما العقد من ... أربعة يخلو فباطل اذا
هم خاطب وشاهدان والولى ... فيما روى عن النبى المرسل
وخاطب بنت الزبير نكحا ... من حين ما قد ولدت مصرحا

ثلاثة من الشروط باطله ... والكل منها قط لا تأثير له
احدها اذا عليها شرطا ... ان ليس ميراث لها منضبطا
أو انه عند الجماع يعزل ... أو ليس نفقة عليه تجعل
ان الولاء لذوى التعصيب ... وليس للأرحام من نصيب

فان يزوجها أخ لام ... أو خالها وذاك أخ الأم
فذاك فاسد ومهما دخلا ... فرق ما بينهما ونكلا
كذاك من لذا النكاح عقدا ... وكل من كان عليه شهدا
وان يكن أتمه الولى ... قبل دخوله فذا مرضى

وان يكن بعد دخوله فلا ... نعتد بالاتمام مهما حصلا
وان يكن أجاز ذاك مسعده ... بعد دخوله فلن نعتمده
فهاشم وأكثر الاعلام ... أبطله وهو المقال السامى
وفي الحديث البكر تستأمر في ... ذاك وفي صماتها الرضى يفى

لأنها تخجل في ذا الحال ... عن أن تصرحن بالمقال
واستأذنوا الثيب فهى تعرب ... لأنها من الذين جربوا
وامرأة وليها قد أمرت ... يزوجنها فتى فغيرت

من بعد عقده فما لها غير ... لأن ذاك عن رضاها قد صدر
وبعضهم قال لها أن تنقضا ... وأول القولين هو المرتضى
وقال موسى ان وليها شهد ... على رضاها جاز وهو معتمد

والشاهدان ان لها قد اعلما ... بأن عقده عليها احتكما
فسكتت فان تكن بكرا مضى ... ذاك عليها اذ سكوتها رضى
وقبل لا حتى يقولا نشهد ... عليك بالرضى بذا ينعقد

فان تكن قد سكتت هنا ثبت ... ذاك والا فلها ان نقضت
وهاشم كان يرى في الثيب ... ليس لها النقض اذا لم تعرب
والله في حلائل الابناء لم ... يذكر دخولهم بهن فأنبهم

قال ابن عباس بهن ابهموا ... ما ابهم الله فتلك تحرم
ورجل لمس فرج امرأة ... من تحت ثوبها وما اسعفت
قال أبو عبيدة بذا حظل ... تزويجها وهى حرام للازل

وبالغ فرج صبية نظر ... وكان عابثا بها وما قدر
أو مسه بفرجه أو بيد ... فقال محبوب بذا لم تفسد
كذاك مهما بصبى وقعا ... عبثها وهو لها ما نفعا

قال لها تزويجه حل وفي ... نفسى من هذين أمر فاعرف
ورجل لامرأة تسورا ... جدار بيتها ليقضى الوطرا
ونظر الفرج وقد هم وما ... زنى عليه قبل تى لم تحرما

وانما الليل لباس وارى ... تحريم ما كان بنحو ذا جرى
وناظر في الماء فرج امرأة ... فلا تحل عن سليل عزرة
ان كان عمدا وبذلك الوضوء ... يفسد والصوم به ينتقض

باب في الاكفاء

وامرأة قد رغبت في مولى … وأهلها قد كرهوه بعلا

أو ذى صناعة خسيسة ولم … يكن لها كفؤا فمنعها حتم

وكل ما لعرضهم يوصم … من سبة يصرف حتما عنهم

اذا النساء مالها طول النظر … الا قضا شهوتها فالمنع قر

ولا يصح عضل ذلك الولى … بكفوها قط عن التبعل

فانه اذا لها قد اعضلا … يسقط ما كان له من الولا

وصح للحاكم أن يزوجا … وجبره كذاك ان تعوجا

وان تلك اختارت فتى واختارا … لغيره والكل كفؤا صارا

قدم من تختاره ولزما … على الولى أن يجيب فاعلما

قال النبى استأمروا النساء في … ابضاعهن وهواهن اقتفى

لا تحملوهن على من هنا … كرهته فذاك يحرمنا

حتى ولو زوجها الأب بمن … لم ترض فالنقض بذا العقد زكن

ورجل قد كان في عهد النبى … انكح بنته بمن لم ترغب

وقد شكت الى النبى انها … كارهة له وما استأذنها

فانتزع النبى تلكم المره … من زوجها وعقده قد أهدره

وبعده تزوجت برجل … سواه عن محض رضاها والولى

ان قالت المرأة يوما يا أبى … اذا وجدت صالحا فقرب

وبعد ذا وجده فزوجا … لنقضه لا تلف قيل منهجا

قال بشير لا يكون من كفر … كفؤا فذلك النكاح قد حجر

لا تجعلوا قال كرائمكم … الا بذى دين له علمتم

فان أحبها المدين أكرما … وان يكن أبغضها لم يظلما

عائشة كانت تقول زوج … ذا الدين أى سواه لا تزوج

ومنكـح حـرمته بكافـر أو فاسـق قـد عقهـا في الخبر

وعمـر يقـول في النسـاء مـن اكفـاءهن لا يصـح منعهـن

أراد ان لا ينكح الشـابة مـن قد صار شـيخا هرما وهو مسن

والشـاب لا ينكح عجـوزا قلقله وينكحـن كل امـرء من شـاكله

سـبب ذاك شـابة تـزوجت شيخـا وبالقتـل عليـه عرجت

وامـرأة قـد سـألت عمـر أن تنكح غـلاما وبـه تزوجـن

وقـد علاهـا عمـر بالـدرة لمـا رأى فيهـا مـن الدنـاءة

والعـرب قـال لاتـزال عـربا ما دفعت عـن الحـريم الريبـا

وقـال أيضـا لا تـزال عـربا ما منعت نسـاءها ان تنكبـا

لا تنكح المـرأة قـال المصطفى الا لأربـع وفيهـن الوفـا

لمالهـا ودينهـا والحسـب ولجمالهـا الشـهى المعجـب

فـان بـذات الدين يظفـر تربت يـداك والخـير يناديـك ثبت

في الأوليـــاء

وامرأة يقال من سعال … زوجها ابنها من الأطفال
قيل سداسى وأمضى موسى … نكاحها لم ير فيه بأسا
كذلك الربيع قد أجازه … أما بشير لم ير الاجازه
على الزواج ما ارتشى الولى … لها وليس للولى شىء

ورجل زوج بنته على … ان له صداقها مكملا
أو أنه أمسكه بدون ما … شرط عليه لم يكن محرما
لأنه عن باقى الأولياء … له مزية بلا مراء

ان كان محتاجا والا عفا … عنه وبالعفاف صار أوفي
وان يكن نحو أخ أو ابن عم … فما أصاب من صداقها حرم
الا بطيب نفسها ولاولا … لمشرك في شركه توغلا

ما جعل الله لمشرك على … موحد من سلطة ولاولا
وليتول أمرها السلطان … أولا فعنيه المسلمون كانوا
وامرأة كان لها شقيق … وقد أتاها خاطب شفيق
زوجها ابن عمها فان دخل … حليلها بها فلا نقض حصل

وقيل بل يلزم اذ يجددا … لها أخوها عقدها الموكدا
ورجل الى أب قد خطبا … ابنته ومن زواجه أبى
وبعد ذا زوجها اخوها … لما أبى من ذلكم أبوها
ولم يزل والدها ممتنعا … وقال لا أرضى بما قد صنعا

فان يكن كفؤا لها ذاك الرجل … فجائز تزويجه ولا يحل
والأب ها هنا بنفسه ترك … لحقه اذ منهج العضل سلك
وارتكب الحجر هنا فلا جرم … ان من أخيها ثبت العقد وتم
والأب ان غاب وأوصى لرجل … يلى زواج بنته متى يحل
وجدها أبو أبيها يوجد … من منهما على الفتاة يعقد
فقال موسى أى ذين زوجا … جاز ولا يرى بذاك حرجا

وان بواحد من العشيرة   تزوجت والأولياء في الحوزة
قال أبو عبيدة الصغير   ان كان داخلا فلا نكير

وقيل ان يدخل فليفرقا   وصحح التفريق فيها مطلقا
اذ ورد الحديث من تزوجت   بلا ولي ففساده ثبت

قد قاله ثلاث مرات ولا   بانه ذاك نكاح بطلا
ولم يكن فرق في الدخول   وعدم الدخول في المنقول
ومن أجاز بعده تعلقا   بما أتى في خير منمقا

بنفسها قال أحق الايم   معناه من قد رضيت مقدم
اذا وليها اراد آخرا   والكل كفؤ فرضاها اعتبرا
تزويجها بمن ارادته لزم   على وليها وعضلها حرم

لكونها بنفسها أحقا   من الولي في الاختيار حقا
وما أراد أنه دون الوالي   يصح ان تنكح بالرضى الجلي
فالحق للولي ثابت بلا   تردد الا اذا ما اعضلا

وحينما اعضلها واعتصما   عن الزواج من بليه قدما
وان يكن جميعهم تعذرا   فجبرهم جاز لمن تأمرا
وصح ان منه رواجها جرى   كمثل لو وجودهم تعذرا

ولم يرد هنا بانه يصح   تزويجها دون ولي متضح
هذا هو التحقيق في ذي المسئلة   فخذ بما حققته ولتقبله
وبعد فقد الاب أن عم عقد   باذنها دون أخيها المعتمد

ودخل الزوج فذاك العقد   من عمها يمضي ولا يرد
وان يكن قبل الدخول غيرا   ذاك ففيه الخلف بينهم جرى
وابن عمها لدى الشقيق لا   يثبت عقده ورده انجلى

وان يكن دخل فالوقوف   عن رده سبيلنا المعروف
وهاشم قبل الدخول أفسده   الا اذا كان أخوها جدده
والعم ان كان بنزوى عقدا   والاب في الرستاق عنها بعدا

ودخل الزوج بها على رضى ... منها بـه ثـم أبوهـا نقضا
فذاك فاسـد وبعضهم يـرى ... بعد الدخـول تسكتن عمـا جرى
وبعضـهم اجـازه اذا اتـم ... بعد دخولـه أبوهـا والتـزم
امـا اذا كان أبوهـا خرجـا ... من مصرها لا نفسـد التزوجـا
وضابط المقـام ان الاقربـا ... أحق بالتزويـج الا ان ابـى
فليله من بعـده في المرتبـة ... وهكـذا الى انقراض العصبـة
والخلف ان زوجها الأبعد مـع ... وجود ادنى منه عندهم وقـع
والاختيـار في ثبوتـه حصل ... وقبل بل يـرد الا ان دخـل
اما مـع الاب فغيره يـرد ... قبـل دخولـه بلا خلف ورد
وبعد ان يدخـل فالخـلاف في ... ذلـك والتفريق منهـا اصطفى
وليس للارحام في ذا البـاب ... من مدخـل يقضي الى الصواب
بل هم وسـائر الورى سـواء ... وما جرى من عقدهـم هبـاء
وان يكن لوحـد قول في الاثر ... من ان ذاك جـائز فقد هجـر
والابن أولي واخوهـا أكـرم ... والعقد مـن ايهمـا يتمـم
والاب عن زواجها ان امتنـع ... زوجها القـاضي هنا كما شرع
الا اذا كـان يخـاف الشر ... منـه بذاك أو لهـا يضـر
فـلا يصـح هاهنـا للحاكم ... تزويجها مع خوف شـر لازم
بل انـه يلزم ان يعاقبـا ... حتى يقوم بالذي قـد وجبـا
ولا نكـاح قـط الا مولي ... وشاهدين في الحديث فاقبـل
وجـاء في السلطـان انه ولي ... من لـم يكن قط له ولي بلى
وشاهد ان شـهدا اذ لا ولي ... لزينب في مصرنـا المفضـل
أو غيـره وبعـد ما ان عقدا ... نكاحهـا بحسب ما قد شـهدا
وقـد بنى ألمَّ أب المـرأة ... بحجـة تثبت لـلأبـوة
ونقض النكـاح فليفرقـا ... والشاهدين خذ بما قد اصدقـا
وعمـر جلـد من قـد زوجـا ... بلا ولـي والتـي تزوجـا
والاجنبـى أن يزوج جلـدا ... والزوج والمرأة مع من شهـدا

والجلد تعزير وبعد فرقا ... بينهما ولا يصح الا لتقا
عن جابر هذا المقال رفعا ... وهو مطابق لما قد شرعا
وغير خاف ان ما امضاه من ... تحريمها بعد الدخول فأعلمن
وان يك الزوج بها لم يدخل ... جازت له تلك بتحديد الولي

وان تكن لاجنبي وكلت ... بلا وليها فنقضه ثبت
وان تكن ليس لها قط ولي ... ومسلما قد وكلت لها يلي
وكان غير مستراب فأبو ... سفيان كان للجواز يذهب

والاب ان جعل أمر هند ... ابنته لها بشأن العقد
فزوجت لنفسها أو لاحد ... قد وكلت ولزواجها عقد
ففي كلا الامرين قطعا لا يصح ... ذاك النكاح وفساده أتضح
ورجل كان مريضا فخطب ... امرأة وفي نكاحها رغب

قالت له بشرط أن تصدقنى ... جميع ما تملك ان اردتني
فانعم الزوج لها وعقدا ... تزويجه بها ووافاه الردى
ووارث الزوج لها قد خاصما ... فيما من الصداق كان أرتسما
قالوا لها صداق مثلها وما ... بقي لو ارثيه رد فاعلما

وان يزوجها ابوها وهي في ... حال الصبى ودخل الزوج الوفي
ونقضت تزويجه حين أتى ... بلوغها فنقضها قد ثبتا
وفي الذى امهرها لا حق له ... اذ ذاك بالدخول كاأن استأصله
واختلف الاشياخ في نكاح ... صبياننا هل ذا من المباح
فقيل لا يصح حتى يبلغوا ... وبعضهم قال الجواز يسع

اما الشرا والبيع والعطيه ... فلا من الصبي والصبيه
وجابر قد قال في الصبيةّ ... قبل بلوغها فغير ثابت
وقيل ان اطاقت الزوج يحل ... نكاحها والصالح في المهر قبل
وقيل ان ثدي الصبية انتهى ... كبعرة البعير لا باس بها
وان تقل اذ بلغ الا تراب ... قد بلغت فقولها صواب
وامرأة قد شهدت على رجل ... وامرأة ان ارضعتهما قبل

ان كان من قبل دخوله بها   وحلفت مهما يظنوا كذبها
والشيخ جابر يقول ان تكن   حانثة تبرص ثدياها اذا
عند انتها الحول وحلفوا كذا   امرأة فبرصت قالوا لذا
واقلف زوج اخته فلا   يجوز والتزويج حتما ابطلا
حتى ولو كان اختتانه وقع   قبل دخوله بها فما نفع

وان بذاك العقد كان دخلا   بينهما فرق وليعتزلا
وثابت ان كان الاختتان   من قبل عقده فلا بطلان
شهادة الاقلف لا تجوز قط   لانه عن حد ديننا سقط
ولا يصلى خلفه كلا ولا   يصح ما ذبحه ان يؤكلا

ولا يلي عقد نكاح فهو من   جميع هذه الامور يمنعن
وان يكن لامرأة تزوجا   قبل اختتان تفسد التزوجا
حتى ولو قبل دخوله اختتن   فبالفساد ذلك العقد اقترن
ولزم التفريق ما بينهما   ومهرها تأخذه متمما

اربعة لا ينضفوا بالماء   عن النبي جاء في الانباء
فحائض ومشرك واقلف   ومقرن بالماء ليس ينضفوا
فحائض الى انتهاء المدة   واقلف الى اختتان مثبت
ومقرن وهو الذى يسترسل   الى انقطاع نجسه فيغسل

ومشرك يكون طاهرا اذا   أسلم وهو نجس من قبل ذا
ومن بقوم كان قد تشبها   فذاك منهم قاله منبها
وسهلوا فاثبتوا للاعجم   نكاحه للبكر أو للايم

بنفس ما يفهم من اشارته   لهم على قبوله لزوجته
وذاك ماخوذ من التيسير في   مشقة وللوكيل نصطفي
نجعله له وكيلا يقيل   له النكاح والصداق تبذل
واثبتوا التزويج بالعجما اذا   كانت اشارت بقبولها لذا
وقد نهى عن وطىء من قد غنموا   من الحبالى قبل وضع يعلم
وهكذا نهى عن الحوائل   حتى يحضن في الحديث العادل

والمصطفى ابنته من مشـــرك … زوج وهي زينب فيمـــا حكي
وذاك حين لم يكن من حرمـــه … أن ينكح المشـــرك للمسلمـــه
وخرجت عند ابيها حينمـــا … أمـــر بالهجرة جبار السمـــا
فنزل التحريم للنكـــاح مـــا … بين ذوى الشرك ومن قد اسلما

وبعد مـــدة أتى وآمنـــا … بربـــه وبالرســول معلنـــا
فردهـــا اليـــه خير الرســل … فـــورا بذلـــك النكـــاح الاول
ومشرك اختين كـــان نكحـــا … فاسلموا معـــا وكانـــوا صلحا
ان بهمـــا لم يدخلن فالسابقـــه … زوجتـــه وتحرمن اللاحقـــه
وحـــرمت اذا بتـــين دخـــلا … كلتاهمـــا عليـــه فليعتـــزلا

وان وطى واحـــدة والثانيـــه … في ملكـــه فسدتـــا علانيـــه
قـــال محمـــد ابن محبوب اذا … وطيء للاخرى الفساد استحوذا
وان يكن لم يطأ الاخرى فـــلا … تحرم من كـــانت لديـــه أولا
وفي الكتابية مهمـــا اسلمت … تحت كتابي علـــى الشـــرك ثبت

لها صداقها علـــى التمـــام … وتخرجـــن عنـــه بالاسلام
الا اذا كان صداقـــا عينـــا … بما غـــدا محرمـــا في ديننـــا
كـــالخمر او يـــكون ذا خنزيـــرا … فاخذه صـــار هنـــا محجورا
وان تكن قد اسلمت وذاك لـــم … يدخل بها نصف صداقها لـــزم
عند ضمـــام وابو عبيـــدة … قد قـــال لاصداق في القضيـــه

واخلف في طلاقهـــا هل واحـــد … أو ذا ثلاثـــة لديهـــم وارد
وناكـــح من الكتابيـــات … لاربـــع لا بـــأس في ذا يـــأتى
وفي المجوسى اذا مـــا خطبـــا … من اليهودي وابوهـــا قـــد ابى
صـــح لنـــا اجبـــاره ونمنعن … من منهم يخطب ربـــه الوثـــن

وهي اذا مـــا اســـلمت للبر … وزوجهـــا غاب وراء البحـــر
تزوجت بغـــيره لا تنتظـــر … رجوعه اذ خرجت ممن كفـــر
قـــال ابو سعيد مهمـــا تنقضى … عدتهـــا نكاحهـــا هنـــا ارتضى
وامرأة وجدهـــا الحليـــل … رتقا وقـــد تعذر الســـبيل

فها هنا يجب ان ترد ما ... اصدقها وفرقوا بينهما
قيل وما اصابه من نظر ... لفرجها أو لمسه فليهدر
وانما يلزمه المهر اذا ... ما كان من قبله شبيه ذا
بان تكون علة معها يصح ... خيارها عن زوجها بذاك صح

وناكح مجنونة بدون ... علم بما فيها من الجنون
جنونها في الشهر مرتين ... أو مرة يطرقها في الحين
ونقض التزويج كان النفض له ... ورد ما كان لها قد بذله

ان كان من قبل الدخول نقضا ... أو بعده ليس له ان ينقضا
وامرأة الى النبى شكت ... من زوجها النقصان في المؤنة
قال لها من ماله يحل لك ... ما كان يكفيكي ويكفي ولدك

واربع رد بها النكاح ... والبيع اذ جميعها قباح
العفل والبرص والجنون ... كذلك الجذام اذ يكون
وخمس زوجات لمشرك وقد ... أسلم فليختر لاربع فقد

في الصدقـــات

ان الصداق في النكـــاح لزما — أقـــل ذاك خمســـة دراهمـــا
وقد اجــازه النبى الافضــــل — بخاتـــم من الحديد ينقـــل
كمـــا اجــازه علـــى نعلـــين — فيما يروي عن النبي الامـــين

وقيل بـــل أقلـــه اربعـــه — دراهمـــا والبعض قـــال عشرة
ودون ذاك لا يجيزه علـــى — فيما أتى عنـــه من النقل الجلي
وقـــال موسى ابن على ان يكن — بدرهمـــين ذاك لـــم افرقـــن

فيل صداق المصطفى اثنا عشر — أوقية في أى عقـــد معـــه فـــر
جعلهـــا مهـــرا لمـــن نتزوجـــا — أو كـــان من نساءه قد زوجـــا
وفوق ذاك قيـــل نش فاعلـــم — والنش عشرون مـــن الدراهـــم

من هـــا هنا للناس قد قال عمر — من زاد أو كـــان استزداد في الخبر
فانـــه يجعـــل بيت مـــال — ما زاد اذ خالفـــه في الحـــال
لـــو كان في غـــلا المهور مكرمه — نبينا اختص به والتزمه صـــح

وسمعتـــه امـــرأة فغضـــبت — لذا وفي الحال اليـــه ذهبت
قـــالت لـــه يا عمر ما جعـــلا — ذا لابيـــك أو لـــك الذى عـــلا
الله قـــد قال لكم لا تأخـــذوا — شيئا من القنطار مهما تنفـــذوا

فرجـــع الفـــاورق في المقالـــة — وســـلم الامـــر لتلك المـــرأة
وبعـــد ذاك أم كلثـــوم مهـــر — باربعين ألف درهم ذكـــر
وأبنـــه صفيـــة قـــد اصدقـــا — عشـــرة آلاف روي محققـــا

وارســـل الحسين مائة جاريه — بمائة ألف درهم موافيـــه
اصدقهـــا فريـــدة حسنـــاء — وما راى الاسراف ممـــا جـــاءا
وابن عباس يقال اصدقـــا — عشـــرة آلاف اتى منمقـــا

ما لا يجــوز نكاحه من النســاء

روي من الرضــاع يحرمن مــا ... تحريمــه من النساء قــد علما
أي من تكون من رضاع ابنتك ... أو اختا أو كخالة أو عمتــك
ومتــزوج فتــاة دخــلا ... وبعدهــا نكــح أخرى مثــلا
وبعــد عقــده لهــا تبلجــا ... بانهــا اخت التــي تزوجــا

فان يكن علم لديــه حصــلا ... بان تلــك اختهــا ودخــلا
حرمتــا معــا عليــه ولزم ... صداق كــل منهمــا كمــا علم
أو كــان غير داخــل بالاولى ... فنصف مهرهــا عليــه حــلا
وان يكن بغير علــم نكحــا ... اخراهمــا فعقدهــا قــد انمحى

وبالدخول تستحق كــل مــا ... قد كان من صاقهــا محتكمــا
ولا صداق قط ان لم يدخــل ... بها لان العقــد لــم يحــلل
ومن زنــى بامــرأة فانمــا ... نكاحهــا عليــه حتمــا حرمــا
ولا نكاح قال ســيد الورى ... بعد سقاح فهو مما حجــرا

ورجــل لامــة تزوجــا ... وكان قد كتم ذا التزوجــا
ثــم عليهــا حــرة تزوجــا ... مــع جهلهــا بما غدا ممتزجا
فانهــا تنــزع منــه صــاغرا ... ان انكرت بــلا عقوبــة تــرى
وامرأة تزوجت مملوكهــا ... ورفعوا لعمــر سلوكهــا
عنفهــا قالت اما حــل لنــا ... مثلكم مــا ملكت أيماننــا
فدرأ الحــد هنا عنها عمــر ... لمــا اتت من شبهة فيما ذكــر

لا يخطب المؤمن فيمــا خطبــا ... أخوه أو يبيع وقــال المجتبى
قيل من صحب النبى اجتمعــا ... عشــرة فيما لنــا قــد رفعا
فحرموا عليهم جميــع مــا طاب ... نكــاحا مشــربا ومطعمــا
تذكروا اهوال يــوم الموقف ... وما به من اندهــاش مرجف
وحاولوا قطــع مــذ اكبرهــم ... ويلبسوا المســوح في دهــرهم
وان يسيحوا في بسيط الارض ... تزهــدا في طولهــا والعرض

فبلغ النبى ما قـد اجمعـوا ... عليـه في زهدهـم ان يصنعوا
فانطلق النبى لهـم وعنفـا ... اياهم فيما ارتضـوه آنفـا
وقـال اني أفعـل المباحـا ... أكلا وشربـا مليسا نكاحـا
فمن يكن عن سنتى قد رغبـا ... فليس مني ولبئس ما اجتبـى

فرجعوا عمـا لـه قد كرهـا ... وانزل الالـه قولـه بهـا
يا أيهـا الذين آمنوا فـلا ... تحرمـوا طيب ما قـد حـللا
لا تعتـدوا فاللـه لا يحـب ... للمعتـدين قـط قـال الرب

لا تجمـع المرأة بين العمـه ... أو خالة أو أختهـا أو ابنـه
ومع بنـات البنت أو بنـات ... أخت ولـو بعدن في الحـالات
من خرجت بحرمة الرضـاع أو ... بشـبهة لهـا صداقهـا رأوا

وحرمت زوجتـه اذا ازنـى ... باختهـا من الرضـاع فافطنـا
وقبـل لا يحرمنهـا الزنـى ... باختهـا والاول اختير هنـا
وداخـل بزوجة وبعدمـا ... اصاب ما اراد منهـا مغنمـا
قالت لـه مشركة فكذبـا ... مقالهـا فـلا فساد وجبـا

وان يكن قبل دخولـه بـدا ... اقرارهـا فذلك عقـد فسـدا
ورجل كـان يحب جـاره ... يذكرهـا ان حـاول انتشـاره
وهو اذا لم يذكر الجارة لـم ... ينشرهـا ففيه االخلف بينهم ألم
فبعضهم كـان بذاك افسـدا ... زوجتـة وبعضهم لـم يفسدا
وقيـل قد أسـا وليس تفسـد ... زوجتـه وتـرك ذاك أحمـد

في نكـــاح المتعـــه

وقـــد أجـاز سيد البريـــه   في أول الامـــر نكـــاح المتعــه
احلهـــا ثلاثـــة الايـــام   فقط قيـل ســيد الانـــام
في الغزو حين اشتدت العزوبــــه   عليهم فسهــل الصعوبـــــه
وقد نهى عنهـا اشـــد نهى   من بعـد ذاك جـــاء في المروي
روي بانه خطيبـــا قامـــا   موضـــحا في المتعـة الحراما
قـال لقـد كنت اذنت لكـــم   فيها وامـا الان فهى تحـــرم
فمن لـــه منهن شيء فليخـل   سبيلها فذاك قطعـــا لا يحـل
ومـــا دفعتمـوا لهـن قبـل   لا تأخـــذوه فهـــو لا يحـل
عن متعـــة النسا نهى في غـزوة   خيبر قالـــوا سيـد البريـة
وعمـــر بالجلد قـد توعـدا   في شأنها والرجـم مهمـا وردا
بآيـــة العـــدة والطـــلاق   قد نسحت والارث الاستحقاقي
وان تجـد قولا بحـل المتعـــة   فذاك مهجـــور فـلا تلتفت

في تزويـــج المـــاليك

وجائز للعبـــد جمع أربـــع ... من الامآ بدون حـــرة فـــع
أو بين حرتين دون أ مـــه ... وفوق ذا يمنـــع من زيـــادة
وعن ابي صـــفرة مهمـا نكحا ... لاربع من الامـــا منشرحـــا
وحرتين فـــاذا مـــا وطيـــا ... جميعهـــا فسدن فيمـــا رويا

وان يطـــا للحرتين امسكـــا ... أو لينتهن وتـــين يتركـــا
وجائز تزويجـــه لامـــه ... زوجتـــه ياذن تلك الزوجـــه
ثـــم لهـــا الخيـــار بعـــد ذا اذا ... لنفسها اختارت عن الزوج بذا
ومعتـــق امتـــه بشرط ان ... ينكحهـــا بعـــد فجـــائز اذا
ويفرضـــن مهرهـــا لهـــا ولا ... عليـــه عدة لهـــا فليدخـــلا

وسيد العبدة مهمـــا شرطـــا ... اولادهـــا صـــح لـــه ما اشترطا
لو كـــان حـــرا زوجها فيغـــدو ... ذلك كالفحـــل عليهـــا يعـــدو
ومنكح أمـــة غيره رجـــل ... باذن مولاهـــا ولمـــا العقد حـــل
رجـــع ذا الزوج فقيـــل ثبتـــا ... ذاك عليـــه اذ جوازه اتـــى
قال ابو عثمان لا شيء لـــزم ... عليه اذ رجوعـــه يجـــوز نـــم

بل هو مامور بـــان لا ينكحـــا ... من الامـــا فعذره قـــد وضـــحا
وعل وجـــه ذا المقـــال حيث لا ... علـــم لـــه بتلـــك لمـــا قبـــلا
والعبد مهما امـــة تزوجـــا ... وبعـــد عقده أنثنى منزعجـــا
لزعمه زنى بها فـــان يكن ... سيدهـــا ابـــرا مـــولاه اذا

جبـــره علـــى طلاقهـــا وان ... سيـــدها ابى ولمـــا يبـــرئن
اتفق مولاه عليهـــا كلمـــا ... تحتاجـــه من كسوة ومطعمـــا
والعبد يمنعن من وطى الامـــة ... لمـــا من الزنى بها قد زعمـــه

وسيـــد لعبـــده تزوجـــا ... وعبـــده كره ذا التزوجـــا
كـــان على سيده ان يدفعـــا ... نصف صداقها على ما وقعـــا
وان فتـــى طلق سريتـــه ... فعتقهـــا بذاك قـــد اثبتـــه

وقبل بل يستخدمنهـــا فــاذا مات فان عنقها صح بـــذا
وقيــل لا نعتق بالطـــلاق ما لــم يكن بنيـــة العتــاق
وان يكن نوى بــه العتق وقـع عتاقهــا وحبل رقهــا انقطـع

وان وطى زوجته من ظاهــرا تحـــرم أى من قبل ان يكفرا
من بالزنى سريــــة كــان رمى كان عليــه وطؤهـــا محــرما

ومن يكن ظاهر من أم الولــد تربصت كحـــرة فيمـا ورد
والعبد مهما غرقوما فنكــــح لعربية ونقضهـــا ســـــنح

قيل صداقهـــا عليـــه لزمـا وقيل لاصداق قط فاعلمـــا
وقبل بـــل لها صداق المثــل اذ لودرت ما قبلت للبعـــل

ومن يكاتب أمــــة فعجــزت وردهـــا في رقها منـــه ثبت
فباعهـــا لغـــيره والمشتري وطئها وقد قضي للوطـــــر
صداق مثلهـــا اليها يدفـــــع ثـــم على البائع فيـــه يرجع

فيأخذنـــــه منـــه وهي ترجع الى الـــذي كاتبهـا وتتبـــع
وان يكن لذات زوج قد شرى فوطؤهــــا قبل المطلاق حجـرا
ان كان حرا فالطـــلاق بيــــده أو كـــان عبدا فهنـــا من سيده

وان تكن من السبايا وجبــــا تعليمهـــا لما عليهـــا وجبـا
من صلواتها وحلق العانــــه كذلك الغسل من الجنابـــه
ان تك بكرا واذا ما ثيبـــــا تكون فاستبراءها قد وجبـــا

والعبـــد هـــل لــه التسرى قيل له باذن ســيد لـــه قد كفلــه
وان يــزوج عبده بامتـــــه ثـــم بدا فيهـــا حصول رغبتـــه

فـــلا يصـــح ان يطاهــا حتى مـــن عبـــده يطلقنهــا بتـــا
وبعـــد مـــا تخرج من عدتـــه فازبمـــا يهـــواه من أمتـــه

وان يكن لغيره قد اذنـــــا في ان يطـــا أمتــه مستحســنا
فهو بهـــذا آثـــم وعـــــار اذ الفـــروج قـــط لا تعـــار

وان يطاهـــا سـقط الحدوما | من وطئـه كــان فوطىء حرما
وينبغــي استثمارها اذا أحب | ينكحهــا ولم يــكن ذاك وجب
وان يقــل بائعهـا استبراهــا | بحيضـــتين للــذي شراهــا
فــان يكن بائعهــا ذاك ثقــه | صــح له هناك ان يصدقــــه
ومــن يكن بولــد أقــر لا | يصــح ان ينفيــه ويهمــلا
ومــن وطى أمتـــه فضيعــا | عليــه ذلك الضيـــاع وقعــا
والنســل مهما كان صار نسله | لانهــا كزوجــة كــانت لـــه
ومن زنى في الشرك ثم اسلمـا | نزويجهــا يكره عند العلمــا
كان ابن مسعود بري ببيع الامه | طلاقها اذ حبلها قد صرمـــه

كتاب الطلاق

وانما الطلاق للذميه ... واحدة تبينها بالمرة
وواحد من الشهور عدة ... لها كذاك حيضة واحدة
مائة تطليقة قيل طلقا ... زوجته فتى وبعد انطلقا
قال له سليل عباس لقد ... عصيت فيما جئته الله الصمد
قد اتخذت هزؤاً آيات ... ربي وللزوجة بالبنات

ومن يقل لا زوجة له وما ... نوى طلاقها به لم يلزما
وامرأة لامرأة اعارت ... حليا وزوجها أتى بحلفه
قال اذا ارتجعت ذلك الحلى ... فأنت متي طالق فامتثلي
وقال زوج من له استعارت ... ان لم تردي طالق يازوجتي

فهذه ترده وتلك لا ... تقبله وسلمن من الطلا
وينبغى ان تدفع الحلى الى ... منزل من لها اعارت أو لا
وهذه تتركه لا تقبل ... ثم يباع والخلاص يحصل

من قال للزوجة ان فعلت ... محرما فانت قد طلقت
ففعلته طلقت وما على ... حليلها من الصداق بطلا
وقيل بل يلزمه الصداق ... باي أمر وقع الطلاق

وان تقل ابرات من صداقى ... اياك ان سمحت بالطلاق
وقال قد قبلت فالخلع استقر ... وان يكن لها طلاقا ما ذكر
وان تكن بكرا ومات الرجل ... قبل الدخول جوزوا ما تفعل

في تركها لمهرها وان ابي ... والدها فقوله هنا هبأ
لان حقها لها التصرف ... فيه اقتضاءه أو التعفف
ورجل عن الفتاة اعرضا ... لاجل أن تترك ما قد فرضا

---

(١) فيه اكتفاء .

فتركت ذاك لــه لـم يبرا ... منــه ولا يصيب منــه عــذرا
وان يطلق حايضــا يؤمـران ... يراجعنهــا الــى ان تطهـرن
فان يشـا امسكهـا وان يشا ... طلقهــا قبل مسيس غطشــا
فتلـك العــدة التي اللـــه أمـر ... تطلق النسا لهـا فيمـا ذكـر
وان يطلقهـــا ثلاثـا قــالا ... بـــذا عصى الهــه تعــالى
وتلــك بدعــة تبين الزوجــه ... بها وكــل بدعــة ضـــلالــه
ورجــل طلق الفـــأ ومضـى ... من بعــد ذاك للنبي المرتضــى
قــال تبين بالثلاث الزوجــه ... وما بقـــى جميعــه معصـــيه
وتطلقن بالثـــلاث ان يقـــل ... بعـــدد النجــوم فيما قــد نقل
لابن عبــاس يقـــال اتطلقـــا ... فتـــى وكــــان بالثلاث طلقـــا
قــال لـــه تبين بالثـــلاث ... وجئت عصـــيانـــا بلا اكتراث
وان يمت زوج ولمــا يفــرض ... صداقهـــا قبــل دخولــه الرضي
تعتد والارث لهـــا منضبطـــا ... منــه واما مهرهــا قــد سقطا
مـــن قال يـــوم انكحن سعدى ... تكون منى طالقــــا أو هنـــدا
فانـــــه لا يقـــع الطـــلاق ... قبل النكــاح وكـــذا العتـــاق
وغالـــط يقول قــد طـلقت ... هنـــدا يريـــــد اننـــى نكحت
فمـــا عليــه فيــه باس واذا ... ما حاكمتـــه فهي طــالق بـــذا
ومن يقل اذ اخرجت الساعـــه ... فطالـــق انت بــــلا نزاعـــه
وبعــد قولـــه يســيرا قعــدت ... وبعــد ذا من بيته قد خرجت
فبعضهم طلاقها قــــد اثبتـــــا ... والبعض مـــا رأى طلاقـــا ثبتا
لانمــــا زوجتـــه تراخـــت ... أى عن خروجهـــا بتلك الساعة
وان يكن في يدهـــا قد جعـــلا ... طلاقهـــا فاشهدت قومـــا على
فانهـــا تخـــرج بالطــــلاق ... وحسبـــــه مـــــرارة الفـــراق
تطليقهـــا لنفسهـــا يعـــد ... ثـــلاث طلقــــات فـــلا يـــرد
وقيل ان كانت ثلاثـــا طلقت ... لنفسهـــا هنـــا ثلاثـــا طلقت

وان تكن قـــد ابهمت فواحده نجعلـــه وخرجت بالواحـــده

وصح ان يردهـــا في غـــير بينونـــة ومـــا بـــه من ضير

وان يكن قال لهـــا مـــا شئت لـــك الخيـــار من طـــلاق انت

قالت لـــه طلقت نفسي منك يـــا هـــذا نرى ذاك الطلاق ماضيا

ولا تحـــل قيـــل حتى تنكحـــا ســـواه لو كـــان بوجد اصبحا

باب في العدة

وهاك ما في عدة النسا اتى ... عن علماء ديننا وثبتا

وتلك عدتان للتطليق ... وللوفاة جاء في التحقيق

فعدة الطلاق بالشهور ... أو بالمحيض النتن الخثير

أو وضع حملها فاما الاول ... لمن الى حد الاياس تصل

أو انها صبية لم تصل ... بعد الى حد بلوغها الجلي

ولا الى رهاقها المشهور ... فها هنا تعتد بالشهور

ثلاثة من الشهور كامله ... جاء بها قرآننا منزله

فان يكن طلقها في أول ... شهر فتعمل بهلاله الجلي

الى انتها ثلاثة من أشهر ... لو نقصت عن الحساب الاوفر

وان يكن في سائر الايام ... طلقها تعمل بالاتمام

وهي ثلاثون لكل شهر ... الى انتهاء تسعين يوما فادر

وعند قومنا مقال آخر ... في هذه والعدل فيه ظاهر

تعرف ما كان من الايام ... الى انتهاء الشهر بالتمام

وبعد ذاك بالهلال تعملا ... في ذينك الشهرين حتى يكملا

وهكذا في عدة الميته ... ترجيحنا لقول أهل السنه

فلم يك للتقليد واسعالنا ... فيما صوابه لنا تبينا

وان تكن في العدة الشهريه ... رأت محيضها بدون مرية

فانها تنتقلن عنها ... لعدة الحيض فتلزمنها

ومن ذوات الحيض من تطلق ... عدتها محيضها المنتسق

وهى ثلاث حيض فان مضت ... جميعها منها خروجها ثبت

والمتوفي زوجها تعتد ... اربعة عشرة تحد

وحرموا طوال تلك المده ... لها تعاطي طيبها والزينة

وكل ما يدعو الى النكاح ... فلم يكن ذاك من المباح

لانها في حالة التربص .   محزونة الى حصول المخلص
وذاك من كرامة الازواج   لتبعدن عن طلب الزواج
وان تكن لحملها وضعت   من بعد موته بنحو ساعه

هل تنقضي عدتها بذاك أم   الى انتهاء وقت التربص الاثم
فيه خلاف بينهم والا بعد   من اجليها عندنا المعتمد
أما اذا ما أمد الشهور تم   من قبل وضع حملها الذى علم

فلا خلاف انهالا تخرج   الا بوضع حملها اذ يخرج
قيل نبينا سبيعة أمر   ان تنكحن بعد وضعها الابر
وعمر يقول مهما وضعت   وزوجها على سريره انقضت
وجاز قبل دفنه ان تنكحا   من بعد وضعها حليلا مصلحا

وابن مسعود يقول ان تضع   لحملها حلت اذ الدم انقطع
لان آية اعتداد الاشهر   قبل اعتبار وضعها المقرر
وعن رسول الله قال لا يحل   لامراة تؤمن بالله الاجل

احدادها لميت أكثر من   ثلاثة لغير زوجها القمن
ومن تطلق بائنا يجوزان   تلبس ما شاءت من اللبس الحسن
وأن تكن رجعية فاخلق   به لتستميل للمطلق

ويستحب قبل للمميته   لبس البياض خاليا من زينه
وجعلوا الطلاق للذميه   ثلث طلاق حرة مسلمه
وهكذا عدتها ثلث ما   لحرة مسلمة تقدما

ثم من النساء من تيأس من   قبل أياس مثلها حالا وسن
والكل من تين لها قد يحكم   بما اقتضاه حالها الملتزم
وبعضهن حيضهن يقصر   قبل انتهاء عدة تقرر

وذاك حيض كله تعتد به   في زيده ونقصه فلتنتبيه
ومن أبانها حليلها فلا   يحلها الثاني اذا لم يدخلا
قال النبى حتى يذوق الثانى   منها عسيلة على تهاني

والسقط مهمـا وضعتـه تنقضي عدتها بـه من الزوج الرضـي
وان يك اثنين فحتى يخرجـا ثانيهما بـه تصيب المخرجـا
ولا تحـل خطبـة في العـدة الى انقضاءهـا فـدع للخطبه
قالوا اذا ما وعدته تحـرم لانـه استعجلهـا فيحـرم
وجوز التعريض وهو مثل ان يقول ما أحسن ذا الوجه الحسن

أو اننى أحب أن يقضي لنـا مولاي خيرا بينكم وبيننـا
وجـاء أن قال لمن لهـا يلي اريدهـا لا بأس في قول على
وان يكن خطبهـا في العـدة سـرا وفاز بعد ذا بالبغيـة

قال ابن عباس أحب التفرقـه بينهمـا للشـبهة المحققـه
وان يكن حين اتـى بالخطبـة لا يعلمن كونهـا في العـدة
وبعد ذا سكت عنهـا وخطب بعد انقضـاءها فلا بأس يجب
اما النفاس قد اتى في الاثر أكثره ثلاثـة من أشـهر
وان تكن معتادة وما انقطـع فلتنتظر يومين والغسـل شرع

وقيـل بل ثلاثة ولتغسـل نفاسهـا ولتأت بالغرض الجلي
وقيل بل أقصـاه شهران ومـا يزيـد لم يكن نفاسا يحتمـى
وان يكن نفاسها تطـاولا ولم يكن وقت لهـا تحصـلا
فانهـا تقعد فيه مثـل مـا اماتها تقعد فيـه فاعلمـا

ولا يحل وطؤهـا في مـدة نفاسهـا الى تمـام العـدة
قيل الهلاك في الفروج انمـا عنى بذاك وطؤهـا المحرمـا
ووقتهـا في أول الـولادة زوالـه ولو بطـول المـدة
فذاك وقتهـا وعنـه تنزل وتطلعن لثـلاث تكمـل
وقيـل من خطـا وطى في العدة تزويجـه مآلـه للفرقـه

وعمـر بينهمـا قـد فرقـا وألزم الزوج لها ان يصدقـا
عاقب كـلا منهما وقـال لا يجتمعان ابـدا قـط علـى
وقيـل لا يحرمهـا الخطـا في عدة اذ كان ذاك غلطـا
اذ لم يكن حكم الخطا كالعمد وهو حـري بالقبول عنـدي

وعمر عن النبى رفعا لحفصة طلق ثم راجعا
وان يكن طلق ثم ردها ولم يكن من ذاك شيء عندها
وبعد وطؤه لها قد علمت وكان رده باشهاد ثبت

اساء فيما جاءه اذ قصرا في حقها حيث لها لم يخبرا
وهاشم قد قال لا يفرق بينهما في عدة تحقق
لانها بتلكم المراجعه صارت له حليلة مطاوعه
وان يمس فرجها من بعد ما طلقها قيل به لم تحرما

وهذه عن سائر الجهال مستورة لخوف الاسترسال
وبعضهم قال بذاك تحرم وقولنا فيها هو المقدم
اذ لم يكن في العدة الرجعيه عليه غير وطؤها من حرمه
وامرأة من زوجها تختلع وردها دون صداق يقع

لها صداقها وردها وقع على مقال شاهر ومتسع
قال ابن محبوب ولولا ما ورد عن صحبنا ذوى العلوم والرشد
من انه يجوز ان يراجعا في العدة التي لها قد خالعا

يشاهدين عن رضي معتبر دون ولي قد اتى في الاثر
لكنت لا أرى سوى التجديد للمهر بالولي والشهود
لانها من النكاح الاول قد خرجت يذلك الخلع الجلى

فذاك فسخ باين الطلاقا كيف به نلحقه الحاقا
وذا المقال لفتى محبوب على سبيل في الهدي محبوب
وغيره من السراة العلما قد سوغوا هذا المقال فاعلما

في المماليك

آخر ما أوصى به خير الورى ... من الوصايا قيل حين احضرا
صلاتكم مع الزكاة ثم ما ... ملكت اليمين تكرارا سما
وقال هل بلغت يارب السما ... وبعدها قد قيل ما تكلما
يا ايها الناس ارى واسمع ... ما لا ترون انتم وتسمعوا

قد اطت السما وكيف لا تأط ... وما بها من موضع يصاب قط
الا وفيه جبهة من ملك ... أو قدماه عابدا للملك
فكل من كان له منكم خول ... فليك محسنا اليه في المحل
وان يكن كرهه فالبيع ... سبيله وضره ممنوع
وبالاسيرين النبي أوصي ... العبد والزوجة مما خصا
والله خصم لثلاثة اتى ... يوم القيام في حديث ثبتا

وهم يتيم ماله قد اكلا ... ظلما وساء من لذاك فعلا
وامرأة ظلمها صداقها ... حليلها من بعد ما قد ذاقها
والعبد يضربنه مولاه ... بدون ذنب كان قد جناه
وقال مما تأكلون اطعموا ... عبيدكم واكسوا اذا اكتسيتم

ولا تكلفوهم من العمل ... ما لا يطيقون فذاك لا يحل
فان يوافقوكم فأحسنوا ... أولا فبيعهم هو المستحسن
ولا تعذبوهم فانهم ... قد خلقوا كمثلكم لحما ودم
وانهم لم ينحتوا من الحجر ... والله ما قطعهم من الشجر

وعنه اشبعوا بطون الاعبد ... واكسوا ظهورهم بلا تردد
ولهم أقوالكم والينوا ... فالعبد تحت يدكم مسكين
وعمر قال اكشفوا رؤس الاما ... لا يشبهن للحرائر أعلما
وتلزمن نفقة الاماء ... أزواجها كسائر النساء
ان كان قد فرغها السيد له ... ولم تكن بشغله مشتغله
اما اذا كانت لذاك السيد ... تسعى الى حضور وقت المرقد

فهي على سيدهـــا وقبل مـــا ... تحتاجه في يومهــا فلتعلمـــا
وماله احتاجت بوقت ليلهـــا ... فانما ذاك على حليلهـــــا
الا اذا كان لهـــا منه ولـــــد ... فما عليــه قط انفاق الولـــد
لانمـــا ذاك لسيـد الامـــه ... فما ينويـــه عليـــه لزمـــه
والعبد ان اعتق أو بيع فلــه ... مـــا كان من دراهم قد حصله
لو كان مولاه بذاك قد جهـــل ... الا اذا اشترطه اذ ينتقـــل
وجوزوا عقوبـــة العبد بمـــا ... يردعـــه عن آي سوء علمـــا
بشرط ان لا يتجـاوزنـــا ... لضـــره فالضـــر يمنعنـــا
قيل اذ اكواه أو عضوا قطع ... منه تمردا فعتقــه وقـــــع
عقوبة عليـــه اذ تجـــاوزا ... في عبده ما لا يــكون جائـــزا
وجوز استخدام عبد أو أمـــه ... مع طيب نفســـه لوقت العتمه
والرفق مطلوب فكن رفيقـــا ... بمن رعيته وكن شفيقـــــا
فانما اللـــــه يحب الرفق في ... كل الامور ولمـــا يرضي اقتف

في العتـــــق

قــــال النبي سيــد البريـــــه ... العتق للــــــه كــذا الحريـــــة
والملك للــــه على الحقيقـــــه ... لكل من كان من الخليقـــــه
وملك غيره مجـــاز فاعلـــم ... لانـــــه الى الزوال ينتمـــى

ومن يكن اعتق حصـــة لـــه ... في العبـــد عم العبد ذاك كله
ويغــر من للشـريك حقـــه ... بقـدر القيمـــــة ما استحقا
ومن يكن أوصى بعتق ما ملك ... من العبيد عتقــــه فيهم سلك

وان يزد ذلك عن ثلث مـــــا ... كـــان من المــــال له مقوما
اقرع مــــا بينهم والعتــق في ... ثلثهم فقط قيــل فاعــــرفه
والثلثــــان منهـــم عبيـــد ... اذ ما له عن ثلثه يزيـــد
عن عمــر ابن الحصــين وردا ... هذا عن النبي رواه مسندا

وعندنا ان يسنتووا في عتقـــه ... اذ كلهم قد خرجوا من رقــــا
لكن بثلثي ما لهم من القيـــم ... يسـعون للوراث سعيا ملتزم
اذ عتقهم جميعهم مضـــــر ... بوارثيـــــه وهو أمــر حجـر

ومـــا لــه تصـرف في غــير ... ثلثـــــه في قربـــات الخـير
امــا حقوق الخلق فهي تؤخـذ ... من صلب ما له اليهم تنفـذ
وقد نهى عن بيع أم الولـــد ... وعن وصيــــة بهـــا لاحـــد

وورد الامـــر من النبـــي ... بعتقهــــا في الخــبر المروي
محبوب قـــال اننـــا لا ندري ... صحـــــة ذا عــن النبي البــر
وكان بعض الفقهاء عنــــه ورد ... فيما روينا أمة أم الولـــــد

حتــى بعتقهـــا يمن المعتــق ... لكن بارث ابنهــــا تنعتــق
ومن يقل عبدي ذا لابني عمـــر ... ما عاش ثم بعده يكون حــــر
فان يمت صار لوارث الولـــد ... اذ لم يكن ذاك كتدبير يـــرد

وان يكن لحـــرة تزوجـــا لظنــــه العتق عليــــه ولجـا
فهى على الخيـــار ان تبقى معه أو أنهـا تخـرج عنـه مسرعة
وما لـك ذا رحـم يصـــير حـرا فملكـه لـه تحريـر

روي عــن النبى كل من ملك ذا رحـم منه فعتقه سـلك
وامرأة قـــد أمـرت مؤدبـا عن سيىء غلامهـا ان يضربا
ضـربه في عينـــه فاعـورا وكان ذاك خطأ منه جـرى

فما رأى محبوب عتقـــه بـذا اذ لم يكن عن امرهـا وقوع ذا
والمصطفى اتـــاه عبد صلمـا سـيده لاذنــه وخرمـا
وفرجـــه قطع لمـا ابصرا بانـــه قارف أمـرا منكـرا

فاوجب النبى عتقـــه بمـا كان من المثلــة فيه جترمـا
والمصطفى قـال بحرب الطائف من جاء عبدا مسلما حر وفي
فأسلم العبيد ثم اسلمـــا ساداتهم وبالعتـاق حكمـا

لانمـا اسـلامهم تقدمـا فصـا ملكهم به محرمـا
اذ لم يكن على الذين اسلموا للمشركين من سـبيل يعلـم
ومن يقل ان بعت عبدى فهو حر متى يتم سومـه العتق يقـر

ومن يبع لرجـل عبدا علـى شرط عتاقـه وفاءه انجلــى
أورده اليـه أمـا حبســا يكره ان شيحت بذاك نفسـه
ومن يكن اراد عبد يشـــترى قـال لـه حرانـا فليـذر

وان يكن سكت حتــى سلمـا ثمنــه كذبــه من بعد مـا
الا اذا قامت لـه معدلـه فها هنا عليه لا سبيل لـه
ومن يقل لعبده اخدمنى الــى حـول وحـرانت مهمـا كمـلا

يصير حرا بانتهاء الحــول لانـه حـدده في القــول
وان يقدم انت حـر صـارا من وقتـه حـرا ولا انكـارا
وقيـل أن علـق للحريـــه بشرطه فمـع تمام السنـه
وهو على السوأ اذا ما قدمـا ذلـك أواخـره فلتعلمـا

الا اذا عن شرطه هذا سكت ... ثم أتى به فعتقه ثبت
ومن يدبر عبده فجرحا ... لغيره يأخذه من جرحا
وان يمت سيده يصير ... حرا وما في ذلكم نكير

وان يشا المجروح منه اقتصا ... أودية الجرح بها مختصا
وان يكن عن جرحه قد فصلا ... شيء له استسعى به مكملا
وما به أوصي من التدبير ... في صحة أو مرض عسير

فجائز ما لم يزد عن الثلث ... وما عداه صار للذى يرث
وهل يجوز بيع ما قد دبرا ... من العبيد ان له تضررا
كان يكون عاجزا عن نفقه ... من لزمت نفقته المحققه

أو انه احاط دين الناس ... به فما في بيعه من يأس
وقيل لا يباع في الديون ... عن جابر ابن زيد الفطين
ومعتق نصيبه من عبد ... وكان يستطيع شراء العبد

عليه ان يعتق كله وما ... للشركاء من شركة فليغرما
وان يكن عند الممات حررا ... وماله مال لعزم ما جرى
فالعتق في الثلث ويستسعي بما ... بقى لوارثيه منه فاعلما

أو كان منه محرما كوالد ... أو كاخ أو عمه أو ولد
فما عليه قط غرم فيه ... للشركا في قولنا الوجيه
ومن يكن عبدته قد كاتبا ... وبعد ذا في وطؤها قد رغبا

لزمه الحد وعقرها اذا ... اكرهها وان تطاوعه لذا
فالحد لازم عليهما ولا ... عقر لها ان برضاها حصلا
وهي على ما قد بقي للسيد ... من المكاتبة فلتجتهد

وفي العبيد قال كاتبوا اذا ... علمتم خيرا بهم فحبذا
أى أن علمتم منهم امانه ... والصدق والوفاء والصيانة
وكرهو ان يطلب المكاتب ... من الموالي وضع ما قد كاتبوا
كان يقول انني أعجل ... لكم ولى وضيعة فلتجعلوا

وانما الولا لمن قد اعتقا ... عن النبي قد روي محققا
فمن يك استثني ولاء العبد ... مع بيعه فشرطه للمرد
كما أتى الحديث في بربرة ... ملخصا بواضح العبارة
اد قال في الخطبة من شرط ما ... لم يك في كتاب ربي انهدما

وان يمت مكاتب وخلفا ... ما لا يؤدى عنه ما بقى وفا
ويأخذ الوارث ما قد فضلا ... من ارثه بعد اداء ماخلا
وكاتب ابن عمر غلاما ... له وقد ادى له نجوما
قال له من اين هذا تكتسب ... قال سالت كي اؤدى ما وجب

وقد تصدقوا لوجه الله ... به واجرهم على الاله
قال انيتنى باوساخ الورى ... تطعمنيها فانقلب محررا
ومدع يقول ان نافعا ... عبدي وقد انكر هذا المدعى

وقال انى عربى حر ... ولم أكن بقوله أقر
وقد أتى كلاهما ببينه ... عادله لقوله مبينه
فالخلف جاء هل بذا يصير ... حرا أم الرق به جدير
لانما بينه الحريه ... قد عارضت بينه الرقيه

الا اذ أصح بأنه خرج ... من رقة له بعتق قد ولج
والعبد أن يعتق وكان نسلا ... من حرة فما له فيهم ولا
ومن يقل عبدي حر يعني ... حسن قيامه بما قد يعنى
ولم يرد تحريره بذا فما ... عليه باس في الذي تكلما

اما اذا حاكمه فالظاهر ... يقضي بان عبده محرر
ومعتق عبدته واستثنى ... ما بطنها من حملها اجنا
قيل اذا ما وضعته لاقل ... من ستة فذاك مملوك جعل

وأن لها أو فوقها فذاك حر ... ومطلقا تحريره بعض نظر
اما اذا ما باعها واستثنى ... لحملها صح له المستثني
ورجل ضرب عبده وقد ... ارضاه نادما على ما قد ورد

وان يكن بشعلـــة من نــار   ضربــه فالعتق فيــه جــار

ومن يكن عبدا صغيرا اشـترى   للعتق فلينفقه حتى يكبــرا

ذلــك أفضـــل الرقــاب قــالت   عائشة أكــرم بتلك الحالـــه

ومعتــق لله عبــدا اعتقـــا   اياه من عــذابــه يوم اللقـــا

بكــل عضو كان من ذا العبـــد   يعتق منه الله رب الحمـــد

قيــل وبعـــد عتقه لا ينتفــع   منه ولا شربــة ماء قد رفـــع

عن البرا يا ســـيد البريـــه   مرني بما يدخلني في الجنــه

قال لـــه ذلك عتق رقبـــه   وفكهـــا من معضـــلات متعبة

وان تكن لم تستطعــــه اطعما   واسق ذا مسغبة وذا ظمــــا

وان تكن لم تستطع فكفـــــا   اذاك عن كـــل الورى تـــوفي

كتاب البيوع

ان أبا عبيدة الصغير قد   شارك قوما في تجارة ترد
وقد رأهم اذا ما اخذوا   ذموا لها لكي يتم المأخذ
وهم اذا باعو لتلك مدحوا   لكي يتم بيعها فيربحوا

قال ابو عبيدة في الحال   ياقوم ردوا لي رأس مالي
وما استطاب اخذ ذاك الربح   لما به من خسة وقبح
وقد روي عن النبي الاواه   على الشريكين يد الاله

ما لم يخن احد ذين صاحبه   فان يخن رفعها وعاقبه
مؤتمن على دراهم اقترض   منها لاجل غرض له عرض
فتلفت ضمنه نوح لها   حتى يردها تماما كلها

اما ابو عبيدة قد قال لا   يضمن الا ما له تتناولا
البيعان بالخيار جعلا   ما لم يكونا افترقا قد نقلا
وسابق عند ابي عبيدة   سافر ذات مرة لمكه

ومن فتاة سابق قيل اشترى   جديا وسمنا لبنا قد ذكرا
وذا بقارورة عطر قد شرى   وبقلادة وقد ثم الشرا
الى ابي عبيدة ساق اللبن   وكان قد سأله عن الثمن

اخبره فقال كم ثمن ما   دفعت قال دانقان فاعلما
قال يكون غبن كل عشرة   اثنان أو لدرهم أو خمسد
اما على هذا السبيل لا يحل   فرده لمن اليك قد بذل

فرده لها وبعد قوما   مبيعها أربعة دراهما
فدفعا ذاك لها وشربا   منه أبو عبيدة وما ابي

ورجل كان غلاما اشترى   وفوق رأسه لباس سترا
وافي به منزله واصلعا   وجده ولشريح اسرعا

وكان لا يعتبرن أجلا ... شريح في عيب مبيع حصلا
قال له عليك ان تبينا ... ان مع البائع عيبه عنا
أولا فيلزمنه اليمين ما ... يعلم ذا العيب به تقدما

فقال هل يمكن ذا في العادة ... حدوثه في ساعة واحدة
قال شريح تجعلني حاكما ... أو شاهدا فكن بذا ملتزما
قال ابو عبيدة في مثل ذا ... يحلف من للشيء كان اخذا

بانه من قبل ان ابتاعه ... كان معيبا عند من قد باعه
ان لم يبين بائع بان ذا ... وقع فيه بعدما قد أخذا
وينبغي في هذه الترجيح ... لما قد اعتمده شريح

وقال مسروق بما لم يعلم ... حدوثه في وقته المحتكم
لست أقول فيه بالتبيين ... كلا ولا أقول باليمين
بل انه يرى بلا تنازع ... رجوعه حتما لذاك البائع
وباع ابن عمر من رجل ... عبدا وفيه وجد العيب الجلي
خاصمه ذاك الذي اشتراه ... قيل الى مروان في مولاه

فقال مروان اتحلفتا ... بعيبه ان لست تعلمنا
وقد ابى من اليمين فاسترد ... غلامه لعيبه الذي ورد
ورجل خاصم في حمار ... له اشترى والعيب فيه طاري
وكان ذاك المشتري قد حملا ... عليه حملا اذ به قد جهلا

فرده موسى لمن قد باعه ... مع نصف اجرتلكم البضاعه
وعن رسول الله أيضا وردا ... من غشنا فليس منا ابدا
وعنه ايضا جاء في البيان ... يقول الغلة بالضمان
وعن شريح في امرء كان اشتري ... عبدا وقد ابق منه نافرا

فرده لمن له باع لما ... كان به من الا باق علما
ورحم الاله تاجرا رضي ... أقل الربحين اتى عن الرضي
ومن أقال لاخيه المسلم ... رحمه الله تعالى فاعلم

وتاجر أيضـــا أخـاه المسلما نصــــح في بضاعــه قد رحما
ومشــتر زرعــا ولمــا أدركا بلغت الزكاة فيــه مسلكــا
مسبح وهاشــم قالا علـــى بائعـــه زكاتـــه قد جعــلا

الا اذا اشــترطهـــا البائع لــه على الذي اشتراه منــه فاجعله
قال أبو علي ما كــان اشترى قبل الدراك فعليـــه قـــررا
وان يكن بعــد الدراك اخــذا كانت على بائعـــه فلينفــذا

قلت وحيث انها في الثمـــرة فهي على صاحبهـــا مقـــرره
ومن شرى شجرة ليجعــــلا حطبهـــا بابـا وعنهـا شغلا
فأثمرت فذاك يعطى الفقــراء ليس لبائع ولا لمــن شـــرى

والارض للـــه فمن تـــراه احيا مواتـــا فلمن احيـــاه
وكل ما شربتــــه من غير مــا يكال أو يوزن وزنـــا محكمـــا
يصح ان تبيعـــــه من قبل ان تقبضـــة ومـــا عــداه يمنعن

ولا يجــوز في الحديث الوارد شرطان قد جاءا ببيع واحـــد
ومن بيع لغيره أو وهبـــا جـــاز له الرجوع مالم يذهبا
قـــال النبي لجابـــر بعيركـــا بعني فقـــال ابعنـــه لكـــا

فقـــال لا وبعــد ذا شــراه باربعين درهمـــا قضـــــاه
والمصطفى ان بشرا شيء أمــر وابصر الشيء رخيصا اذ حضر
ســأل من ارسله هل عرفــك بائعــه فــان يقل نعم تــرك
ويأخـــذ الشيء اذا يقول لا خــوف المحاباة لمــن قد ارسلا

والمصطفى بالشــام قام يخطب مبينـــا للناس مــا قــد يجب
قــال لهم اخــذتم بيوعـــا وكان شرعـــا فعلها ممنوعـــا
مــن ذاك بيــع ذهب بذهب نسـيئة أو فضـــة بالــذهب

وحنطــة بالمثــــل والشـــعير بمثلـــه ويمنـــــع التاخـــير
ومــن يــكن زادا واســتزادا أربــى وبئس مالـــــه ارادا
بل ذاك يلزمن فيــه النقــد ومـــا عــداه فاســـد ورد

لكن اذا مـــا اختلف النوعـان بيعوا كما شئتم من المعـــاني
والبيـــع بالليل اذا لم يعرف حقيقة من الجـواز ينتفـــي
والحيوان خصـصوا بالحجـر لو كان معلوما لهم في الامـر
وقد نهي عن بيــــع ما لم يكن عندك والربح لمـا لم تضـمن

ومن يكن ولى لشيء ولـــه لم يك قابضـــا اجازوا فعلـه
ما لم يكن يأخـذ ربحـــا منه فالربح قبـل القبض نمنعنـه
والبيعـــان قـال مهما اختلفا فالقول قول بائع وليحلفـــا

دفـع القروش جائز في ســمد ليأخذن مثلهـــا في مســـكد
وهو الذى يعرف بالحوالـــه ولم يكن باس بهذه الحالـــه
وقــد نهي النبي عن ان تكسرا سكـــة المسلمين فيما ذكـــرا

وهى التي جرى عليهـــا بينهم صرفهم لـدى الشرا وبيعهـم
وقيــل في الدرهــم مهما ضربا اخــذه ابليس أخــذا مطربـــا
وقـــال فيــــه انــــه ثمـــرة قلبي ولا شك لعيني قـــرة

بك اضـل الناس بل في النار يهوون بالدرهم والدينـــــار
من ابن آدم رضيت ان يحب دون عبـادتى دنانــير تحب
والصرف لا يصح ان يؤجـــلا ولــوالى خلف جـــدار مثـلا

في التجـــارة

وجالب السلعـــة جلبـــا للتجر ... يرزق والملعون من بها احتكـــر

وقبل لا يشبع قط تاجـــر ... من ربحـــه ولم يزل يكاثـــر

وان يكن غير فقيـــه اكـــلا ... من الربـــا ولو ابى ان يفعـــلا

ان الربـــا ســـبعون بابـــا وردا ... واثنان عن نبينا قـــد اسندا

وان ادنـــاه كمن بامـــه ... يزني وكـــان ذلكـــم بعلمـــه

وقال لوا هـــل الجتـــان اتجروا ... ما كان غير برنـــا تخـــيروا

وعمر يجلب بر الشـــام ... من قبل ان يدخـــل في الاسلام

كذلك العباس قـــالوا كانـــا ... في العطـــر ذا تجارة زمانـــا

كذا ابـــو بكـــر يبيـــع الادما ... عليهم رضوان خالق الســـما

في بيع الجبابرة واعوانهم

ما كان في ابدي السلاطين فهل ... شراءه يحل أم ليس يحل
والحق في جوازه اذ حكم ما ... في يده ملك له فلتعلما
والقول في الهبة والهديه ... كالبيع في هذا الجواز المثبت
الا الذي قام به التحريم ... كالغصب فالحجر به معلوم
اما سبيل الزهد والتنزه ... غير سبيل الشرع في ذى الاوجه
وما شرى الوالي من الرعية ... دون محاباة ودن خشيه
فالاصل حله ولكن ينبغي ... ارسال غيره لذاك يبتغى
بحيث لا يعلم ان ذلكا ... رسوله خوف حياء سلكا
كذلك القاضي وكل من غدا ... فيهم مهابا فاسلكن الارشدا
ومن ملوك المشركين قد قبل ... نبينا من الهدايا ما حصل
وكان من مجلة ما أهدي له ... بريرة فيما رواه النقله
ولهدايا ابن ابي سفيان ... قبل بحر علمنا الرباني
والشيخ جابر كذاك قبلا ... جائزة الحجاج فيما نقلا

في منـــاهي البيـــوع

وفي حديث المصطفى من اجبى … فانـــه بدون شـــك اربـــى

معنـــاه من يبيع للثمار من … قبــل دراكهـــا فقد اربى اذا

وقــد نهى عن بيعنـــا الثمارا … من قبـل ادراك ورهـــو صارا

وقــد نهانا ان نبيع الثمـــره … من قبـل ان تدرك فلتحـــرره

وقــد نهى النبي عن بيع الغرر … وذاك اذ لأفـــة فيه ســـتر

وقـــال لا يحـل للبائـــع ان … يبيع شيئا فيه عيب مســتكن

ولـم يبين عيبــه للمشـــتري … لمـا من الاختـــلا بــه والغرر

ولا يحـل للذي قــد علمـــا … بعيبـــه عمن شرى ان يكتما

امـا اذا اعتمد للغـــلا بمـــا … شرى فما التزمه قــد لزمـا

لو اشـــترى بالف دينار رسن … جـاز وليلزمنـــه ذاك الثمن

ومن شرى مالا بخمسمائـــة … دراهمـــا بالنقـد من امـــرآة

وكان يسوى ذا المبيع الفــا … فنقضت اذ جهلتـــه وصـفا

كان لهـــا النقض اذا لم تعلم … للمـــال أو لمـــاله من قيــم

امـــا اذا ما عرفته ثبتـــا … ذاك عليهـــا كلــه كمـا أتـى

وكــل من وهب مــا لا يعلـم … أو باعـــه بنقضــه ينهــدم

والمسلمون عن نبينـــا علـى … شروطهـم في غير ما قد حظــلا

وكل شرط ليس في كتـــاب … ربى فباطـــل بـــلا ارتيـــاب

لو كان ذاك الشـــرط الف مرة … فذاك باطـل بـدون مريـــة

وقد نهى عن كــل بيع فيـــه … شرطـــان فاحذر صاح ان تاتيه

وقد نهى عن بيع عبد ابقـــا … من ربـه حتى يؤب مشفقـــا

والحيوان بيعـــه قد منعـا … نسيئة بحيوان فاسمعـــا

وجمـــل بجملـــين منعـــا … وكل ماضاهـــا هما فابتعـا

وقد نهى عن بيـــع ما قد غابا … من حيـــوان أو تراه آبـــا

ومن اقـــر لفتى بعشـــرة … دراهمـــا كانت لــه في الذمـة

والصرف كان عندهم مزيفـــا   وقد ابى ان يقبل المزيفـــا

فما لـــه شيء سوى المعتـــاد   بينهـــم في تلكـــم البـــلاد

وقيـــل في المكيـــال والميزان   همـــا على الرور مقـــــدران

والاختـــلاف فيهمـــا قد وقعـــا   بين كبير وصغير وضعـــــا

لذاك في مقدارهـــــا تفاوتـــا   قولهم كـــل لوجه اثبتـــا

والرطـــل قاســـوه على الاوقيه   عشرة دراهمـــا وفيـــــه

والكيل قاسوه على الارطـــال   كذلك الميزان في ذا الحـــال

ومذهب الشيخ ابن روح الابر   بانـــه يخرج ذا على النظـــر

ويخـــرج الدرهم في العيـــار   بأوســـط الارز على مقـــدار

لمـــاتي حبـــة ثـــم حبـــه   ثلاثـــة الاخماس أى من حبـــه

كتاب الشفعه

قال النبي الشفيع أولي   بماله من شفعة قد حلا
ومن ازال شفعه لمسلم   في النار زالت قدماه فاعلم
قيل اذا وقعت الحدود   وصرفت ضرورة تعود

فليس فيها شفعة من بعد ذا   تثبت للشفيع فيها فانبذا
قيل ابو عبيدة يضعف   لشأنها لولا الحديث المنصف
وجابر اثبتها متبعا   لما من الحديث فيها رفعا

ووردت عن النبي فيها   جملة اخبار فلا تنفيها
ورجل قد اشترى لقطعه   من النخيل دون قدر القيمه
لما جرى بينهما من صحبه   توجب للاحسان والمروة

فيأخذ الشفيع مهما استوجبا   بمالها من قيمة قد وجبا
بحسب ما يقوم العدول   قيمتها فهو له مبذول
وهكذا يكون غير القطعه   من كل ما فيه ثبوت الشفعة

والخلف فيما زاد هل للفقرا   او بائع او ذاك لذى اشترى
وقل بل يأخذه بما جرى   شراه ولو رخيصا اشترى
واكثر القولين ما تقدما   وذاك بين الاقرباء قد نما

وان تلك القطعة تشربن من   ماء امرء فذلك الما يشفعن
أو شربها مطابق لشربه   فقط دون المال شفعة به
والماء تابع لارض بيعت   معه اذا استحققها بالشفعة

يأخذ هذين معا أو يدع   معا اذ الضرار حتما يمنع
وبعضهم يرى ثبوت الشفعة   في شيئه دون الاخير المنبت

ومن شرى مالا بما يزيد عن   قيمته عند الورى من الثمن
لقصد ان يضر بالشفيع   فهو حرام ايما ممنوع

ولزم الشـــفيع أن يسلمـــا جميعـــه اذا يشاء ملتزمـــا

وان توانى من له الشـــفعة في طلبها من بعـــد علمـــه الوفى

فانـــه بذلـــك التوانـــى يبوء بالخيبـــة والحرمـــان

بـــل يلزمنـــه اذا مـــا علما في الحـــال ان يطلبهـــا مصمما

ممن قـــد اشترى وان لم يجد يطلبها الى أميـــر البلـــد

أولا فمن جماعـــة الاســـلام وليشـــهدن بذلـــك المقام

وجوزرا لـــه صـــلاة الفرض من قبـــل نزع دون نقل مرضي

والشـــفعاء يتقفـــا وتونـــا منزلـــة فيما هـــم بشفعونـــا

فان يكن تركها الاولى فـــلا حـــق لمن يليه فيهـــا جعلا

وقبـــل بل يشفعهـــا الثاني فان ترك فالثالث أيضـــا يشـــفعن

في القراض وهو المضاربة

ولا قراض قال خير البشر ... الا بعين في صحيح الخبر
والمال ان يذهب من المقارض ... بسلب ظالم له معارض
فذلك المسلوب رأس المال ... وما بقي بينهما في الحال
ورجل اعطى دراهما فتى ... مضاربا على شروط اثبتا

قال ابن عباس فلا تعتبر ... شروطه التى لهما يقرر
الا اذا ما قال لا تخاطر ... بها وعن ذهابها فحاذر
كما روي عن بعض آهل العلم لا ... تجعله في ذوات روح مثلا

كلا ولا تركب به بحرا ولا ... تنزل به في بطن واد فاقبلا
وبعضهم اجاز ان يحد له ... حدا يبيع فيه ما قد حمله
ومن يقل لآخر أجعل شاتكا ... بمائة دراهما لي ولكا

وما ربحنا بعدها يكون لي ... ولك شطرين فلم يحلل
لكنه يبتاع منها النصفا ... وما بقى بينهما مصفى
وان يكن بينهما متاع ... يشتركان فيه اذ يباع

وقد شرى احد ذبن النصف من ... صاحبه بما رضي من الثمن
وان يكون الربح ما بينهما ... في نصفه الباقي اجيز فاعلما
وان يضاربه على ان ليس له ... في نصفها ربح فلا يصح له

لكن اذا ما قال ربع الربح لك ... أو ثلثه فذا جوازه سلك
ومكتري الحانوت مهما شاركا ... سواه في عمله واشتركا
جاز له أخذ دراهم الكرى ... من رأس مال لهما تقررا
ويقسمان ما بقي واختير في ... ذلك ان يكربه نصفه الوقي

في السلم وهو السـلف

من فضلـه سبحانـه تعالى ... ان جعل البيـع لنـا حـلالا
وذلك البيع عنى بـه السـلف ... وهو الذى بالسلم في الشرع عرف
والمصطفى امرهم أن يسلمـوا ... لاجل يـدرى بكيـل يعلـم
اذا تداينتـم بديـن فأكتبـوا ... والدين هـو السـلف المنتخب
والمصطفى قيـل اشترى جزروا ... كـان بتمـر قـد أتى مسطورا
وقال من أسـلف في ثمـار ... فهـو ربى الا بكيل جـارى
والمصطفى استلف من يهـودي ... دراهمـا لاجـل محـدود
بتمر معلوم وتلـك ارسـلا ... لفئـة جـوع عليهـم نـزلا
من النصارى اسلموا ومالهـم ... شيء من القوت يسـد جوعهم
وجاء منه يقتضي اداء مـا ... كان لـه من سلف تقدمـا
وقـال انتـم آل عبـد المطلب ... مطـل وكـان عمر لـذا غضب
وقال هل تأذن لي ان اضربـا ... عنقـه حين عليـه وثبـا
وفقال كـلا فاتركنـه يـا عمر ... لانـه لطلب الحـق حضـر
قـال لـه ان محـل حفكـا ... غـدا وفي غـد يؤديـه لكـا
وفي غـد جـاء فقال يا عمـر ... اد اليـه حقـه الذى استقر
واعطـه كذا كذا عمـا جرى ... عليـه منك من مقـال كدرا
وحينمـا قبضـه اليهودي ... أسلـم للمهيمن المعبـود
قـال وجـدت انـه لا يغضب ... في كتبنـا فجئتـه أجـرب
ولم أكن في حاجـة للسـلف ... وشـطره للفقـراء أصـرف
وحـين وافي للمدينـة النبي ... صلى عليـه الله طـول الحقب
وجدهم يسـلفون في الثمـر ... لسـنة وسـنتين في الخـير

فقال اسلموا بنقد حاضر ... لاجل ما بينكم مقرر
بجيل معلوم وضرب علما ... صلى عليه ربه وسلما
وقال من اسلم في شيء فلا ... يصرفه في غيره محولا

وقد روي أقل مدة السلف ... ثلاث أيام ودونها فقف
وبعضهم بقول نصف شهر ... ودونها فلا يصح فادر
يلزم في المدة أن يبينا ... أولها الى انتهاء عينا

يوم كذا من شهره من عام ... كذا ويفسدن بالابهام
وان يقل الى حضور القيظ ... أوصيفهم فبالفساد نقضي
لانما المدة لا تنضبط ... فيه وتعيين الحلول يشرط

وبعضهم اجازه والوجه في ... جوازه قط له لم أعرف
وان يسلفه على ثمر علم ... من قطعة معلومة ما بينهم
ثم انتهى آفة وذهبا ... ثمرها جميعه وعطبا
فها هنا سلفه ينتقض ... ورأس ماله فقط يقبض

وان يسلفه بتمو طيب ... واختلفا عند الحلول الموجب
هذا يقول يلعق والاخر ... يقول تمر الفرض عندي حاضر
فان يكونا اتفقا سلمنا ... أولا فبالنقض هنا حكمنا
اذ لم يك السلف في نوع علم ... من نخله فحقه ان ينهدم

وان يكن دراهم السلف لا ... يعرف وزنها فذاك بطلا
كذاك ان بصرة لم يعلم ... عددها فهو من المحرم
وان يقل اني أريد استلف ... دراهما بعدد كان عرف

لقدر من الحبوب يعلم ... وحين تم السلف المحتكم
قال له ادفع عني الدراهما ... لخالد حقا علي لازما
وحسب امره اليه دفعا ... فالخلف في ثبوته قد وقعا
اثبته الشيخ أبو عثمان ... وغيره قد قال بالبطلان
وما رأى موسى ثبوتا فيه ... ورأس ماله هنا يكفيه

والشرط في صحته أن ينقـــدا ... جميعـــه بدون تأخير بـــدا

وان يؤجـــر بعضـــه الى غـــد ... أجـــازه ابن الحواري فقـــد

قال أبو مالـــك ان تاجـــلا ... من نقده ليـــوم ثان مثـــلا

فكـــل ذاك فاســـد ويلـــزم ... في ذاك رأس مالـــه الملتـــزم

ومسلف لاحـــد لا يقبـــل ... منـــه كرامـــة اليـــه يبـــذل

وكـــل ما اليك جـــر نفعـــا ... من سلف لنيلـــه لا تســـعي

وكـــل مـــا أوصلـــه عزيمكـــا ... هديـــة فحطـــه من حقكـــا

في قضاء الدين

من بات عازما على قضاء ما … قد كان من دين عليه لزما
وكل اثنان من الملائكة … بحفظه في الليلة المباركة
وكل من لمعسر قد انظرا … أو واضعا مما عليه قدرا
اظله الاله في القيامة … بظله المؤذن بالكرامة

وهو له بكل يوم كان في … انظاره صدقة له تفي
وفي رواية له بكل … يوم كذلك قال قبل الحل
وبعد ما حل له مثلاه … صدقة بكتبها مولاه
ويسر الله على من يسرا … عليه في دنيا واخرى ذكرا

سريا ابا هر الى عزيمكا … ملائك الله تشبعنكا
من كان منه ربه قد علما … قصدا الى اداء ما قد لزما
رزقه من حيث لا يحتسب … فكن مسارعا لما قد يجب

وقال من احيل حقه على … فتى ملي يقبل المحولا
وجاء أيضا عنه مطل المؤسر … ظلم كالزام الفقير المعسر
والمصطفى في ميت قد قال هل … عليه دين قال أهله أجل
عليه درهمان قال صلوا … عليه دوني فالديون غل

قال قتادة علينا الدين ثم … قال التزمت بالوفا قال نعم
والمصطفى صلى عليه بعد ذا … لانه من غله قد انقذا
وقال بعضهم على ضمننا … في الدين قد خلصه من العنا
وقال ان روحه معلقه … بين السما والارض مما ارهقه

حتى يؤدى دينه فيخرجا … من ضيقه الذي عليه ولجا
ومن له دين على زيد كذا … فقال عجل واحط عنك دا
قال له يزيد ان يطعمكا … ربي فلا أرى جوازه لكا
والمصطفى كان بلا لا ارسلا … ليبتغي دينا له ففعلا

ومع حلوله به تعلقا   صاحبه وفي الوفاء ضيقا
قال له النبي توارى عنه   حتى يفكنا الا له منه
لما أراد المصطفى اجلاء   بني النضير حسبما قد جاء
قالوا على الناس لنا حقوق   لاجل وتركها يضيق
قال لهم منها ضعوا واستعجلوا   اخراجها اليكم ففعلوا

والمشترى ان مات وافلس من   قيل الوفاء بالشيء بائع فمن
ورجل عليه حق لرجل   ولم يكن لاخذه منه وصل
قال لمن في دينه به يثق   خذ حقه ولوفاءه انطلق
وقد أبى ولم يزل مكررا   حتى اجابه لذا مؤتمرا

فقبض الحق وقد تكفلا   له بان يوفيه مكملا
وطالت المدة واختفى الخبر   حتى كلاهما من الدنيا غبر
هل ذاك عنه مسقط أم لزما   تبين الوفاء حتى يعلما
وان يك اختفى عليه هل لزم   اعادة الوفا لوارث علم
قبل اذا كان الذي قد ارسلا   معه اليه ثقة معدلا

اجزأه ذاك وما عليه   يبحث هل أوصله اليه
ان كان ذاك ساكنا لديه أو   لم يك لاتبعة في ذاك راوا
الا اذا كان لعلمه أنجلا   أن رسوله له ما أوصلا

فها هنا يلزم ان يؤده   اليه أو وارثه من بعده
ورجل لرجل قد دفعا   دراهما لخالد ان يدفعا
وكان قد سلمها لزايد   لكي يسلمنها لخالد
قال ابو سعيد ذلك الرجل   يضمنها حتى لخالد تصل

ورجل كان عليه لرجل   حق وكان فيه محدودا أجل
فقال موسي ابن علي وجبا   بموته وقيل حتى يجبا
وبعضهم وراثه يخير   أن يدفعوا للحق أو يؤخروا
بشرط ان يوقف للديون   بقدرها من ماله المصون
ومن يكن عليه حق وجبا   ولم يجدا لي الوفاء مذهبا

لكنه حق له مؤجل		تحويله بحقه محلل
بان يقول لعزيمه اذا		ما حل حقي فادفعنه لذا
وانما يكره قبل المدة		ان يقبض الحق فكن ذا خبرة
ومن اراد ما عليه يدفع		قبل محله له موسع

وقيل لا يجوز قبض ذاك قط		الا اذا من حقه ذاك يحط
وقيل لا يجوز ذاك مطلقا		قبل حلول حقه فليتقى
وتركه لما له قد وجبا		خشية ان يقال باطل ربي
ومن يكن يسلب اموال الورى		ولدواب المسلمين عقرا

وتاب بعد ذاك ادى كل ما		عليه من مظالم قد لزما
لو كان لا يسطيع ذلك الادا		الا اذا من الانام استرفدا
وربه بعذره أولى اذا		دان متى اسطاع له ان ينفذا
رد الامانات الى من ائتمن		ولا تخن من خان قال المؤتمن
ورجل كان عليه حق		وكان للسلطان ذاك الحق

قال له ابو الحوارى هل ظلم		على ابيك مثله قال نعم
فقال سل اباك أن يجعل ما		ظلمته مما عليه ظلما
ومن عليــة الحق للعباد		وكان عن اداه في تماد
والمسلمون الزموه بأدا		ذاك ففر هاربا من الادا

وكان قد اشهد انه قضي		زوجته جميع ماله قضا
فما لها الا الذي قد لزما		من حقها والباقى يعطى الغرما
قال رسول الله في الحدود لا		كفالة ولا قصاص نقلا
معناه لا يلزم من كان كفل		شيء اذا ما غاب عنه من كفل

ومن يكن عليه حق فكفل		عنه فتى يحضره الى أجل
بكلف الكافل ان تخلفا		مكفوله اداءه على الوفا
ومن بغى عدوه وسلبا		ما رام من امواله تغلبا
صح له هناك ان ينتصرا		منه بمثله اذا ما قدرا
يأخذه بقصد الانتصار		وبابُناتم بعون البارى

في الشهادة

وحيث ان الظلم في العباد　　سجية والسعى بالفساد
وجب ان يختار في الشهادة　　ذوي صلاح وذوي عدالة
ممن له نفع بذاك الدعوى　　نردها خوف اتباع الاهواء
أو انها كانت لدفع مفسدة　　فانها من القبول مبعده

كذاك من خصم ومن سفيه　　وذي عداوة على أخيه
ودافع لمغرم أو متهم　　فيها فكلهم نرد قولهم
وفي ظهور دعوة الامام　　يغلب التعديل في الانام
الا الذي كان على محرم　　اقام أو قارف حدا فاعلم

شهادة النساء في الحدود لا　　تقبل قطعا قانزكنها مهملا
يوجد عن شريح الاثبات في　　زوج وأب وهو القاضي الوفي
قال ومن يشهد غير ذين في　　ما كان للفتاة من حق وفي
قيل اذا ما الشاهدان حضرا　　لديه كيما يشهدا فيما طرا

يقول لم أدعكما لتشهدا　　وان ابيتما فلن افندا
تحرزا فيما شهدتما به　　فالكل مجزي غدا بذنبه
وقد اجازها المهنا من أب　　لبنته على اخيها الاقرب
والمصطفى لفرس كان اشترى　　وحينما ثمنه قد أحضرا

قال له البائع ما بعث كذا　　فاقسم النبى ان بعت بدا
قال خزيمة واني أشهد　　بما يقول المصطفى محمد
قال له البائع كيف تشهد　　ولم يكن في البيع معنا أحد
والمصطفى قال أكنت حاضرا　　هناك ياخزيمة عند الشرا

فقال لا لكننا نأخذ بما　　كنت به تخبر عن رب السما
فكيف لا نصدقن قولكا　　فيما به تخبر من شراءكا
فجعل النبي ما به شهد　　عن رجلين وقبوله اعتمد

وأكرموا الشهود قال المصطفى   لانهم يبينـون مـا اختفى
وهم شهود الله في الارض بهم   يظهـر للحقوق ممن قد ظلم
قال ابن عباس اذا سئلت عـن   شهادة لديك في أمـر زكـن
اخبر بهـا حالا ولا تمهـل   لعلـه يرجـع للحـق الجلي

وافضـل العباد قرنى ثم من   يلونهم حتـى يقـارقوا الفـتن
فيشهدون قبـل أن يستشهدوا   والكذ ب فيما يشهدون يـرد
وقد روى خبرهم من شهـدا   بالحق أى من قبـل ان يستشهدا
قـال أبو سعيد انما التقـه   في الدين ذو الامانـة المحققة

ولم يكن قـط بريبـة الـم   ومنـه لمـا تتظاهر التهـم
وكان لا يدخل فيمـا لا يسـع   دخوله فيـه بجهـل متبـع
فذلـك المقبول في الشهـادة   وذلـك الحقيق بالولايـة
وشاهـدان ان هـذا المـا لا   في يـد زيـد بحـرام ألا

لانقبلن مـا لهمـا من قوله   حتى يفسرا سـبيل الحرمـة
فـان بـه تبين الحـرام   يرده لاهلـه الامـام
كذا اذا ما شهد في زوجـة   زيـد ابن عمرو انهـا في حرمة
او انهـا تلك حـرام حتـى   يبينـا ذاك الحـرام بتـا

ودفعت من دافـع ومتهـم   ومن شريك واخى حقـد ألم
ومن أب لابنـه ومـولي   لعبده اذ مالـه للمولـى
وجـوزت من المخـالفين في   مـا كان جائزا لدينـا فاعرف
وغير مـا كـانوا يدينون بـه   فينا من استحلالـه فانتبـه
وهـو محـرم عليهم فـلا   نقبلهـا منهم علينـا مثـلا

وجوزت شهـادة الاعمى لما   لم يفتقـر لرؤيـة فلتعلمـا
كنسب والمـوت والنكـاح   والبيع في الماء من المبـاح
وكاتب شهـادة في ورقـة   وقـد نسي حروفهـا المحققـه
فـلا يصح عندهم ان يشهـدا   بدون حفظ عن يقـين اكـدا
لو كـان ذلك الكتـاب بيـده   لا يشهدن دون مـا تأكـده

وشاهدان واحــد قــد شــهدا بالبيـــع والثانى باقرار بـــدا
على ســـعيد لعبيد مثـــلا في بيته من حقهـــا ان تقبـــلا
كذاك ان شهد بالعطيـــــه هـــذا وذاك باعتـــراف مثبت
وكــــان ذلك العطـــــاء يثبت بدون احـــراز لـــه يثبت
فقــال موسي اتفقت واثبتــا ما شهدا بـــه لمن قـــد اثبتا
ورجــل للهو كان يحضـــر نرد مهما كـــان لهوا بحجـــر
حتى يتوب راجعـــا للـــه من كـل ما تاه من ملاهـــى
قــال رســول الله في السماع ذاك شهـــادة بـــلا نـــزاع
وعنـــه ايضا قال خلع المؤمن كقتلـــه نص الحديث البـيِّن
ورجل متهـــم بمنكـــــر ولم يكن ذلـــك بالمشتهـــر
ومالـــه ولايـــة ولا علـــم بانـــه شـــهادة الزور اجـــترم
جازت لـــه تزكيـــة ممن علم تورعـــا منـــه واخلاقـــا تتم
وشاهد ان شـــهدا في غرض من بعد ان فازا بتعديل رضي
ورام تجريحهمـــــا من شهدا عليـــه لا يصغى اليـــه ابـــدا
فذلك الحكـــم مضي بحسب ظاهره والغيب قــل للـــرب

ما جاء في اليتيم وماله وتربيته

ومن تولى ليتيم واتقى ... فيه الاله وعليه انفقا
كان مجاورا لسيد الامم ... في جنة ذات ابتهاج ونعم
وعنه ايضا من تولى أرمله ... وقام بالمعروف والاحسان له
له من الاجور كالمجاهد ... في ليلة وفي النهار عابد
وواضع على اليتيم كفا ... في رأسه ترحما وعطفا
بحسب ما لمس من شعر كتب ... أجر له ومحو ما كان ارتكب

ورجل شكى الى النبي ... قساوة في قلبه الجريء
قال له أدن اليتيم وامسح ... لرأسة فعنك ذاك ينمحي
وبالضعيفين اليتيم والمره ... أوصي لنا في السنة المؤثره
وعن نبينا كذاك رفعا ... لا يتم من بعد بلوغ وقعا
ويضرب اليتيم مما كانا ... يضرب منه ابنة عيانا
لان في تأديبه صلاحا ... لحاله ويكسب النجاحا
وهكذا يقوم بالاصلاح في ... امواله الى بلوغه الوفي

ورجل كان بنزوى ماتا ... وترك الاموال والاقواتا
وابنتيه وله على ابى ... زياد دانقان بعض الطلب
قال اشتروا موازابها واطعموا ... للابنتين فالخلاص يعلم
قال النبي اتجروا بمال ... ايتامكم خوفا من الاهمال
فتأكل الزكاة أموالهم ... ان بقيت نقدا كما قد يلزم
عائشة قد قيل في اموال ... بني أخيها اتجرت بحال

قال ابو عثمان من ضارب في ... اموالهم فلهم الربح الوفي
وما عليهم قط في الخساره ... نقص اذا ما صح في التجارة
بل كل ما يكون منه ذاهبا ... فانه يضمنه من ضاربا
وفي ركوب دابة اليتيم لا ... باس وشرب لبن منها حلا
فيما يرى الحبر فتى عباس ... يقول ما في ذلكم من باس
وعله ترخيصه للقائم ... بامره لخلطة التلازم

ام اليتيم جائز ان تأكلا ... وتكتسي أيضا لباس اكملا
من ماله من علة أو أصل ... تبيعه من مال ذاك الطفل
ورجل يدعى بشيرا وصلا ... الى رسول الله سيد الملا
يشهده بانه قد نحلا ... لابنه النعمان مالا اجملا
قال له أكل أولادك قد ... تحلت قال لافعا به ورد

وفي رواية أما وجدت من ... تشهده غيرى على الظلم اذا
وفي رواية فاشهد غيري ... على الذى سلكته من جور
من ها هنا اختلف هل تفيد ذا ... تحريم الايثار على من اخذا
أو أن ذا الايثار يثبتنا ... له ومن أثر يأثمنا
لانه اخبره عن جوره ... فقط دون رده لأمره

وينبغى ابطاله لما اتي ... فيه من الجور الذى قد اثبتا
اذ كل ما خالف أمر المصطفي ... يرد قطعا في حديث عرفا
وقيل سعد ابن عبادة قسم ... امواله في وارثيه والتزم
وكان في زوجته حمل وما ... علم ثم وضعته بعد ما
وعمرهم بان ينقض ما ... فعل في امواله اذ قسما

قال له قيس جعلت سهمي ... له فلا تنقض لهذا القسم
كل بماله احق فالا ... لو كان ابنا أو ابا مفضا لا
وقال ايضا لامرء انت وما ... ملكته فلا يبك مغنما
وابنه من كسبه وافضل ... من كسبه ما يأكلن الرجل
ورجل أثر بعض ولده ... بهبة جاد عليه من يده
لاجل ما أحسنه من عمل ... جاز والا فيه تكريه حلي

عائشة لها ابوها نحلا ... نخلا لتستغل منه ما حلا
وحينما مرض رده الى ... جميع وارثيه فيما نقلا
ورجل قد ابتلي بولد ... كان أخا فسق وذا تمرد
ولم يك التأديب احدى نفعا ... فيه وضل في الفساد يسعي
وكان ذا مال وقد تصدقا ... منه على أخى صلاح وتقي

قالوا وما عليه فيما قد فعل ... باس واجره على الله الاجل
كان أبو الشعثاء لا يثبت ما ... ينحل قط دون قبض علما
ورجل زوج بنتيه وقد ... اهداهما مالا اليه قد ورد
وعنده غيرهما صغار ... فلا يحل ذلك الايثار
بل يلزمنه بأن يقسم ما ... يملكه كما الاله قسما
ومن تطلق ولها عيال ... من زوجها وكلهم اطفال
واختلفا في أمرهم من منهما ... أحق بالاولاد عند العلما

امهم أولى بهم صغارا ... حتى اذا ما عقلوا الخيارا
فيجعلون حيثما يختاروا ... اذ صح في سنته الخيار
الا اذا تزوجت فالاب ... أولى بهم وما به ارتيات

الا لذامنه يبين الضرر ... لهم فان الام منه اجدر
لان جانب الصلاح معتبر ... ولو تزوجت فيدفع الضرر
وبعضهم خصصها بالجاريه ... لانها لشانها معانيه

والمصطفى يعتبره رغبته ... مخيرا ويلحقنه بغيته
ومطلقا قبل به يقضى عمر ... لامه لكونها به ابر
اما شريح ما رأى لامه ... حقا اذا تزوجت في ضمه
والكل منهما له في ذا نظر ... فاتبع الاصلح واطرح الضرر

كتاب الوصايا

لا ينبغي لرجل أو مرأة ... يبيت ليلة بلا وصية
ووجب الابصاء في حال المرض ... اذ سبب الموت عليه قد عرض
والمصطفى قال لسعد اذ نوى ... ايصاءه بكل ما كان حوى
فقال لا توص فقال بثلث ... مالي وقد رخص فيه مكترث

قال له تركك لعيال ... على غنى خير من الاقلال
فيتكففون للانام ... بما حملتهم من الاحرام
وكل ذي حق فقد اعطاه ... مولاه حقه وقد اغناه
وليس للوارث من وصيه ... قط اتى عن سيد البريه

وللفراش قال حكم الولد ... والرجم حق العاهر المعتمد
أما حسابهم على الله الصمد ... في يوم لا ينفع مال وولد
من انتفى من ابنه أو ادعى ... غير مواليه الى اللعن سعى

وقال في منحتنا والعاريه ... مردودة لمن اعارها هيه
ان الزعيم عارم ولا يحل ... لامرأة تؤمن بالله الاجل
ان تعطين من مال زوجها بلا ... اذن واثمه عليها جعلا

حتى ولو كان قليلا نزرا ... وزوجها يحرز فيه الاجرا
وعمر أوصى بمال لمطر ... فمات من أوصى له قبل عمر
فهي لوراث الذي قد أوصى ... الا اذا كان ضمانا خصا

قبل لابن سالم خيار ... وهو من الافاضل الأخيار
أوصى فقال ما علي درهم ... لاحد وليس لي دريهم
فقيل نعم موته كموته ... خيار ذي الاخلاص في الطويه
ورجل أوصى لبعض الورثه ... وهو مريض عن رضى من ورثه
فان رضوا بذاك في حياته ... عليهم يثبت بعد موته
وان يكن للاقرباء أوصى ... فثلثاها للقريب خصا

ومن يليه نال ما قد بقيا ‏ ‏ ‏ من ذاك يقسمنه مستويا
وذاك قد أوصى لغير الوارث ‏ ‏ ‏ منهم ولا تثبت قل لوارث
قال النبي ربكم قد جعلا ‏ ‏ ‏ لكم من الاموال ثلثا كملا
زيادة فيما لكم من العمل ‏ ‏ ‏ تلحقكم أجوره بعد الاجل

قال ابو بكر من الغنائم ‏ ‏ ‏ ربي رضي بخمسها الملازم
وانني أوصى بخمس مالي ‏ ‏ ‏ وما عداه فهو لعيال
وانما الايمان والتدبير ‏ ‏ ‏ والحج من ثلثه تصير
عن المعلا ذا المقال يوجد ‏ ‏ ‏ وجملة لذا المقال ايدوا
وقيل من أوصى بثلث ماله ‏ ‏ ‏ لغير اقرباءه في حاله

فثلث الثلث لمن أوصى وما ‏ ‏ ‏ بقي لاقربيه ذاك قسما
ومن يكن أوصى بمائة درهم ‏ ‏ ‏ لاقربية ولاهل العدم
كذاك للايمان قال هاشم ‏ ‏ ‏ للاقربين ثلثاها يخصم
والثلث الباقى يخص الفقراء ‏ ‏ ‏ وما من الايمان معهم ذكرا

والاقربون يلزم الايصاء ‏ ‏ ‏ لهم وما في ذلك امتراء
وجائز قيل اذا ما أوصى ‏ ‏ ‏ لبعضهم ببره قد خصا
كما اجبز صرفها لبعضهم ‏ ‏ ‏ لان ذك مسقط لفرضهم

وقيل ان أوصى لاختيه لام ‏ ‏ ‏ وخاله دونهم اجزاه ثم
وقيل لا يلزم ايصا يقع ‏ ‏ ‏ من لا له من المئين اربع
قال ابن عباس ومن يكون له ‏ ‏ ‏ فضل من المال الذي تأثله

وكان لم يوص لاقربيه من ‏ ‏ ‏ لا يرثونه عصى مولى المنن
وكان قد اضاع حقا لزما ‏ ‏ ‏ والعمل الماضي بسوء ختما
ان سعيد ابن ابى وقاص قد ‏ ‏ ‏ اتى النبى موصيا بما وجد

جعله للمسلمين وهم ‏ ‏ ‏ في شدة وضيق حال يعلم
ولم يكن له من الوراث ‏ ‏ ‏ غير ابنة لذلك الميراث
قال له النبى لا فقالا ‏ ‏ ‏ فثلثاه قال أيضا لا لا

قال فنصفه فقال لا وفي ثلثه قال كثير فاعرف
وان يكن أوصى بثلث ماله لاقربيه من جميع آله
يقسم ثلثاه على العصبه والثلث في ارحام ذاك الميت
يقسم في الارحام بالسواء اذ الذكور فيه كالنساء
وعصباته يكون للذكر كمثل حظ الانثيين في الاثر

وصح ان لم يوص ان يفرقا من مالة لاقربيه مطلقا
ان كان في حياته يدين بحقهم فاغتاله المنون
جاء الى عائشة موص وما يملك الا ماتين درهما
قالت له الايصاء على من قد ترك خيرا له واي خير هو لك

وقاسم وصية عن علم يؤجر فيما جاءه من قسم
لذاك قالوا انه في أوسعا من سعة الدهناء فيما صنعا
وان يكن بجهلة فاضيق من عقد تسعين على ما حققوا
ومانع زكاته اعواما أو لم يكن اخرجها تماما
حتى اذا حضره الموت أقر بانه تضييعه لها صدر

وكان أوصى للزكاة بكذا دراهما من ماله ان تنفذا
وبوصايا غيرها هل تلزم في رأس ماله كدين يلزم
أو أنها من ثلثه تقدم على الذي في ثلثه ينتظم
أو أنها تحاصصن ما انتظم في ثلثه من ذلك الايصاء ثم
أو انه تقدم الوصية وللزكاة تنفذ البقيه
فيه خلاف والمقال الاوسط تقديمها الثلث عندي أضبط

وقال موسى كل ما ثبت في حياته من رأس ماله الوفي
والمصطفى قيل لسعد أمرا يصدقن عن أمه فائتمرا
وامرأة أمران تصوم عن أخت لها توفيت من قبل أن
وقبل من عن ميت تصدقا ينفعه ان مؤمنا أخا تقى
وابن حميد وهو عبد الملك عليه رضوان الاله الملك
جاء اليه رجل فاشهدا بانه ابن الامام أرفدا

فامر الامـــام ابنـــه عمـــر بـــرد مالـــه اليـــه فائتمـــر
وفاسد بيع المريض غير أن يبيـــع في دين عليـــه يلزمن
أو كان في نفقته أو نفقـــة عيالـــــه فللجـــــواز اثبت
لكنـــه ينظر فيما بـــاع هل كـــان بعـــدل الثمن الذي جعل
أو انـــه كان رخيصـــا حابى من اشترى اذ كـــابد الأوصابـــا
فها هنـــا يلزم ان يكمـــلا قيمتـــه لـــوارث تأهـــلا

أو أنـــه يخصم للذى اشترى منه بقـــدر الثمن الذي جـــري
ومشـــتر ولـــده في المرض بالف درهم لتحرير رضـــي
فان يكـــن بالالف فـــام الثلث ورث ذاك الابن مع من ورثوا
وان يـــكن أولاده في الـــرق فما لهم في ارثـــه من حـــق
والولد الذي اشـــتراه الاب لـــه جميع الارث المستطاب
فيخرج الالف الذى عليـــه من ارثـــه وما بقي اليـــه

وان يكن جميعهم أحـــرارا واثلث عنـــه عاجزا قد صـــارا
فما بقى من ذلك الالف علـــى من اشترى في سهمه قد جعـــلا
وواقـــع في خطـــر كبحـــر كانت بـــه شندة موج يجرى
والحرب مهما اضطرم الشواظ وامـــرأة ضـــربها المخـــاض

فالبيـــع والشراء والاعطـــاء من هـــؤلاء كلـــه هبـــاء
لانهم قد وقعوا في ضـــر ولم يكن بالاختيـــار يجـــرى
وان يكن اوصى لاولاد عمـــر فاعط انثاهم كمـــا تعطي الذكر
الا اذا ما خصص الذكـــورا دون الانـــاث احرزوا المذكورا

او انـــه قـــال لكـــل واحـــد بقـــدر مـــا ورثه من والـــد
ومن يكن عليـــه دين وترك ثوبا فقط خلفهم فيـــه سلك
بعض رأي في ثوبـــه يـــكفن والبعض عريانـــا يقول يدفن
والثوب في وفـــاء الديون بيعا يوزعن بينهـــم توزيعـــا
والله يسألنـــه عن دينـــه لا يسألنـــه عاريـــا عن دفنه
وان يكن للمسلمين أوصـــى لـــم يكن منهم أحـــد مختصا

بل ذاك في أهــل الصلاة مطلقا فيمن عصى منهم وفي ذوي التقى

وان يكن قد خص الاوليــــاء في الاولياء انفــــذ الايصـــــاء

واعط من ذاك يتيمــــا عريــــا للمسلمين ابـــــواه أوليـــــا

وجوزت وصيـــــة من ابنـــــه سبع كذا من ابن عشر اثبت

ومن صبي ان يكن قـــــد عقــلا وكـــان في ايصاءه قد عــــــدلا

اجازهـــــا عمر فيما ذكروا كــذا فتى عبد العزيز عمــــر

جازت الى الثلث وهذا القول في حج كذا في الفقراء فاعـــرف

وفي بني السبيل والاقـــــارب وبابنــــا تـــــم بعون الواهب

كتاب الميراث

قال النبي تعلموا القرآنا　　وعلموا الابناء والاخوان
وهكذا تعلموا الفرائضا　　وعلموهم علمها المفترضا
والحج والطلاق في رواية　　أيضا تعلموا بدون مريه
لا يعلمن احد منكم متى　　يدعوا افتقاره له فيما اتى

اني امرء من بينكم مقبوض　　فلا تضاع فيكم الفروض
يوشك ان يرفع هذا العلم　　من بينكم ويستفيض الظلم
يختلف الاثنان في فريضه　　لا يعلمان قط وجه القسمة
ويطلبان عالما ان يقسما　　فلم يصيبا من لها قد علما
قال النبي المصطفى من ابطلا　　فرضا من الميراث ربى جعلا
ابطل أرثه من الجنان　　وباء بالحسرة والخسران
من تركت لابوين معهما　　زوج فتى العباس فيها حكما

جعل للام هناك ثلثا　　امواله وما بقى للورثا
أو زوجة وابوين جعلا　　ايضا لام الميت ثلثا أكملا
وابن سيرين له قد وافقا　　لكنه خالف فيما سبقا
وعندنا للام ثلث الباقى　　من بعد فرض الزوج الاستحقاقي
وذاك سدس الكل والربع من　　اخراهما فرضا لها فلتعلمن
وهذه تصح من اثني عشر　　وما مضت من ستة فع الخبر
مما ابن مسعود به تفردا　　عن صحبنا لابرار ارباب الهدى

من بعد ثلثي ابنتيه لبني　　سليله دون البنات فافطن
كذاك بعد الخالصات يجعل　　لاخوه من أب ما قد يفضل
والابويات هناك لا يرى　　حقا لهن معهم تقررا
لقوله اعطوا ذوي الفروض ما　　لهم وما بقي لعاصب سما
وعندنا تشترك الاناث في ما　　قد بقى عن ثلثيهما الوفي
ولا يرد لبنات الميت ما　　يفضل فوق الثلثين فاعلما

وهكذا للاخوات لا يرد — شيئا على الثلثين فيما قد ورد
وابن عباس يقال كان لا — يرى فريضة بان تعولا
والام عن ثلثها تحجب — الا بأخوة ابنها اذ يسجب
والاخوان عنده لم يحجبا — امهما ثلثلها المرتبا
ولا يقول الاخوات تعصب — عند بناته فهن خيب
ولا يرى الثلثين للبنتين — دون ثلاث ثم في الاختين

فالجمع عنده من الثلاث — ليس من الثنتين في الميراث
والثلث للام يقول كملا — في زوجة وابوين مثلا
وما بقى بعدهما للاب — وتلك خمسة بلا ارتياب
وكان يعطي الابنتين ما بقي — مع أمها وزوجها الموفق
وان تكن زوجته معهم جعل — للابنتين عنهما ما قد فضل

ولهما مع ابها وأمها — وزوجها ما بقي من قسمها
وكان يعطي لبنات الابن — مع بنت من مات وأبناء ابن
سدسهن بينهن والذى — يبقي لابناء ابنه فلتحتذ

ومع ابناء ابنه اذا نقص — مقدار ما لكل واحد يخص
عماتنا له ابنة الابن هنا — ردهم للقسم فيما قد عنا
فيعطين كل بنت نصف ما — يناله الابن لتفضيل سما

وحكمه كذاك مع خالصة — وابويين لذاك الميت
وهم ذكور وانات فاذا — زادت عن الواحد ردهم لذا
وهو مقال حسن لكن جرى — عملنا بغيره مقررا
فاخذننا في هذه بالقسم — بينهم في نصفه في الحكم

وفي التي تقدمت فالسدس — الى بنات ابنه مؤسس
واعط ابناء ابنه الثلث الذي — بقي على هذا القياس فأحتذ
واخواتهم ينلن مثل ما — عند البنين والبنات فاعلما
ولا يري التعصيب للخوات — سليل عباس مع البنات

اذ الحديث عنده ما صحا ... لذلكم عن أخذه تنحى
لقوله فالحقوا الفرائضا ... بأهلها نص الحديث المرتضي
واعط ما ابقت لاولى العصبه ... وهل ترى الا الذكور عصبه
ويعملون بالحديث الاول ... عامة اصحاب النبى المرسل
فيجعلون بعد فرض الابنة ... فصاعد الاخوات الميت

وقد روي بان سلمان فتى ... ربيعة ثم أبو موسى الفتى
قد افتيا في ابنة وابنة ... ابن ومع هاتين أخت الميت
للبنت نصف ولاخته ثبت ... نصف وبنت ابنه قد سقطت
قالا لعل ابن مسعود يرى ... هذا ولما اخبراه نفرا
قال اذا ضللت في سبل العمى ... اذا بها رأيت ما رأيتما
اني لاقضين فيها بقضا ... نبينا خير الانام المرتضى

النصف للبنت وسدس لابنة ... ابن وما بقى لاخت الميت
وهو الذى جرى عليه العمل ... عند العمانيين والمعول
اما اذا ما انفردت اخت لدى ... ابنته التنصيف فيها وردا
قال ابن عباس لو ان العلما ... قد قدموا ما كان ربى قدما

وأخروا ما أخر الله لما ... عالت فريضة بارث علما
اما الذي قدمه الله فمن ... نزل من فرض لفرض فاعلمن
كالزوج والزوجة والام فلا ... نقصان فيما لهم تأصلا
ونازل عن فرضه لما بقى ... فهو الذى اخره فحقق

كالبنت والاخت تنال الواحدة ... لفرضها مهما تكن منفرده
وتنزلن عنه كان يكون في ... درجتها هناك عاصب وفي
قيل له هلا بذا الى عمر ... شرت قال هبته فيما ذكر

وقال ما جعل ذو الجلال ... نصفين مع ثلث مدى الليالي
وعامة الصحب يعولون ما ... عن مخرج السهام رادفا علما
منهم على وكذا عثمان ... وعمر فاروقنا المصان

روى ابن عباس عن النبى … خير الايام المصطفى الامى
قال اقسموا الميراث بين أهل … فروضها حسب الكتاب العدل
وسقط الاخوة كلهم باب … والجد عند فقده بلا ريب

والثلث للام اذا لم تحجب … بنسله ومعه سدسا أوجب
والسدس فرض جدة من جهة … ابيه أو ومن أمه فأثبت
فان تعددن وكن بالسوا … في القرب فاقسمه عليهن سوا
وان تكن قربى لام تحجب … بعدي اب وهذه تخيب

والعكس فيه الخلف معهم وثبا … هل تحجبن واختيران لا تحجبا
وولد الام هم ارحام … وبالسوا بينهم السهام
لكنهم قد خصصوا بالسهم … لكونهم ادلوا بتلك الام
وعندهم من كان لا ميراث له … لا تحجبن غيره في مسئله

قالوا سوى القاتل فهو يحجب … وذاك عن ميراثه مخيب
والعبد والكافر يهملان … اصلا هنا فليس يحجبان
والفقهاء لا يحجبون الا ما … وزوجة وزوجها المسمى
الابحر مسلم لم يقتل … موروثه وليس بالقول الجلى
بل عندنا فيمن أباه قتلا … للام والزوجة حجبه انجلي
أى حجب بيعيض وليس سقط … به اخو المقتول فيما استنبطوا

ابن ابى جابر فيمن خلفا … اما لها زوج بها حمل لفا
فان يك الحمل به الروح نفخ … يومئذ فمنه ارثه بذخ
وذاك مهما وضعت من قبل … ستة أشهر لذاك الحمل
لعلمنا بأنه حين احترم … اخوه كان ذا حياة في الرحم

وان تكن بعد تمام السنة … قد وضعت فماله من حصة
لانه تبين الحال لنا … بانه قد كان ميتا هنا
وليس للميت ميراث يحد … من حية الا اذا كان ولد
فالارث مطلعا لهذا أوجب … لو كان نطفة لدى موت الاب

ومن يطلق عرسه من قبل ... دخوله في مرض مستولي
نصف صداقها لها ومالها ... ارث بدون عدة في حالها
قال أبو عبيدة ان نكحت ... لا ارث لكن نصف مهرها ثبت
وان تك اعتدت وما تزوجت ... فهى لها الصداق والارث ثبت
لانه طلقها ضرارا ... فثبت الحق لها جهارا

وان يطلقها ثلاثا وهو في ... مرضه قبل الدخول فاعرف
ومات وهى في اعتدادها ثبت ... نصف صداقها وارثا احرزت
وان يمت بعد انقضاء العدة ... لا ارث لكن نصف مهر أثبت
أي عدة الطلاق اذ لا يعتبر ... هنا الدخول في اعتدادها الابر

وجعلوا الثلاث ها هنا كما ... في طلقة واحدة تقدما
واثبتوا نصف صداقها الجلي ... مع ارثها لانه لم يدخل
لانه فر من الحق وقد ... رد اليه اذ ضرارها اعتمد
وينبغى الزامها العدة في ... ذاولها الميراث والمهر الوفى

اذ حكمها هنا كمن قد دخلا ... بها بلا فرق نراه يجتلي
والشيخ جابر يقول ان يكن ... في مرض طلقها من قبل ان
نصف صداقها لها ولا يري ... ارثا ولا عدة فيها ذكرا
مسئلة عن المنير في رجل ... ترك ابنى عمه حين رحل

احد هذين ابن عمه أخى ... ابيه من ابيه فلتؤرخ
وهو أخوه عند ذا لأمه ... والرجل الاخر ابن عمه
وهو شقيق ابه فقالا ... هاشم للامى ذاك الا
ومذهب المنيران السدسا ... لاخه من أمه مؤسسا

وما بقى لابن عمه الذى ... هو شقيق ابه فلتحتذ
قال الربيع من لامه ترك ... واخته من أمه حين هلك
لاخته النصف وكل ما بقى ... لامه من ارثه المحقق
من تركت بنة ابنها وبنتها ... اربعة قد قيل قسمها انتهى

لبنتها ثلاثة والربع ... لبنت ابنها لها قد يشرع
وقيل ان الارث ما بينهما ... نصفان لكن صحح المقدما
واتفق الأصحاب ان لا رد في ... ميراث زوجة ولا زوج وفي
وما بقي بعدهما للعاصب ... أو رحم كان له مناسب

وان يكن لا وراث له سوى ... زوجته أو زوجها المائوي
فاعط بعد الفرض لزوجيه ... للفقرا أو بيت مال اثبت
لكن روى عن جابر وعن علي ... كذلك عن عثمان بالنقل الحلى
بانهم اعطوا جميع المال ... لزوجها أو زوجة بحال

والرد عند عمر كذا أعلى ... لكل سهم قدر سهمه الجلى
كذا ابن مسعود يرى في حكمه ... لكل ذي سهم بقدر سهمه
لكنه في اربع خالف ما ... عن عمر وعن علي رسما
لا يجعل الرد لبنت الابن ... مع بنته بسدسها تستغنى

والباقى كله لتلك الابنة ... لكونها منها أجل رتبة
ولا يرى لابويه كذا ... ردا لدى شقيقة لاجل ذا
ولا يرى لولد الام سوى ... سدسه والباقي للام استوى
ولا على الجدة مع ذى سهم ... ونسب كابنة في الحكم
وقد روي بعضهم عن عمرا ... وعن على ما ابن مسعود يري

كتـــاب الامر والنهى

الامــر والنهي فريضـــــتان من | فرائض الالـــه وهـــاب المنن
قال النبي لنـــا مرن انتــــم | بالعرف والأحســان ما بينكــم
ولتتهوا أيضا لكل منكــــــر | يفعلـــــــه أهل العمى والبطر
أو ليســـــلطن رب العـــــزة | عليكـــم اشراركـــم بالذلـــة
يدعـــو خياركم ولمـــا يستجب | لهـــم دعـــاءهم لسؤ المنقلـب
وعمـــر يقول لوا حـــرقت في | مسجد خبرة الورى ما اصطفى

ايسر ذا من بدعـــــة تظهر لا | يلفى مغير لهــــا بين المــــلا
وآل اسرائيل لمـــا طـــــــالا | بـــلاءهـــم وكـــابدوا النكـــالا
مما بهم اوقـــــع بختنصــــــر | قتلا واسرا واعتصابـــــا يذكـــر
اخرجهم من دورهم وبقـــــرا | بطن نساءهم وسام الضرارا
قالوا تعالوا نستغيث بالاجــــل | ونطلب الخلاص مما قد نزل
فخرجوا واغتسلوا وطهـــروا | ثيابهم من كل ما يستقـــــــدر

على صيامهم وصلوا طـــــرا | وابتهلوا لربهم في الصحـــرى
ورفعوا اصواتهم وقالــــــوا | يارب انت ربنا المفضــــــــال
سلطت يـــا الا هنا هذا العـــدو | وكلنـــــا من شره مضطهــــــد
يسومنا سوء العـــذاب بقـــرا | نساءنـــــــا وفي الاذى تهورا
وســـفك الدمـــــاء والزراري | سبا واجلانـــــا من الديــــــار

وانت يــــا قهار منـــا أعلم | بـــه ومن لنا سواك يرحــــم
اجابهم انى كذاك أفعـــــــل | اذا غضبت حيث ساء العمـــل
عليهم سلطت من لا يرحــــم | يعمهم منــــه العذاب المؤلــم
قالوا بنــــا البري والســـقيم | وانت مولانا بنــــا رحـــــيم
قال لهم أي بريء فيكـــــم | وقد رضي بفعل من قد اجرموا
اصبحتــم أما عدوا بـــارزا | اياى بالاثم الذي تجنـــــاوزا
أو ســـاكت غـــير مغير ولا | بمنكر على الذي قـــد فعـــلا

قالوا قليل نحن في كثير
ولم يك الضعيف كالقدير
قال لهم جهلتم جلالى
وقد رتي فيما اثنا من حال
ان انصر القليل في الجهاد
أواتو فاهم الى اسعادي
فعلموا هناك ان الحجة
قامت عليهم فانثنوا في ضجة

وفي حديث أخر فيما جرى
سلطت يارب علينا كافرا
ونحن من ذرية انبياء كا
قد جهلوا وقد عرفنا قدركا
قال لهم اذا عصانى من له
معرفة سلطت من ليس له
وفي حديث أخذ المطيعا
بمن عصى وقارف التضييعا
وذاك حتى لست اعصى جهرا
ما بينكم وتتركون النكرا

وقد روي اوحى الى الملائكه
ان يبعثوا لنحو قوم تهلكه
ووجد والعباد في المساجد
ما بين راكع وبين ساجد
فعرجت قائلة يا ربنا
انك للاهلاك قد ارسلتنا
وقد وجدنا منهم قوما على
صلاتهم وذكرهم تبتلا

قال لهم فباولئك ابداوا
قد واطؤهم على ما اجترؤا
لم يغصبوا لي حين وأكلوهم
وشاربوهم على ما اقدموا
ما من اناس بالمعاصى عملوا
وقدروا تغييرها فعطلوا
الا ويوشكن ان يعمهم
من عند ربهم عذاب مدلهم
قال ابو بكر لنا مأو لا
قول اله العرش جل وعلا
يا ايها الذين آمنوا فلا
بضركم من الضلال فعلا
اذا اهتديتم الى الاله
مرجعكم فاطرحوا المناهي

معناه من ضل عن الاوامر
وترك النهى عن المناكر
اذا اهتديتم لفعل ما لزم
عليكم أمرا ونهيا ملتزم
وليس معناه سقوط ذلكا
عنكم اذا ضل امرء هنالكا
فقد سمعت المصطفى يقول ما
ترك قوم فعل ما قد لزما
من أمرهم ونهيهم عما حرم
الا من الله عقاب عمهم
قيل ابو ثعلبة قد سالا عن
هذه الآية من قد أرسلا

قال له النبي بالمعروف ... مروانه عن منكره المخوف
فان ترى اعجاب كل وقعا ... برايه ثم هوى متبعا
ومع ذاشحا مطاعا فدع ... حينئذ غيرك والنفس أقمع
فسترى كالليلة المظلمة ... ما يعتري من فتن عظيمه
قال النبي من راى لمنكر ... منكم اذا استطاع فليغير
بيده أولي فباللسان ... واضعف الانكار بالجنان

قال النبي الا ادلكم على ... ميت الاحياء وعنه سئلا
قال لهم ذلك من لا ينكر ... لمنكر بيده اذ يقدر
أولا فباللسا ينكرنا ... أو قلبه ان كان يعجزنا
من كان ذا حق فلا يبلغ أن ... يطاع في عصيان وهاب المنن
ورجل قام بحق ذاكرا ... لربه يغير المناكرا
ذلك لا يقربن من أجل ... أو يبعدن من رزقه عز وجل

وطاعة المخلوق لا نصح في ... ما كان عصياننا لربي فالفف
وآل اسرائيل قبل افترقوا ... سبعين واثنتين لما ارهقوا
قد هلكوا الا ثلاث فرق ... واحدة قامت بقسطها النقي
بطاعة الاله يأمرونا ... عباده عن الاذي ينهونا
فقوتلوا في ربهم وصلبوا ... على جذوع النخل ثم عذبوا
وبالمباشير كذاك قطعوا ... وبمرارات الهوان جرعوا

وفرقة قاتلت الملوك ثم ... وفي الجهاد بذلوا نفوسهم
وفرقة قد ضعفوا واطرقوا ... فهربوا وبالجبال لحقوا
واتخذوا البيع والصوامعا ... والكل صارعا بدا وطائعا
وقال في أمته ستفترق ... الى ثلاث ثم سبعين فرق
جميعهم بهلك الا واحده ... والكل يدعي لتلك الواحدة
وعن ابى عبد الاله وهو من ... اصحابنا أهل النجاة والمنن
يقول نحن الفرقة الناجية ... الحق عندنا قويم ثابت
ليس بدارس ولا مجهول ... وما لنا في الحق من تبديل

ومن يلي للمسلمين ومنع ... ما لهم من العطاء قد سرع
فذاك ملعون لكونه ظلم ... اياهم ما ربهم لهم قسم
وقد روي عن عمر من لم يطع ... ما بين الدفنين انه جدع
قال ابو حمزه في مروان ... يقدم قومه الى النيران
ان فعلت خطيئة على خفا ... فلا تضر غير من قد قارفا

وان تكن قد اظهرت فالضرر ... يعم للعامة اذ لم ينكروا
لا يأمرن بالعرف او ينهى احد ... الا اذا فيه ثلاثة وجد
يرفق بالناس ويعدلنا ... في أمره وحين بتهينا
وعالم بما به قد أمرا ... وعالم بنهيه اذ صدرا

وسترون قال من بعدي ما ... تستنكرون من فساد عظما
وما لكم في دفعه من قدرة ... الا اذا غيره ذو العزة
وانتم حينئذ كالقابض ... فيه على الجمر الشديد الباهض
ولا يواخذن عامة الورى ... بما من الخاصة قد كان جرى
وانما اللعب بالكعبين ... فيه اتى نهي من الامين

وعن خضور لعب وباطل ... نهي اتى عن النبي الكامل
وانزل الحق لكيما يذهب ... عنابه الباطل ثم العبا
كالخمو والميسر والملاهى ... جميعها عنه النبي ناهى
والحد في شرب الخمور شرعا ... لو كان اربعين فيما رفعا
وعمر الى ثمانين رفع ... لحده وصار أمرا متبع
وكل مسكر حرام لو صنع ... من ذرة أو من تمور فاستمع
والمصطفى قال بمحق المزهر ... والطبل والزمر بعثت فاحذر
عبادة الاوثان والمعازفا ... عن الجميع قد نهانا المصطفى
عن ابن عباس بان المصطفى ... عشر خصال يكرهن فاعرفا
أولها الصفرة والتغيير ... بها لشيب وهو التصفير
وهكذا تختم بالذهب ... كذاك عن جر الازار اجتنب
وهكذا تبرج من مرأة ... لغير زوجها بأي زينة

كذلك الضرب بالنردشير … فلتبتعد من هذه الامور
كذا الرقى والعقد للتمائم … فيه كراهة النبى الهاشمى
كذاك الاستغراق في حب النسا … واللعب بالكعاب فلتحترسا
واللعب بالشطرنج ان لم يكن … ذلك تعليما لحرب فافطن
وكل من تراه لاعبا به … فابرا اذا لم يك ذا لحربه
والضرب للدفوف والمزامر … عندهم من اعظم المناكر

وبعضهم رخص في الدف اذا … كان لغير لعب وقوع ذا
وآلة اللهو اذا لم تصلح … الا له بكسرها فاربح
واللهو كل ما يكون شاغلا … عن طاعة الله تعالى ذي العلي
قال النبي ما ابن آدم به … بلهو فذاك باطل فانتبه
الا اذا بخيله أو قوسه … أو عرسه وهي سرور نفسه
اما الغناء مطلقا لاسيما … من اجنبية فذاك حرما

اذ ذاك شاغل عن الطاعات … وكل شاغل من الافات
قال أبو سعيد الغناء … كبيرة ممن به قد جاءوا
وينبغي النهي من السلطان … عن كل ما يكون من عصيان
وكل بدعة كمن يكبر … من قبل توجيه صلاة يصدر
ومن يديه في الصلاة يرفع … فعندنا ذلك مما يمنع
ومن يكن للمسلمين خالفا … في الدين أو تضليلهم قدقارفا

يقتل في الحال وبعض قالا … عما اتاه يستتاب حالا
فان ابي من المثات قتلا … وقيل بل نضربه منكلا
من قال لمسلم يايهودي … يضرب عشرين بلا مزيد
وهكذا ان قال يا مخنث … أو انت يا هذا حمار اخبث
ومن زنا بذات محرم قتل … حدا وبئس ما له كان فعل
وشاتم للمسلمين يقتل … وقيل بل في قيده يكبل
ويضربن بعد ذاك موجعا … حتى عن الشتيم القبيح يقلعا
بين الصلاة والزكاة من يكن … فرق فالصديق هم يقتلن

والفرق بين الكفر والايمان ... ترك صلاتنا عن العدناني
ومنكر قيل صراخهم على ... موتاهم فذاك مما حظلا
ونوحهم وهو تجاوب النسا ... اشد نكرا من صراخ عسعسا
والكل ينهى عنه والتاديب ... لمن يفارقنه عجيب

وتمنع النساء ان تتبعا ... جنازة وتومرن ان ترجعا
صوتان ملعونان للمرنه ... والاخر المزمار عند النعمة
ومن عصى المدرة ثم استترا ... مع أهله في بيته مستكبرا
لا يدخلن عليه الا ان أذن ... ودون اذنه الدخول يمنعن

الا اذا من حبسه قد هربا ... أو انه بمنكر تغلبا
فها هنا عليه مهما اذنا ... دخولنا يصح أو لم يأذنا
والبيت في كل مخوف يسع ... دخوله بدون أذن يقع
مهما استغاث احد فيه بما ... وقع من ضر عليه ألما

كزوجة يضربها حليلها ... وقد علا بين الورى عويلها
ومن على سليله تهورا ... أو بنته يضرب ضربا منكرا
بقوله بالله واغوثاه ... كذا بالمسلمين في بلواه
كذا اذا كان بحال سرقة ... أو حرق أو حالة المصيبة
وبيت حاكم اذا ما قعدا ... للحكم لا استئذان فيه وردا

حانوت تاجر كذاك المآتم ... في هذه استئذاننا لا يلزم
لانها معدة للداخل ... عندهم لنازل وأهل
وكل من كان أخا اتهام ... يمنع من منازل الانام
ولعن النبي من قد احدثا ... في ديننا أو كان آوي محدثا
ويلزم المرأة أن تغيرا ... ما قدرت عليه مما انكرا

كذاك ان تنتصح للائمة ... وغيرهم بواجب النصيحة
ومن أحب من ذوى الشرك بان ... يدخل في الاسلام والدين الحسن
يؤمر بالغسل وبالتطهر ... في حاله من كل نجس قذر
ثم يقول بعد هذا أشهد ... ان لا اله غير ربي يعبد

أشهد ان عبـــده محمـــدا رسوله الى العبـــاد بالهـــدي
وان ما جـــاء بـــه محمـــد حق من اللـــه بهـــذا اشـــهد
وبعـــد ذا يؤمر بالختتـــان وعلم ما يلزم من اديـــان

في العقوبات

والمصطفى كان على سارية ... يربط ذا الاحداث والجريمة
ولم يكن متخذا حبسا ولا ... كان أبو بكر لذاك فعلا
وعمر كذاك حتى كثرا ... من الانام ظلمهم والاجترا
فاتخذوا السجون والاصفادا ... والحبس لما اكثروا الفسادا

وعاقبوا كلا بقدر فعله ... كما اقتضاه حكمهم من عدله
وكل ذاك باجتهاد الحاكم ... في ردع فاسق وقمع ظالم
وجعلوا له المجال الواسعا ... فيما يراه للغواة رادعا
ومن عليه الحكم حبسا أوجبا ... وكان عن اذعانه تغلبا

يجر صاغرا بحبذ يده ... أو يجعل الحبل هنا بجيده
وجوزرا كذاك حبس المتهم ... بما يكون من امارات التهم
بقدر ما بان لهم من قوة ... تهمته والضعف في الملمة
وذاك كله لرفع الظلم ... عن بعضهم بعض ودفع الغشم

حتى يعيش الناس في أمان ... من غشة الطغيان والعدوان
وعاجز عن الوفا لما وجب ... من دينه وماله قط تشب
فانه ان كان في اعماله ... ما يفضلن عنه وعن عباله
يجعل اقساطا عليه بقدر ... محصوله لدينه الذي حضر

وان يكن ليس له من عمل ... يقضي به الدين الذي به ابتلي
فانه ينظر للميسرة ... كما اقتضاه أمر رب العزة
ولا يصح حبسه في عسره ... ما لم يكن متهما في أمره

والحبس للصبيان مهما افسدوا ... بقدر ما أردعهم لا يبعد
وأوليا المجنون يؤمرونا ... بحبسه عما يحاذرونا
وينفق المحبوس مهما لم يكن ... مال له من بيت مال ذي المنن
وجوزوا ردع ذوي المناكر ... بالحبس والقيد وجلد زاجر

والجلد في التأديب من عشر الى عشرين فيما عنهم قد نقلا
ولا يزيدون اذا ما عزروا فوق الثلاثين على ما ذكروا
قلت وهذا الحصر لا أدرى له اصلا مقررا هناك عدله

لان احوال أولي الضلال فيها تفاوت بلا اشكال
بحسب الاشخاص والاحوال وحسب الاوقات والافعال
فيلزم القائم ان ينظر في ذاك ونهج العدل فيهم يقتفي
فكل من عرفته بالاعتدا وفي سبيل غيه تمردا

يحسن ان تغلظ العقوبة ولو ترى صغيرة ذنوبه
أو انه جاء بها مراغما من بعد نهي واستخف الحاكما
ومن علمت منه زلة ولم يعتد لذاك وأتاك بالندم
فحسن هناك ان يخففا عقابه أو بالسماح يتحفا
وذاك مفهوم من القواعد في الشرع ان نظرت في المقاصد

لكنه قد جاء في التعزير لا يبلغ به أقل حد جعلا
الا اذا ما نكلوا حيث يحق تنكيلهم زادوا على الحد الاحق
وعمر على ذوي الاساءة ذو شدة مخوفة وغلظة
كان اذا ضرب شخصا أوجعا عن سيء أو قال قولا اسمعا

وربما هددهم مخوفا عن فعل ما فيه فساد وحفا
وقد علا مملوكة بالدره اذ سترت لرأسها كالحره
وامرأة من بيتها خرجت واظهرت لحليها والزينه

ادبها وقال تخرجينا بهذه الزينة تفتنينا
فيطمع الذي بقلبة مرض بما يرى من حسنك الذي عرض
ادنى الحدود اربعون واذا ما كان قذفا فثمانون لذا

وان يكن قذف جملة جلد عن قذف كل واحد حدا يحد
لو انهم قذفهم بكلمة واحدة كل الحدود اثبت
واعظم الحدود حد الزاني في الجلد والقاذف والسكران

وأعط منهم كل عضـو حقـــه   والزاني بالتغليظ ما احقـــه
اذ قـــال لاتأخذكـــم بالزاني   من رافـــة تفضى الى الخسران
ان الامـــام الصلت قيل عزرا   خمسين سوطا من اصاب منكرا

ورجـــل طعـــن غـــيره على   باب المهنا اذ عليـــه قد عـــلا
جلده الامـــام سبعين ومـــا   احقـــه بذاك فيما اجتر مـــا
وهو الذي يعرف بالنكـــال   اذ لم يكن محـــددا بحـــال
وورد التعزيـــر بالنعـــال   والاحسن الدرة في ذا الحـــال

وليس للحاكـــم ان يعاقبـــا   بالشمس من كان العقاب استوجبا
وللامـــام جبر من تأهـــلا   لعمل من أمرهـــم ان يعمـــلا
مثل ولايـــة وكالوكالـــة   وكل ما شـــبهها من حالـــة
اذ لا يقوم بأمور الامـــة   الا ذوو الصـــلاح والاهليـــة

فكل من كـــان بتركـــه خلل   عليهـــم فحـــيره لـــه يحـــل
والاصل في الاحكام ان تجري على   بينـــه مقبولة بين المـــلا
أو كان اقرار بـــه يثبت مـــا   من الحقوق أو عقاب علمـــا

الا الذى راوه في أمر التهـــم   من الجوار في عقـــاب المتهـــم
وذاك كالسارق مهمـــا سرقا   فيما مضى أو يقطعن الطرقـــا
أو كان معروفـــا لدى أهل البلد   بالفسق والفساد والظلم الاشد

فان يكن من أهلها اذيق مـــا   يردعـــه من العذاب مؤلمـــا
وان يكن ليس له مـــال ولا   بيت فيأمـــروه ان يرتحـــلا
وان يكن يعرف بالعفـــة في   أموره لـــم يـــات بالتعســـف

فها هنـــا يبعـــد من ان يتهم   لو لم يكن بالعدل في الدين اتسم
وان يك العدل رايتـــه ألـــم   بما يكون مســـترابا متهـــم
فها هنـــا ننزله حيث نـــزل   وننظرن دون شخصـــه العمل
ان جميـــع البر في الجهـــاد   كتفلـــة من ابحـــر غوادي
والبر والجهاد عنـــد الامـــر   والنهي مثـــل تفلـــة في ابحـــر

والله يسألنه يوم المحشر ... ما صده عن نهيه في المنكر
اذا قعدتم على طريق ... اعطوه حقه على التحقيق
كف الاذى وهكذا غض البصر ... رد السلام للذي عليك مر
والامر بالمعروف والنهى كذا ... عن كل ما فيه فساد واذى
والذكر لله تعالى فلتكن ... في كل حال ذاكرا مولى المنن

ولا يعذبن خاصة الورى ... بما من العامة عصيانا جرى
حتى يرى المنكر ظاهرا وهم ... قد تركوا الانكار مع قدرتهم
كيف بكم اذا طغى نساءكم ... واظهر الشباب فسقهم لكم
وانتم تركتم الجهادا ... ومن غوي في عيه تمادي

قالوا أهذا كائن قال بلي ... وغيره اشد منه في البلا
كيف اذا المعروف صا منكرا ... وصارما ينكر معروفا يري
وغير هذه اشد فاحذر ... اذا امرتم بفعل المنكر
وقد نهيتم عن المعروف ... وصرتم في الخطر المخوف

يتيح ربكم أشد فتنة ... عليكم تجعلكم في حيرة
لا تك واقفا لدى من يقتل ... ظلما ومن بالضرب قد ينكل
اذ ينزل اللعن على من حضرا ... كانه رضي بما كان جرى

لا ينبغي لشاهد مقاما ... حق به ان يقطع الكلاما
بل انه يقول ذاك الحقا ... وقوله لا يقطعن الرزقا
ولم يكن ذاك يقدمنا ... اجلها اذ يتكلمنا

وقيل ما ساح الذين ساحوا ... وتركوا دورهم وانزاحوا
الا لمثل ما بناقد نزلا ... اذ موكب الشريدا واقبلا
واندرس الخير ولما يقبل ... امرهم ونهيهم في محفل

وراؤا الفتن في الانام ... فروا من الوقوع في الانام
ومن عذاب ربهم ان ينزلا ... بمن عصاه جهره بين الملا
وآثروا السباع بالمؤانسة ... واستنسهلوا أكل البقول اليابسة

كاد ارتقاءهم لهدي الرتبة … ان يلحقوا برتبة النبوة
يا فوز من فر الى الاله … من المعاصي ومن المناهي
ان الملائكة بالمصافحة … وبالتحيات اليهم جانحه
كذلك السحاب والسباع … بهم تمر ولهم اتباع

وهى تجيبه اذا ما سالا … ولم يكن ذاك نبيا مرسلا
لكنهم قد اخلصوا السر الجلي … فعرجوا الى أجل منزل
قال أبو هريرة من حضرا … معصية كرهها ونفسرا
صار هنا كأنه لم يحضر … اذ صار مبغضا لفعل المنكر
ومن يغب عنها وكان راضيا … شارك في الاثام ذاك العاصيا

ما بعث الله نبيا الا … له حواري اقتفاه فعلا
يعمل فيهم بكتاب الله … وامره والترك للمناهي
حتى اذا الهه له قبض … قام الحواريون بالذي افترض
وعملوا بسنة النبي في … أمورهم ومنهج الحق الوفي
وبعد ما انقرض هؤلاء … قام اناس في دجى الاهواء
فيركبون هامة المنابر … بخطب تبهج كل حاضر
قالوا كما قالوا ولكن عملوا … من المعاصى ما له لم يعملوا

حينئذ حق على من آمنا … جهادهم ومحقهم من الدنا
قيل ابو بكر نبينا سال … هل من جهاد غير من في الشرك صل
قال نعم لله قوم جاهدوا … في أرضه أفضل من يستشهد
باهى بهم ملائك السماء … لهم عظيم الفضل والثناء
أولاك الآمرون بالعرف وقد … نهوا عن المنكر اقوالا ويد

قد ابغضوا في الله من عصاه … وقد احبوا طايعا مولاه
نالوا مقام الشهداء لهم … منازل نعم المقام الاكرم
وقيل أى الشهداء أكرم … واجره عند الاله أعظم
فقال من الى امام جائز … قد قام بالنهي وبالاوامر
خوفه بطش الاله فأمر … بقتله فنال بالقتل الوطر

في جنة محفوفة بالخير ما بين حمزه وبين جعفر
والامر والنهي هما جندان أي من جنود الملك الديان
من لهما ينصر فالله الاجل ينصره ويخذلن من خذل
في آل اسرائيل حبر كانا يعظمهم ويظهر الاحسانا
وقد رأى بعض بنيه لسا ثدى خربدة وما تعيسا
وقال مهلا يابني مهلا فسلط الله عليه الذلا

ومن سريره هوى وانقطعا نخاعه والقتل فيهم وقعا
واسقطت زوجته وامرا نبيه للحبر ان يخيرا
بانني لا اخرجن صديقا من صلبه اذ هون الفسوقا
لم يك من غضبه عليه بغير ان يقول مهلا فيه
ترى كثيرا ينولونهم بكفرهم بالله تعسا لهم
معناه قد كانوا يواكلونهم يشاربونهم يجالسونهم

وقيل للثورى كيف تمهمل للامر والنهي ولاتشتغل
قال اذا ما انفتق البحر فمن يسده في الارض فاضت الفتن
قال النبى لو ان قوما ركبوا سفينة في البحر حين اصطحبوا
والكل منهم موضعا تحيرا وواحد لها بفاس نقرا
يريد خرقها فان لم يمسكوا ليده ويمنعوه يهلكوا
وهكذا من شاهد المناكرا نعمه العقاب اذ لم ينكرا

وليلة الاسراء مر المرتضي بفئة شفاهم تقرضا
فقال من انتم فقالوا كنا نأمر بالخير ونتركنا
ننهى عن المنكر ثم نفعل له وبئس ماله قد فعلوا
وليعظ الابن اباه محتسب ويسكتن عن وعظه متى غضب

وعمر كان للهو سمعا والخمر ما بينهم فبهم سعى
ولم يكن للهوهم تعرضا تركهم وأب عنهم معرضا
ومرة دار أمرء تسلقا وبابه على فساد اغلقا
فانكر الامر عليهم قالوا نحن عصينا الله يامفضال

في مرة وانت قد عصيتـــنا   ثلاث مرات بمـــا أتيتـــا
قال ولا تجسسوا وانتـــا   يا عمـــر تجسسا اتيتـــا

وأتوا البيوت قـــال من ابوابها   وانت من سطح اتينـــا بهـــا
لا تدخلوا أيضا بيوتـــا حتى   تستأنسوا وانت ما استأنستنـا
فـــأب عنهم عمر مشترطـــا   توبتهم مما هناك فرطـــا

وقيـــل ذات ليلـــة قد خرجا   ومعـــه سليل عوف ولجـــا
ليتطلعا علـــى أمـــور   امتـــه في حندس الديجـــور
وحينمـــا سليل عوف آبـــا   قالت لـــه زوجتـــه خطايـــا

أما كفى أمير المؤمنين مـــا   يليه من ظاهرهـــم ملتزمـــا
قـــال لـــه عمر هذه المـــره   قد ابصرت من امرنا ما لم تره
وعمر شـــاورهم اذا أحـــد   عند الامام نفسه قارف حـــد
فهل يقيمـــه على ذا الجاني   ام لا الى ان يشـــهد العـــدلان

قـــال على ذاك أمر مرتبـــط   بشـــاهدين لا بشـــاهد فقط
ومـــر بمعروف ولو لم تعمـــلا   بـــه جميعـــه حديثـــا نقـــلا
وأتـــه عن المنكر لو لم تترك   جميعـــه مجتهـــد في المسلك

ولتـــك أمـــرا بـــه وقائمـــا   بشـــانه لفعلـــه ملازمـــا
ولتك في النهى عن المناكـــر   مجانيـــا لفعلهـــا فحـــاذر
فالمقت يستحقـــه من خالفـــا   للقـــول فعلـــه فكن اخـــاوفا

ما ترك الحق صديقـــا لعمـــر   ومثل ذاك عن ابى ذر ذكـــر
فالحق قـــل ولو يكون مـــرا   تنل من الله العظيم الاجـــرا
فـخذ بحظ يا أخي وافـــر   من التزام النهي والاوامـــر

كتاب الجهاد

وقيل أصحاب النبى تذاكروا   في أى الاعمال ثوابا أكثر
فانزل الاله جل وعلا   في سورة الجمعة ما قد انزلا
يا أيها الذين آمنوا الا   ادلكم على تجارة المعلى
تنجيكم من العذاب المؤلم   ان تؤمنوا بالله مولى النعم

وبالرسول وتجاهدون في   سبيله بالنفس والمال الوفي
وحينما هم كرهوه انزلا   فيهم اله العرش جل وعلا
كبر مقتنا أن تقولوا قولا   وانتم تخالفوه فعلا
ومن يقاتلون في سبيله   صفا بحبهم بنص قوله

بقول في سيله عز وجل   ابن رواحة حبيسا لم ازل
حتى أموت وشهيد اقتلا   مع من الى الشام النبى ارسلا
قال أبو بكر سمعت المصطفى   يخطب في العام الذي قد سلفا
ما ترك الجهاد قوم الا   البسهم مهانة وذلا

والامر والنهي اذا ما اهملوا   عمهم عقابه العجل
وانني بين يدى الساعة   بعثت أيضا قال في الرواية
تحت ظلال السيف ربكم جعل   جنته فاطلبوا ذاك المحل
وقد بعثت بحسامي مرتجل   وتحت ظل الرمح رزقى قد جعل

والويل كله لمن خالفنى   وما افتقى طريقتى وسننى
وكل من بفئة تشبها   فذاك منهم قاله منبها
وقيل كان المصطفى لا يلتثم   في الحرب عن غبارة اذا الم
وقال لايجتمع الغبار   في الحرب في مجاهد والنار
وقال ان موقفى في الحرب   أفضل من عبادتي لربى
حيث يخافني عدوه كما   اخافه ولو رجعت سالما
وقال كل حسنات الادمي   محصية لدى الكرام فاعلم
الا الجهاد في سبيله فلا   يعلم كنهه سوى رب العلي

لان ادناهم يزيد في العدد ... عن كل من في هذه الدنيا عبد
وصحبه عادتهم في الغزوة ... شرط اذانهم وشرط الخدمة
من في سبيل الله كان يخدم ... للمسلمين اجره معظم
قال النبى لوا ان كل الشجر ... يصير اقلاما لمد الابحر
لم تك احصت هذه الاقلام ما ... يكون من ثواب من قد خدما

وزوجة المغازى كازواج النبي ... لها من الحرمة للمنقلب
والله ربنا خليفة على ... ذرية الغازي اذا ما قتلا
ولم يكن بعد مقام الرسل ... افضل منه منزلا في الموئئل
ومن به بكلم يبعثنا ... ودمه كالمسك ينفحنا
موقف ساعة به أفضل من ... شهوده لليلة القدر اذاً

مشاهدا للحجر الاسود في ... اعزاز دينه الاجل الاشرف
والله قال ما اذنت لاحد ... ولو فواقا في الجهاد المعتمد
الا وأنى استحى من رده ... بدون عتقه وحسن رفده
كل طريق فلها اختصار ... وللجنان هذه الاخطار

لا يدرك الصائم مهما اجتهدا ... على الصيام اجر من قد جاهدا
والمصطفى كان معاذ ابعثنا ... فخرجوا وللصلاة مكثنا
حرصا على صلاته خلف النبي ... ليدركن ما لها من رتب
قال له سبقك القوم الى ... جنة مولانا بشهر كملا
قال له ادع لي لكي يكون لي ... عليهم الفضل امام الرسل

فقال لو ملكت تبراكأُحُد ... انفقت فضل هؤلاء لم تجد
وفرقة يغزون من ذي الامة ... بدون مارزق ولا اعطية
اجورهم مثل اجوركم وقد ... وددت لو اقتل مرات تعد

والمصطفى امره الاله ... يجهزن جيشا لمن عاداه
فجهز الجيش وفيهم رجل ... يدعى جريرا عن جهازه غفل
وقد مشى خلفهم مهللا ... مسبحا مكبرا محوقلا
فجاء جبريل واخبر النبي ... بأمره وقوله المنتخب

فبادر النبي في ارســـــال ... جهازه لـــه بذاك الحـــال
اخبره الرســول ان ريكـــا ... اوجى اليـــه بجهــازه لكـــا
فذ ر ساجدا جرير ذاكـــرا ... الهــه وحامدا وشـــــاكرا

يقول ما نسيت رب عبدكـــا ... فاجعله طــول العمر ذاكرا لكـا
وذكر الجهـــاد يوم بــــدر ... مرغبــا فيما لــــه من أجــر
قال فتى مالي اذا قتلت في ... سبيل ربى مخلصـــا في موقفى

قال لك الجنـــة في الاخـــرة ... منعما فيهـــا بكـــل خيـــرة
فسل سيفـــه ومـــا تولولا ... وقاتل الكفار حتى قتـــــلا
من سياتـــه يقـــال جلت ... وحسنــــاته الحســـان قلــت

فليغز في سبيل رب العـــزة ... بحظ بنيـــل الفـــوز والمغفرة
لقولـــه لو الخروج قصدوا ... كانت لديهم عــــدة وعـــدد
ان الذنـــوب تحبس الانسانا ... عن غزوه وتعقب الحرمانـــا

والعبد لا يؤذن في الخروج لـــه ... حتى يرى سبعين بابا مقفلــــه
يفتحها الله لـــه من رحمتـــه ... وعفو ذنبـــه ومحو زلتـــــه
وربــــه أكــرم من ان يرجعــه ... وقد بقى من ذنبــــه شيء معه

فصل

وهو فريضة على الكفاية   مثل صلاة عيدنا والميت
ان قام بعضنا به عمن بقى   يسقط والخيرات للموفق
مالم بدن بتركه أو يستخف   بحقه وبالهلاك قد وصف
وغير واجب على الانام   ذلك دون راية الامام
وعدة وعدد كنصف   عدوهم لا دون ذا في الوصف

وينبغي للمرء ان لا يخرجا   الا باذن ابويه مزعجا
وان يك الجهاد لا ينتظم   الا به فالاذن ليس يلزم
ورجل الى النبي الهادي   جاء مشمرا الى الجهاد
وابواه يبكيان فأمر   برده ولهما ان ياثمر
قال له ان كان في حبهما   كونك معهما أقم لديهما
اصحاب الاعراف اناس خرجوا   الى الجهاد دون اذن بلج

فحبسوا لاجل ذا وادخلوا   جنته اذ مخلصين قتلوا
وجاء للنبي عبد في احد   وللجهاد معهم كان قصد
سأله النبي هل كان اذن   مولاك في الخروج عندنا اذاً
فقال لا فقال لو قلتلتا   في هذه الحال لظى دخلتا
فقال مولاه له ذلك حر   قال له الان فقاتل فاتمر

من غزوة غزى فقد ادى الى   الهه طاعاته ممتثلا
بدون تقصير له في حقه   وفاز في جهاده بصدقه
من ترك الجهاد حيث يلزم   يلعنه وحسبه جهنم
في آخر الزمان قال الهادي   قراءهم تنكر للجهاد

فمن يكن ادركه فليكن   مجاهدا بماله والبدن
والشهداء رجلان رجل   بنفسه وماله يقاتل
نيته اعزاز دين الله لا   يقتل غيره ولا ان يقتلا
قتله سهم فذاك تغفر   ذنوبه أول دم يقطر

ورجل نيته ان يقتلا ... ويقتتلن من على الحق علا
فذاك شاهد شهيد يوصل ... لكل ما يقصده ويأمل
ان الرباط في السبيل العالي ... أفضل من الف من الليالى
يشفع في سبعين من جيرانه ... من اسرة له ومن اخوانه
يصوم في نهارها لا ينظر ... وعن صلاة ليله لا يفتر

ابو بلال ليت لى نفسين ... نفس تقوم بشؤون الدين
وان تقاتلن نفسي الاخرى ... اعداءه حتى تنال الاخرا
واشرف الموت هو الشهادة ... فيها حصول الفوز والسعادة
وابن عطية هلال حينما ... عند الجلتدا للقتال صمما
قال الهى ما خرجنا اشرا ... مجاهدين أو رياء بطرا
لكن خرجنا لابتغاء وجهكا ... متبعين سيدى رضوانك
ولو علمنا ان في تقديمنا ... ابناءنا أفضل زلفة لنا
أو حينما نخرج من أموالنا ... عن القتال فيه منجاة لنا
لما اثنينا عنه لكنا نرى ... تقديمنا لك النفوس للقرى
فقاتل العدو مع امامه ... ومعه استشهد في مقامه
ومن يكن قاتل حتى قتلا ... حل من الجنة اعلا منزلا
الا اذا كان لنفس قتلا ... قد حرمت حتى الخلاص يحصلا
وأكل مال العباد ظلما ... حتى يؤدي ما عليه غرما
وقاعد على فراش قد حرم ... حتى يتوب تاركا على ندم
قال النبي لو لم يكن في أمتي ... الا قتيل السيف ذا شهادة
كانوا قليلا لكن المبطون ... أيضا اخا شهادة يكون
كذلك الغريق والسليم ... والنفساء اجرهم عظيم
وذاكر الله اذا ما اضطجعا ... ومات ايضا فشهيد رفعا
ومن يمت على فراشه وفي ... همته تعزيز دينه الوفي
كلمة الله هي العليا الى ... آخرها أيضا شهيدا جعلا
أما الذي يرزق عند اله جل ... فهو قتيل السيف فيما قد نقل
ان الجهاد كل ذنب يغفر ... الا حقوق الناس فيما ذكروا

الا اذا كان على ثلاثـــــة فانـــه يقضيـــه رب العـــزة
من كــان في ضعف عن الجهـــاد فــادان للعــدة والعتـــاد
ومن لديــه مـــات مسلم وما وجد تكفينا له من دون مــــا
ومن يكن عن النكاح ذا عـــدم وادان كي من الفساد يعتصـم
أو كــان للانفاق في أهليـــه فاللـــه عن جميعهم يقضــيه

فصـــــل

وجـاء في فضـــائل الجهــاد والغزو ما يربو على التعـــداد
ولو ذكرنـــا كلهـــا لضاقـــا واعجـــز الاقــلام والاوراقــا
وحسب كــل مؤمن أن يعلمــا ان منـــار الدين بالسيف سمــا
وانـــه لولا الحســـام المرهف ما كــان في الارض الالـــه يعرف
ولا استقامت خطـــة الاحكام في الارض لولا شفرة الحســـام

ولا استنارت ســـبل الاســلام وانتشر الانصاف في الانــــام
ولا علت اشعـــة الايمـــان فاحرقت شقاســق الاوثــــان
ولا هــوت شـــوامخ النفــاق الى حضيض الذل والارهـــاق
فأي فضـــل كالجهاد يعــرف وأي عــز كالجهـــاد يوصف

واي مجــد مثل ســل المرهف على ذوي الشــقاق والتعجرف
وأي حق قــام في العبـــاد الا بصدق العــزم في الجهـــاد
وأي أمـــة ثوت في ذلـــة الا بتعطيـــل حقوق العـــزة
وأي خذلان كهضـــم الديـــن وكانطمـــاس سنـــة الأمين

وأي شـــر كظهور المنكـــر ما بيننا ومـــاله من منكـــر
وأي ضـــر كخمـــود الامــرا عن عز دينهم ودفـــع الاجترا
وأي سيء يميت الحقـــا كالطمع الممقوت فينـــا حقـــا

وأي عــز في اتبـــاع الاهوية وانها عن كل رشد مغويـــه
كيف وللشـــهيد عنـــد اللـــه ســـت عـــن المنتخـب الاواه
يغفــر ذنبـــه لـــه من أول قطرة من دمـــــه المنفصـــل

ثــم يبـــوأن خـــير مقعـد في جنـــة الخلـــد بعيش رغد
ويتحلــــى حليـــة الايمـان مبتهجـا في الفوز والرضـــوان
ومن عــذاب قـــبره وفــزع يـــوم الحســـاب آمن فاستمع
يتوجـــن رأســـه بتـــاج ياقوتــــة تضــــيء كالسراج

يزرجن ثنتين مع سبعينـــا في جنـــة الفردوس حورا عينا
يشفع في سبعين من اقاربـــه واهل بيتـه مـع الايمان بـــه

وقيل لا تجس للقتـــل الـم الا كما الـــم قرصـــة الــم
وقبــل بل عضـــة ذملـــة اشـــد عليه من قتل عليـــه قـــد ورد
وقيل أشهى من شراب بـــارد في ظمــأ كـــان عليـــه وارد

وقيل ما بين الحبـــاتين لـــه الا كمضــــغ ثمرة أو مثلـــه
ما بـــال المؤمنـــين يفتنون في قبورهـــم غير الشهيد ياصفى

قـــال كفى ببـــارق السيوف من فتنـــة في الموقف المخـــوف
لمـــا أصيب المسلمون في احـــد راوا من الخيرات ما لهم اعـــد
قـــد جعلت ارواحهم في طـــير خضر شـــرابهم من النمـــير

من ثمر الجنة ترعى ما تحب تأوي الى قنـــادل من الذهب
في ظل عرشـــه فلما وجدوا هناك فوق ما له قد قصـــدوا
اذاً تمنوا انهم لـــو اعلمـــوا اخوانهم بمـــا بـــه تنعموا

فـــانزل الالـــه عنهم مخبرا اخوانهم بمـــا لهم كان جري
لا تحسبن من في الجهـــاد قتلوا كسائر الاموات لمـــا رحلـــوا
بل عنـــد ربهم هم احيـــاء ينعمون كيفمـــا يشـــأوا

يستبشرون بالاولى لم يلحقـــوا بهم لكي يلقوا كمـــا هم لقوا
وكان اصحاب النبي ضعفـــا ذوي تواضـــع وارباب صفـــا
قـهد واصلوا الصـــلاة بالنهار وطـــول ليلهـــم بالاســـتغفار

شعارهم صـــبرهم على الطوي وقهرهم نفوســـهم عن الهـــوي
وقطعوا النهـــار بالصـــيام وليلهـــم بكثـــرة القيـــام
رضوا من الدنيـــا بما يســـد رمقهم وللمعـــاد اعتـــدوا

كـــانوا اشـــداء على الكفـــار وفي قتالهـــم ذوي اصطبـــار
ورحمـــاء بينهـــم سيماهـــم من اثر الســـجود في أوجههم
قد انحنت اظلعهم في أغـــلب أوقاتهم على الكتاب العـــربى

اذا بآية العذاب مروا ... لهم بكاء ونحيب يعرو
وكلما مروا بذكر الجنة ... بكوا تشوقا لنيل الرحمة
حتى اذا ما سلت السيوف ... وبالقتال نادت الصفوف

وفوقت اسنة السهام ... وارتعدت كتيبة الحمام
خاضوا معارك الدماء مشرقه ... وجوههم الى الجنان شيقة
واقبلوا الى العدا اقبالا ... شوقا الى رضانه تعالي

فصبروا انفسهم على البلا ... وعن قليل عرجوا الى العلى
فاحرزوا الثناء في العباد ... واورثوا اللجنة في المعاد
ودوخوا أهل الشقاق والعمى ... وجرعوا الكفار سما علقما

حتى استقام الحق في الاقطار ... بالمصطفى وصحبه الابرار
عليهم التسليم من رب السما ... ما ظهر الحق على أهل العمى
فكن بهم مقتديا في كل ... حال وسارع لابتغاء الفضل

كتـــاب الحـــدود

ولتدرأوا الحدود مـــا استطعتم ... بالشـــبهات ولحكمهـــا أعلموا
فخطأ الامـــام في العفو هنـــا ... خير له من العقـــاب اذ عنـــا
ورجل كان سقيما قارفـــا ... للحـــد بالجلد فقـــال المصطفى
يؤخـــذ عذق مائـــة شمراخ بـــه ... ويجمعـــن دفعـــة في ضربه
من كربـــة عن مؤمن ينفس ... نفس عنـــه في القيام مـــا يسؤ
ومن عليه في الدنا قد ستـــرا ... ستره يوم الجزارب الـــورى
يعفى عن الحدود ما لم ترفـــع ... تلـــك الى سلطاننـــا المتبـــع
وهالك من في الحـــدود يشفـــع ... له عذاب النـــار والمشـــفع
من عن اقامة الحدود حـــالت ... لـــه شفاعـــة اخـــو خيانـــه
وفي الزنى ست خصـــال وردا ... بهـــا الحديث فلتكن مبتعـــدا
يعجل القنـــا ويذهبنـــا ... بهـــاء وجهـــه ويفقرنـــا
فتلك في الدنيـــا وفي الاخـــرة ... فشدة العذاب يوم الحســـرة
وســـخط الرحمن والخلـــود في ... عذاب نـــاره الاليـــم المتلف
ونـــاكح لامرأة في الدبـــر ... أو رجـــل جيء به في المحســـر
وريحـــه انتن من ريح الجيف ... ويتاذى منـــه كـــل من وقف
لا يقبلن منه جـــل وعـــلا ... صرفـــا ولا عدلا بما قـــد فعلا
الا اذا تـــاب نصوحا وتـــرك ... عصيانـــه والعمل الزاكى سلك
وقبل في اللوطي يصلـــين في ... جـــذع من النـــار ليوم الموقف
وحرمت نمـــارق الجنـــان ... فيمـــا اتى عن النبي العدناني
على الذى في استه قـــد ينكح ... وذاك من كل المعاصي اقبـــح
اعوذ بالالـــه من داء دوي ... دواءه العصيـــان فيما قد روي
. ومن زنى بامرأة فـــلا يجـــد ... الى نكاحهـــا سبيـــلا للابـــد

وان يكن بعد زنـاه وردا   ترويجه فزانيـان ابـدا
اذلا نكـاح قط قـال المصطفى   بعد سفاح فهو حجر عرفـا
وقد نهى خير الورى عن كسب   زمـارة من الزنـا قـد نجبي

وذلكم مهر البغي وهـو مـا   تأخـذه على الزنا قـد حرمـا
وفتياتكم علـى البغـاء   لا تكرهـوا قـد قال ذو الآلاء
وذاك شـان الجاهليـة الاول   فيما على زنى اماءهم حصـل

امـا حرائر النسـا لا تقتـرب   منـه ولا تزال عنـه تجتنب
يرونـه من أكبـر القبائح   عندهم وانضـع الفضـائح
قد غضبت هنـد فتـاة عتبـة   اذ ذكر الزنى لهـا في البيعـه

قالت هناك أو تزنى الحـره   اذا أسلمت أكرم بها من حـره
ومن زنى فارقـه الحيـاء   وذهب الايمـان والبهـاء
ومن زنـى بامـرأة وظهـرا   بعد صلاح منهمـا بين الورى

هـل تتولاه وهـل يصح لـه   ان يتولاهـا بتلك المنزلـه
اثبتهـا علـى ابن عـزرة   وابن محبوب فقيـه الامـة

كذا الخرسـانى ولم يكن ابو   زيـاد الانفيهـا ينتخب
ويلزم المـرأة ان ترد مـا   قد اخذت من الكرا وتندمـا
قبل اذا ابراهـا تبـرا وذا   لايشبه الزنـا اذا ما أخـذا

وناكـح ليـده عليـه   لعنتـه ما لـم يتب اليـه
قيل عن الربيـع كان لا يري   باسابـه ابو زيـاد ذكـرا

حد الزانى

والحد في الزنى على وجهين ... بالجلد والرجم عن الامين
فالجلد للبكر الذي لم يكن ... قبل ارتكابه الزنى بمحصن
يحصنه وطيء جرى بصحة ... عقد على شروطه الشرعيه

بحرة تحصنه اما الامه ... للحر لا تكون قط محصنه
كذاك لا يحصنه ما فسدا ... من النكاح وهنا فليجلدا
والجلد مائة جلدة اشد ما ... يكون من جلد لديهم علما

برفع بالسوط الى أن يظهرا ... بياض ابطه بقوة ترى
يفرقن ذاك فوق ظهره ... جميعه الى تمام امره
يمسكه اثنان بحال الجلد ... خوف اضطرابه بذاك الحد

يكون ثوب واحد عليه ... بدون زيادة تليه
وتربط الكمان من امرأة ... في جلدها خوف بدو العودة

وتحته استحسن ماء ينضحا ... كي لا يبول وبه يفتضحا

فيالها عقوبة تخزيه ... بين الورى ودلة ترديه

في الرجم

وآية الرجم يقال نسخت ... تلاوة لكن حكمها ثيت
الشيخ والشيخة مهما زنيا ... فالبتة ارجموهما قد رويا
والرجم بالسنة قبل ثبتا ... والجلد بالقران نصا قد اتى

ومن يقر بالزنى هل يكتفى ... في قوله بمرة معترفا
والاكتفا عن الربيع يوجد ... والشافعي قوله يؤيد
وبعضهم يقول حتى يفصحا ... ثلاث مرات به موضحا

والرجم للمحصن دفنه الى ... صدر وللعنق دفنها انجلى
ويبدء الشهود بالرجم اذا ... ما بشهادة الشهود كان ذا
وبعدهم امامنا فمن بلي ... من أهل ديننا الكريم الافضل

ويبدء الامام في اقراره ... وبعده السراة من انصاره
يرضخ بالاحجار رأسه الى ... خروج روحه له مسترسلا
وان يتب صلى عليه ودفن ... عساه أن يحظى بعفو ذي المنن

والمصطفى حث على اخفاء ... ما كان من فسق ومن فحشاء
قد قال من قارفها فليستتر ... بستره وليخلص الثوب الابر
فان من صفحته ابدى لنا ... عليه أمضينا قضاء ربنا

والستر قبل سنة من السنن ... للنفس فاستتر بستر ذي المنن
وامرأة جاءت الى خير الورى ... تبغى من الزناء ان تطهرا
قال لها اذا وضعته وقد ... عادت اليه بعد وضعها الولد

قال لها بعد الفطام اعتدي ... ياهذه الى نفوذ الحد
فاقبلت به وقد تناولا ... قطعة خبز بيديه اكلا

فامر النبي برجمها وقد ... ثابت باخلاص لمولاها الصمد
وقد اتى ابن الوليد ورمي ... بحجر أدى لثوبه دما

فسبها قال له النبي مه ... فانها تابت وماتت مسلمه
تابت متابا لو أتي عشار ... به محا ذنوبه الغفار
وامر النبي بالصلاة ... ودفنها في زمرة الاموات
افادنا ان الامام لا يلي ... صلاة من كان بحده ابتلى
وانه تؤجل الحبلي الى ... ان تضعن حملها منفصلا
وانها تمهل حتى تفطما ... ولدها لسنتين فاعلما

في القذف

القذف ان يقذف شخصا بالزنى ... وكان بالاشهاد لمبييتا
ومحبط عمل سبعين سنه ... قد قيل قذف محصن أو محصنه
ومن يسب مسلما بكلمه ... وهو بري ينتهي في الحطمه
عاشة بنت ابى بكر نزل ... فيها حديث الأفك والحد الاجل
قذفها مسطح مع حسان ... وابن ابي سلول بالبهتان

وحمنة والمصطفى عليهم ... اقام حد القذف عما اجرموا
وهو ثمانون لكل واحد ... عما أتي من المقال الفاسد
قد انزل الله ثماني عشرة ... في شأنها من آية مسطرة
فيها براءة لها مكذبه ... لقاذفيها ولهم مؤدبه

سمعهم سعد فقال منتدب ... سبحانك اللهم عن هذا الكذب
قال لهم مولاي هلاقلتم ... ما قال سعد حينما سمعتم
وقيل تابوا بعد جلدهم سوى ... ابن ابي في نفاقه ثوى
وفيه قد انزل ربنا الصمد ... ولا تضل منهم على احد

والعبد حده اذا ما احصنا ... خمسون في الزنى وان لم يحصنا
وجلده في القذف أو في الخمر ... فذاك اربعون سوطا فادر
اذ نصف حد الحر للعبد ولا ... نرجمه اذ ذاك مال جعلا

وهكذا طلاقه اثنتان ... اذ لم يكن كحرنا المصان
وعدة الامة حيضتان ... وان يطلقها فطلقتان
ما كان للاله من حد يصح ... رجوع من اقر والحد طرح

ما لم يك الامام في الحد أخذ ... جلدا و رجما فبأخذه نفذ
ولم يك الرجوع بعد ما شرع ... أمامنا في حده له نفع
ومن يكن عند الامام اعترفا ... بموجب الحد ونعده نفى
ادبه الامام عما قالا ... في زعمه واغلط المقالا

وقيل من كـان نبيـا قذفـا أو زوجـة النبي عليه ضوعفـا
وكأن مسطح قريبـا لابـي بكر حليف فاقـه وسـغب
وغاضـه ما جاءه فاقسمـا عن مسـطح انفاقـه ان يصرما

فانزل اللـه بـه لا يأتـل منكـم أو لو السـعة والتطـول
ان ينفقـوا على ذوي القرابة من فضلهم الى تمـام الآيـة
قال ابـو بكـر بلـى يـارب احب ان تغفـر رب ذنبـي

ورجل كان الى قاض شـكى من رجـل وقـال فيما قد حكى
ما انـا بالزانى ولا بالشـارب معرضا بخصمـه المشـاغب
فامر القاضي بـه فجلـدا لذاك اربعـين سوطـا ورذا

وقال قـد عرض بالقـذف ولو صرح صرحنـا لـه فيما رووا
ورجـل قال لسيـد المـلا لى زوجـة كـانت لدى حاملا
ووضعت لى بغـلام أسـود يريـد انكـارا لذاك الولـد

فلـم ير النبي حـدا فيـه ولا لعانـا فيـه يعتريـه
بل قـال علـه لـه عرق نزع الى سـواده الـذى بـه وقع
والخلف هـل يجلد من قد قذفـا لو كـان غير حاضر من قذفـا

كان ابن محبوب عليـه لا يرى حدا اذا مقذوفـه لم يحضرا
بطلب منـه ما افترى عليـه لعلـه يصدقنـه فيـه
اما الامام الصلت قيـل جلدا فادق غائب ولمـا يشـهدا

ولم يكن بطلبـه بالبينـه في قذفـه الذى عليـه عينه
عسيره سـليل عبد اللـه والى سمائل بـلا اشقبـاه
جلد قاذفـا بنفس البينـه لغـائب روايـة مبينـه

ولا يرى جابر فبمن قذفـا عبدا أو الذمي من حـد لفـا
ورجل يدعى هـلالا اقبـلا الى رسول الله سيـد المـلا
قـال لـه انى وجـدت رجـلا مع زوجتى بها الزني قد فعـلا
فاعرض النبي عنـه فاتـي اليه ثانيـا لذاك مثبتـا

قال وعى قلبى واذني سـمعا وابصرت عيناي ما قد وقعـا

واللـه لا يظلمني والمصطفى ليس يجور بـل يكون منصفـا

فانـزل الآلـه جـل وعـلا لايـة التلاعن الذي انجـلى

وقال ان واحـدا الكـاذب أى منكمـا وفيكما هـل تائب

فابيـا الا الى ان يمضيـا الى التلاعن الذي قـد قضيـا

ففرق النبى مـا بينهمـا وقـال لا تجتمعان انتمـا

فقـال مالي قـال ان صدقتنا فهو بما من فرجهـا اصبتـا

وان تكن كذبت فهـو ابعـد وامـه بلحق ذاك الولـد

فــي شـــارب الخمـــر

قيل اتي الى ابن مسعود رجــل بابن أخ له بـــه سكر حصل
قـــال لـــه شرب خمرا واقـــر وحققوا بريحـــه منــه الخبر
وبثمانين هنـــاك اتحفـــــه جلدا سوط كان دق طرفـــه

قال لــــه بئس الولي انتـــا لم تك في تاديبـــه احسنتـــــا
والمصطفى جيء بسكران وقــد قال اجلدوه اربعـــين فجلـــد
أمـــر عشرين وكـــل منهـم أولاه جلدتين فيمـــا رسـموا

قـــال ابــو المؤثر سن عمـــر فيه ثمانين فـــلا يقتصـــر
وكان ادرى عمـــر بســـنة خبر الورى ومالـــه من ســـيرة
في سيره لحضرموت حـــدا عليه اربعين ســـوطا جلــدا

كذا ابو بكـــر ولكن عمـــر ضاعفها واخذهم بهـــا استقر
وهالك تـــارك ما سن عمـــر اذ كان اجماعا خلافـــه حجر
فلـــو امـــام حـد اربعينـــا فيه لزعمـــه اقتفى الامينـا

زالت هنـــا بفعلـــه امامتــه ووجبت على الـــورى براءته
فعمـــر قــد جمع الصحابـــه وكلهم قـــد قـــال بالاصابـــه
قاســـوا سبيلـــه بحد القاذف ولم يكن لذاك من مخـــالف

في السارق

والقطع في السارق حكم شرعا عقوبة عليه فيما اوقعا
والحكم في النساء كالرجال فهم على سوية في الحال
وفي الزيور يابني آدم من سرق فاليمين منه تقطعن
وان يعد فرجله اليسرى وان عاد ففى محبسه يخلدن

حتى بموت أو بتوب الله عليه وهو عالم مثواه
والمصطفى قال لهم ان سرقا فالقطع في يمينه تحققا
وان يعد فرجله اليسرى وفي ثالثة بترك في الحبس الوفي
اذ قطع يسرى يده بعطل لاكله وحينما يغتسل

وعمر أوتى بسارق وقد امران يقطع حسبما ورد
ما كان رب العرش ان يسلمكا أول مرة بذنب سلكا
فقال قبل هذه المرة ما سرقت قال قد كذبت فاعلما
والقطع في ربع دينار فما زاد روي عن النبى فاعلما
ورجل بحضرة النبي قبل عفي عن سارق جرى
قال له هلا عفوت قبل ذا عنه وكان الحد فيه انفذا
والمصطفى كان كراهة اشد ان يرفعن اليه ما يوجب حد

كان كثيرا ما يقول واروا عني ما يستره الغفار
لاقطع في الثمار ما لم تصرما وتتركن في البيوت والحمى
لاقطع في ما شبة حتى الى مراحها تاوي حديثا نقلا

وكل من قطع حليا من صبي ونحوه قطعا عليه أوجب
وان تكن محلة في قرية تجمعت فيها بيوت القرية
وكان للبيوت بيت واحد ياوي اليه خارج ووارد

وبعضهم من حجرة قد سرقا لغيره فالقطع فيها حققا
الا اذا ما اشتركوا في منزل اسقط قطعه اشتراك المنزل
وسارق على الذى قد خالطا لغيره فاجعله عنه ساقطا

كولد من ابـه والزوج مـــن ... زوجتـه لاقطع فيـــه يلزمن
والعبد ان يسرق على مــولاه ... لا يقطعن وما جـرى مجـراه
وسارق من مـال بيت الله لا ... يقطع اذ فيـــه لـه حق عـلا
وما على مختلس أو خـــائن ... امانـــة والمستعـير الخـائن
وقال اسحق ابن راهويـــه ان ... جحد ما استعار قطعه زكـــن
ومن بنى مخزوم كـانت امرأة ... على الجحود لم تزل مجترئــه
مـن الحلـى تسـتعير واذا ... طلب منهــا جحدت وقوع ذا
فقطعت عقوبـــة لمـا جـرى ... من عادة الجحود ما بين الورى
ورجـل سرق من اســتار ... كعبتنا ملتبســـا بالعـــار
هموا بقطعـــه فقـال جـابر ... الحق للالــه وهـو الغـافر
ليس لكـــم حق بما قد فرطا ... فيل وحـد القطع عنه سقطـا
ورجل قطيفـــة قـــد سرقا ... من منبر الهادى النبي المنتقــى
وعمر قطعـــه وقيــــل في ... ذاك لـه لم يك من مخـالف

فـــي المرتـــــد

روي ابن عبـــاس عن النبي من بـــدل دينـــه فـــذاك يقتلـــن
ومن زنى قـــد قال فاقتلـــوه ومن يبدل دينـــــه اقتلـــوه
وبعذاب اللـــــه وهو النار لا تعـــذبوا لاحـــد من المـــلا
ومسلم قبـــل بعهـــد عمرا عن دينـــه ارتـــد وقـــد تنصرا
قـــال لواليـــه استتبـــه واذا ابى الى الثلاث فاقتلـــه لـــذا
والمصطفى قبل استتاب اربعـــا لرجـــل منـــه ارتداد وقعـــا
وقبل يستتاب في ثلاثـــــة ايـــام ابتغـــاء أمـــر الاوبة

فـــي الديـــات

الديـــة الكبري على الذي قتل لمســلم فمائــة من الابــل
وثمن البعير اثنــا عشــرا قرشا وبعض عشرة قــد قررا
وعمــر أول من لــلا عطيــه فرض والتثليث قال في الديــه
والمصطفى اثبتهــا في كــل جارحــه مقــردة كالقتــل
كأنفــه وكااللســان والذكر وكانتفاء الحمل والطى الابــر
في كــل واحد من الامــور كاملة حقت بــلا نكــير
وأجعــل لاذنيــه أو العينين أو ليديــه ثــم للرجلــين
أي كــل زوج ديــة قد كملت والنصف لواحــد منها قد ثبت
وكــل مــا يكون منجارحــه فاحكم لهــا بديــة كاملــا
كـبذاك في اصــابع اليــدين ايضــا وفي أصابع الرجلــين
وقيل لا عقــل ولا قود في جــرح الى صحتــه فلتعرف

في القضاء وآداب القاضي

يستقبل القبلة حين يقعد   في هيأة لشأنه تؤيد

عليه من جلالة الانصاف   وهيبة الحكم لباس كافي

معتصما بالله في الاحكام   وعارفا لخطر المقام

وينبغي له اذ اما دخلا   في مجلس القضاء ان يبسملا

محو فلا مستمسكا بالعروة   ومتعززا برب العزة

وقبل ان كان ثلاث فيه   ليس بقاض عندهم نزيه

اذا أحب الحمد في الاحوال   وكره العزل عن الاعمال

وكره اللوم من اللوائم   فليس عندهم بقاض حاكم

وهكذا ان من ثلاثة خلا   فلا يكون قاضيا مستكملا

يشاورن في الذي قد نزلا   عليه من نوازل بين الملا

يقضي بعلمه وان لا يسمعه   اذا ادعى الا وخصمه معه

وقبل كان آل اسرائيل ان   مات لديهم ذو قضاء موتمن

بترك اربعين عاما في فضا   تبينا هل كان عدلا في القضا

فان بدا في جسمه تغير   علم ان منه جورا يصدر

وبعضهم كان لخصم استمع   اكثر من صاحبه فيما وقع

عاقبة آلهه فانتنا   لاذنه بعد الممات فافطنا

من شدة الحساب يلقى قيل ما   منه تمنى انه ما حكما

وجاء عن مكحول لو خيرت   بين القضا والقتل قتلى اخترت

قال زهير انني اصبحت في   خير من المنان ذي اللطف الخفي

اذ لست قاضيا ولا صديقا   له وربي اسأل التوفيقا

ثنتان قد كان لكل منهما   ابن عليهما هزبر هجما

اخذه وقال كل منهما   بان ابنها الذي قد سلما

فاختصما الى نبي الله   داود للحكم بلا اشتباه

وكان قد قضي به للكبرى   وما رأى حقا به لصغرى

فقامتا الى سليمان وقد ... عرفتاه حكمه الذي ورد
فاخذ السكين كيما يقسمه ... بينهما تبيينا للمرحمه
قالت له الصغرى هو ابها فلا ... تقطعه منها خشية ان يقتلا
فرده حينئذ للصغرى ... مغلظا تهديده للكبرى
لما رأى بها من الموافقه ... في قتله ولم تكن بمشفقه
وانما قيل ذوو الجنان ... ثلاثة في الفوز والرضوان
سلطان مقسط وذو تعفف ... عن صدقات وهو مؤمن وفي
والثالث امرء رفيق رحما ... لمن له كان قريبا مسلما
والمقسطون جاء في الاخبار ... على منابر من الانوار
من عدلوا في حكمهم وأهلهم ... قد احرزوا الفوز بسر عدلهم
قيل لان اقضي بحق عادلا ... احب من غزري عاما كاملا
واجر حاكم بيوم واحد ... افضل من صلاة شخص عابد
يلازم الصلاة في مقامه ... ستين أو سبعين من اعوامه
وعمر قال القضا في موطن ... حق به يستوجب الاجر السني
من خلصت نيته في الحق ... فقد كفي ما بينه والخلق
ومن بما ليس به تزينا ... اظهر فيه شينه المستهجنا
فالله لا يقبل قط الا ... ما كان خالصا اليه جلا
قال النبي لابى الدرداء لا ... تكن على اثنين امير اذ اعلا
ولا تلي مال يتيم انني ... لك احب ما أحب فافطن
وهو اذا عن حاجة الناس احتجب ... رحمته الهه عنه حجب
ومن ولي منكم من الاعمال ... به اراد الخير ذو الجلال
خوله وزير صدق ان نسي ... عاد لنحوه بذكر مؤنس
وهكذا يعينه ان ذكرا ... حتى يقوم بمصالح الورى
وان به اراد شرا جعلا ... وزيره وزير سوء في الملا
اذا نسي فلا يذكرنه ... وهو اذا ذكر لم يعنه
قيل يهودي ومسلم جرى ... بينهما تخاصم مع عمرا

ولليهودي هناك حكما ... بحقه ولم يراع المسلما

قال اليهودي له جبريل ... يا عمر معك وميكائيل

انهما مع كل قاض يقضي ... بالحق بين خلقه في الارض

وعرجا عنه اذا ما تركا ... للحق اذ نهج الضلال سلكا

ووكلاه للشياطين هنا ... من جنهم وانسهم فيما عنا

قال له عمر ما اراك في ... ما قلته الا مصيبا فاعرف

والله عند القاضي ما لم يجر ... فان يجر فربه منه بري

قيل فتى عبد العزيز قاضيا ... عزل قال كيف كان عزليا

قال له بلغني بان ما ... تقوله اكثر ممن خصما

من طلب القضاء واستعانا ... بالشفعا عليه لم يعانا

وكله الله لنفسه ومن ... كرهه اعانه رب المنن

انزل ربه عليه ملكا ... يسددنه وطاب مسلكا

ورجل امارة قد سألا ... نبينا المختار سيد الملا

فقال لا نولين عملا ... من أمرنا من شاء ان يستعملا

ورجلان حاولا ان يعملا ... فقال عندي خائن من سألا

عليكما تقوي الاله فالزما ... ولم يك استعان قط بهما

وعمر يقول ما أحب ان ... أكون كالسراج ضوؤه حسن

يضيء للناس ويحرقنا ... لنفسه بالنار فاحذرنا

والحكم بحر لجب عميق ... يغشاه موج قعره سحيق

فمن تولاه يكابدنا ... امواجه فهو بها معني

يخفضه طورا وطورا يرفع ... وقل ان ينجو به من يقع

قال لواليه دع التنكرا ... للناس والغلو والتضجرا

ولا بسلطان اله العرش ... تصير ذا تهور وبطش

في كل ما لم ياذن الآله به ... فان ذاك موجب لغضبه

لا تغضبن قط له باكثرا ... عليهم مما به قد أمرا

ولتك سهلا متعطفا اخا ... حلم رحيما في اشتداد ورخا

وســؤما بين الضعيف والقوى ... فالكل في ذاك المقـــام يستوي
واذكر اذا قدرت قدرة الاحد ... والتخس يومــــا ما عملته تجد
فعثرة الاقـــدام قالوا ايسر ... من عثررة اللســـان حيز تصدر

ولحذر من الرشوة ما استطعتنا ... فانها أثر مـــا اكتسبتـــــا
تصيـــد للقلب من الحكيــم ... وتفقـــأ العـــين من الحليـــم
شريـــح كلمـــا لحكــم قعدا ... نظر رقعـــة عليهـــا وردا

انـــا جعلنـــاك خليفـــة الى ... آخرهـــا معتصمـــا بذي العلـــي
وفـــرج يـــكون عن ملهـــوف ... ذلك قالوا افضــــل المعـــروف
قال شريـــح اننـــي لا حكـم ... لك بما من شاهـــد بك اعلم
واننـــي أظـن فيـك انكـا ... تطلب في دعـــواك ما ليس لكـا
فلتتقي اللـــه فان يكن صـدر ... حكمى بما عليك في الغيب حجر

فما أخـــذته بحكمى صـــارا ... عليك في يوم القيام نـــارا
لانمـــا ظواهـر الاحكـام لا ... تحـــل أو تحـــرم المحلـــلا
ولكن الخصمـــان بالســـواء ... لديك عنـــد الفصـل للقضاء

في لحظــه ولفظــه ومقصده ... وفي اشارات لــه ومقعـــده
لا يرفعــن صوته على احــد ... من الخصوم دون خصمه الالــد
الا اذا منـه جرى ما يوجب ... تأديبـه فانـــه يـــؤدب

فـــي الخنثـــى

من كان ذا فــج كانثي وذكــر كذكــر فذاك خنثى يعتبـــر
أو كـــان خاليــا من الامرين فانه خنثى بـــدون مـــين
والحكم في ميراثه كنصف مــا لذكر ونصف انثى فاعلمـــا
فمن يمت عن ابنــه وابنـــة كذاك خنثى قسمها من تسعـة
اربعـــة لابنـــه واثنـــان لبنته صـحت بـلا نقصـــان
وما نفى وهو ثلاثثـــة دفـــع لذلك الخنثى على ما قد شرع
وقس ءلى هذا المثال ما جرى لــه من التوريث فيمـــا قررا
في حالــة واحـــدة يعتبـــر انثى وفي اخراهمـــا فذكـــر
واجعل له نصف الذي تحصــلا من تين حسب ما ترى ممثـــلا

فـــي التوبـــه

التوبــة استغفارنا والنــدم ... عن كل ما يكره أو يحـرم

من اعتقــاد كان بالجنــان ... أو عمــل والقــول باللســان

فكــل نهى جاء في الكتــاب ... أو جاءنــا في سـنة الاداب

عليك ان تتوب منه نادمــا ... واستغفر الله تجـده راحمــا

معتقــدا ان لا تعــود ابــدا ... لفعله حتى يوافيك الــردي

كمثــل ما لا ترجع الالبان في ... ضرع اذا ما حلبت فلتعــرف

وهكــذا يلزم ان تستغفــرا ... في كل ما كنت بــه مقصرا

من امتثــال الأمـر أو مفرطـا ... بفعله ان كان عمــدا أو خطـأ

وفي حقــوق ربنـا التــواب ... يكفى اذا مـا جئت بالمتــاب

امــا حقوق الخلق والمظــالم ... فردهــا الى ذويهــا لازم

وليس يكفى التوب منها دون ما ... رد لاهلهــا كمــا قـد لزما

وانني اســتغفر الرب العلي ... من كــل مـا قارفته من زلــل

ودائــن لــه بكـل حــق ... يلزمنــى لـه وحـق الخلــق

وبرجوعي للهدى عن كل مــا ... اخلفت فيـه المهتدين العلمــا

وبجـــلاله اعتصمت طالبــا ... ثوابــه من العقــاب هاربــا

فهـو ولي الجـود والتفضـل ... ليس لنا ســواه رب وولــي

وها هنا تمام ما رمنــاه من ... نظامنا بعـون وهــاب المنــن

والحمد للالــه ذي الانعــام ... في أول القول وفي الختــام

وافضل الصلاة ما نظم ختم ... على رسول الله سيد الامم
محمد من أكمل الدين به ... الهنا وآله وصحبه
عليهم وتسليمه ماعسعسا ... ليل وما صبح الهدى تنفسا

انتهت الأرجوزه والحمد لله بقلم ناظمها الفقير الى الله سالم بن سيف بن حمد الأغبري بنزوى .

في غرة جمادي الأولى عام ١٣٨٢ .

وقع الفراغ من تصحيح هذه الأرجوزه في الخامس والعشرين من ذي القعدة عام١٤٠٣ معروضا على نسخته الأصلية التي هي بخط الناظم والحمد لله أولا وأخرا .

وكتبه العبد لله سيف بن حمود البطاشي .

محتـــويات الكتـــاب

محتويات الكتاب

محتـويات الكتـــاب

محتويات الكتاب

انتهت الفرست والحمد لله

٧٨ بابا و ٤ فصول

طبع بالمطبعة الشرقية ومكتبتها - ص.ب : ٧٠٥٨ مطرح ، سلطنة عمان - تليفون : ٧٠١٩٥٢


Bibliotheca Alexandrina
0227551